



جمهورية تركيا
جامعة جانكري كارا تكين
معهد العلوم الاجتماعية
قسم العلوم الإسلامية الأساسية

تفسير سورة الفتح للمولى محمد بن موسى البوسنوي
(دراسة وتحقيق)

محمد أحمد فتاح
أطروحة ماجستير

المشرف

أ.م.د. برهان جوناكور

جانكري - 2021

T.C.
ÇANKIRI KARATEKİN ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ
TEMEL İSLAM BİLİMLERİ ANABİLİM DALI

İMAM MUHAMMED BİN MUSA EL-BOSNAVÎ'NİN
FETİH SÛRESİ TEFSİRİ
(TAHKİK VE DEĞERLENDİRME)

Mohammed Ahmed FATTAH FATTAH

ORCID: 0000-0003-3279-731X

YÜKSEK LİSANS

Danışman

Doç. Dr. Burhan ÇONKOR

Çankırı- 2021

المحتويات

i	المحتويات
iii	BİLİMSEL ETİK BİLDİRİMİ
iv	بيان أخلاقيات البحث العلمي
v	المصادقة واعتماد الأطروحة
vi	مقدمة
x	ملخص الأطروحة
xi	ÖZET
xiii	ABSTRACT
1	القسم الأول : دراسة المخطوطة
1	1. الفصل الأول : السيرة الذاتية للمؤلف
1	1.1. المبحث الأول : اسمه ولقبه ونشأته
3	1.2. المبحث الثاني : مؤلفاته
4	2. الفصل الثاني : دراسة كتاب تفسير سورة الفتح للمولى البوسنوي
4	2.1. المبحث الأول : تحقيق اسم الكتاب
5	2.2. المبحث الثاني : قيمة المخطوطة
7	2.3. المبحث الثالث: منهج المولى البوسنوي في التفسير
8	2.4. المبحث الرابع : التعريف بنسخ الكتاب المخطوطة
15	القسم الثاني : تحقيق نص الكتاب
136-137	الخاتمة والتوصيات
138	قائمة الجداول
138	أولاً : جدول الأعلام
143	ثانياً : جدول المدن
144	ثالثاً : جدول الفرق والمذاهب
145	فهرس المصادر والمراجع
145	أولاً : الكتب
160	ثانياً : المواقع الالكترونية
161	السيرة الذاتية للباحث

BİLİMSEL ETİK BİLDİRİMİ

Yüksek Lisans tezi olarak hazırladığım [İmam Muhammed Bin Musa el-Bosnavî'nin Fetih Sûresi Tefsiri (Tahkik ve Değerlendirme)] adlı çalışmanın öneri aşamasından sonuçlanmasına kadar geçen süreçte bilimsel etiğe ve akademik kurallara özenle uyduğumu, tez içindeki tüm bilgileri bilimsel ahlak ve gelenek çerçevesinde elde ettiğimi, tez yazım kurallarına uygun olarak hazırladığım bu çalışmamda doğrudan veya dolaylı olarak yaptığım her alıntıya kaynak gösterdiğimi ve yararlandığım eserlerin kaynakçada gösterilenlerden oluştuğunu beyan ederim.

2021/7/28

İmza

MOHAMMED AHMED FATTAH FATTAH

بيان أخلاقيات البحث العلمي

أصرح بأنني قد التزمت بعناية بالأخلاقيات العلمية والقواعد الأكاديمية أثناء إعدادي لأطروحة الماجستير المعنونة (تفسير سورة الفتح للمولى محمد بن موسى البوسنوي دراسة وتحقيق) وذلك بدءًا من مرحلة تقديم الاقتراح إلى أن انتهيت من هذه الدراسة ، و أن المعلومات المذكورة في الأطروحة حصلت عليها ضمن إطار الأخلاقيات و التقاليد العلمية، و أنني قمت بذكر و الإشارة إلى جميع المصادر و المراجع التي اقتبست منها سواء بشكل مباشر أو غير مباشر في هذه الدراسة التي أعدتها وفقًا لقواعد كتابة الأطروحة، و أصرح بأن جميع المصادر و المراجع التي لجأت إليها هي تلك الموضحة في قسم المصادر و المراجع .

2021/7/28

توقيع

محمد أحمد فتاح

ÇANKIRI KARATEKİN ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ MÜDÜRLÜĞÜNE

Mohammed Ahmed FATTAH FATTAH tarafından hazırlanan “İmam Muhammed Bin Musa el-Bosnavî'nin Fetih Sûresi Tefsiri : Tahkik ve Değerlendirme” başlıklı bu çalışma, 28/07/2021 tarihinde yapılan tez savunma sınavı sonucunda oybirliğiyle başarılı bulunarak jürimiz tarafından Temel İslam Bilimleri Anabilim Dalında Yüksek Lisans tezi olarak kabul edilmiştir.

TEZ JÜRİSİ ÜYELERİ (Unvanı, Adı ve Soyadı)

Danışman : Doç. Dr. Burhan ÇONKOR

İmza :

Üye : Dr. Laith Motei Yahia ALAZAB

İmza :

Üye : Dr. Öğr. Üyesi İbrahim İBRAHİMOĞLU

İmza :

ONAY

Bu Tez, Çankırı Karatekin Üniversitesi Sosyal Bilimler Enstitüsü Yönetim Kurulunun /.... / 202.. tarih ve sayılı oturumunda belirlenen jüri tarafından kabul edilmiştir.

ONAY

Prof. Dr. Coşkun POLAT

Enstitü Müdürü

مقدمة

الحمد لله الذي فتح لعباده المؤمنين فتوحاً من مفاتيح الغيب، وأعانهم في الكشف عن قناع الريب، فكشفوا عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، وأرشد بفضل العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم فلاحته له أنوار التنزيل وأسرار التأويل من كتابه العظيم، فأبان عن الجواهر الحسان في تفسير القرآن، وبدت له أسرار تناسب الآيات والسور، فاستخرجها كما يستخرج الغواص من البحر المحيط الدرر، والصلاة والسلام على سيدنا محمد جامع البيان، سيد الإنس والجان، الذي جاءنا بشرع كشّافٍ ما ترك شيئاً إلا تناولاه بالكشف والبيان، وعلى آله وأصحابه الجامعين لأحكام القرآن، ومن تبعهم بإحسان.

أما بعد ..

فإن أشرف العلوم وأعلاها منزلةً علم التفسير، لارتباطه الوثيق بأعظم كتاب فيه يفهم المراد ، بذهنٍ وقاد.

لقد كان لعلمائنا الكرام جهود فائقة في هذا الفن دراسةً وتحقيقاً ، ولم يكن هذا العلم حكراً على أمة دون أمة، فكما كان للعلماء الدور الأسمى في حفظه والعناية به، كان كذلك للطلاب والباحثين شرف الاهتمام به .ومن هؤلاء الأعلام الكرام العلامة القاضي المفسر المنطقي النحوي البياني: محمد بن موسى البوسنوي ثم الإستانبولي الرومي العثماني الحنفي المدرّس المعروف بغلامك المتوفى سنة (1045هـ) الذي اهتم بمختلف فنون العلوم ومنها التفسير . لكن بعض مؤلفاته بقيت على شكل مخطوطات تنتظر من ينبري لدراستها وتحقيقها والوقوف عندها .

فهذا العالم - وأمثاله كثيرون - بحاجة إلى تحقيق تراثه العاثر وكشف اللثام عن علمه وموروثه الزاخر، وباب الدخول إلى هذا الإرث العظيم هو دراسة كتابه في تفسير سورة الفتح دراسة علمية أكاديمية مؤصلة ، لذا وقع اختياري عليه .

أسباب اختيار الموضوع :

هنالك عدة أسباب دفعتني لاختيار هذا الموضوع ، لعل من أبرزها :

1. إحياء التراث الإسلامي ، وإظهاره للعالم .
2. المساهمة في إبراز تراث المكتبة الإسلامية العثمانية التي لم تأخذ حقها في الدراسة والتحقيق .
3. تزويد المكتبة الإسلامية بما يفيد طلبة العلم في هذا المجال .

وكان من محاسن الصدف والمواقفات أن حصل اختيار موضوع الرسالة هذه متزامناً مع إعادة افتتاح جامع آيا صوفيا الكبير وإحياء الأذان والصلاة فيه، الذي عدّه المسلمون فتحاً ثانياً له بعد الفتح الأول على يد السلطان الغازي محمد الفاتح فتح الله له أبواب رحمته .. آمين

الدراسات السابقة:

لم أجد تحقيقاً لهذا الكتاب فيما بحثت فيه من الفهارس الخاصة بالمكتبات العامة والخاصة ، وفهارس معلومات المخطوطات في دول عدة ، وسألت المتخصصين بالمخطوطات وتحقيقها فأجابوني بأنه لم يحقق ، ولم أجده في الشبكة العنكبوتية (الانترنت) في مختلف محركات البحث المتوفرة .

مخطط البحث:

قسمت الأطروحة الى قسمين : القسم الأول دراسة المخطوطة ويتضمن فصلين : الفصل الأول السيرة الذاتية للمؤلف، وقسمته إلى مبحثين : المبحث الأول عن اسمه ولقبه ونشأته ثم جاء المبحث الثاني عن مؤلفاته. أما الفصل الثاني فعنوانه: دراسة كتاب تفسير سورة الفتح للإمام البوسنوي، وقسمته الى أربعة مباحث: المبحث

الأول: تحقيق اسم الكتاب. والمبحث الثاني: قيمة المخطوطة. والمبحث الثالث: منهج المولى البوسنوي في التفسير. والمبحث الرابع: التعريف بنسخ المخطوطة. أما القسم الثاني فهو تحقيق نص الكتاب. وقد أوردت فيه نص الكتاب محققاً وفق المنهج العلمي المتبع للتحقيق مراعيّاً في ذلك ما يلي:

1. جمعت نسخ المخطوط المتوفرة، وهي نسختان: الأولى من مكتبة أسعد أفندي والثانية من مكتبة شهيد علي، وبما أن النسختين كتبتا في حياة المؤلف وبنفس السنة (1044هـ) فاعتمدت النسخة (أ) كنسخة أم لوضوح كلماتها وترتيب أسطرها وتمامها.

2. اعتمدت في النسخ على القواعد الإملائية المستخدمة حديثاً، ولم ألتزم برسم النسخ، ووضعت علامات الترقيم المعهودة في المنهج العلمي.

3. عزوت الآيات الكريمة إلى سورها ووضعتها داخل القوسين المزهرين () مبيناً اسم السورة ورقمها ورقم الآية في الهامش. كما خرجت الأحاديث النبوية من كتب الحديث الشريف.

4. أثبتت الفروق بين النسختين، وأشارت إلى موضع السقط فيها بالإشارة إليه في الهامش.

5. وثقت أقوال العلماء وقارنتها بمصادر الأصلية إن وجدت وإلا وثقتها من الكتب التي نقلت عنها.

6. ترجمت للأعلام المذكورين، ولم أترجم للمشهورين كالخلفاء الراشدين والأئمة الأربعة إن ذكر أحد منهم.

وأسأل المولى القدير – عز وجل – التوفيق والسداد والإمداد ..



المخلص

عنوان الأطروحة: تفسير سورة الفتح للمولى محمد بن موسى البوسنوي (دراسة وتحقيق)

مُعد الأطروحة: محمد أحمد فتاح

المشرف: الاستاذ المشارك الدكتور برهان جوناكور

الفرع العلمي/القسم : قسم العلوم الإسلامية الأساسية

نوع الأطروحة: ماجستير

تاريخ الموافقة: 2021/7/28

بعد اطلاعي على بعض المخطوطات الموجودة في المكتبات الإسلامية رأيت أن الكثير منها يحتوي علوماً جمة وما يزال رهين الرفوف حبيس الإدراج فوجدت من الجدير الاهتمام بإخراجها لتكون في متناول طلبة العلم إحياءاً للتراث، ووفاءً لما قدمه علماؤنا الأوائل وما سطره من علم. وكان نطاق البحث هو دراسة وتحقيق مخطوط تفسير سورة الفتح للمولى محمد البوسنوي. واتبعت في ذلك طريقة التحقيق العلمي التي تعنى بإظهار النص كما كتبه المؤلف وعزو الآيات إلى مواضعها وتخريج الأحاديث والآثار من مظانها، وبيان الكلمات الغريبة، والرجوع إلى التفاسير التي أشار إليها ونقل منها، وترجمة الأعلام الذين ذكرهم في تفسيره. وتبين من خلال ذلك أن المفسر البوسنوي على قدر عال من العلم والمعرفة وتمكن من علوم العربية والبلاغة ومتفناً في إيضاح المعنى وله اطلاع واسع على كتب المفسرين وأقوالهم كما إنه دقيق في نقل الأقوال والآراء، وقد كتب هذا التفسير للرد على ما ورد من زلل وأوهام في تفسير سورة الفتح للعلامة الشيرازي بإسلوب علمي مراعيّاً فيه أدب العلماء في النقد والخلاف، وقد أهداه للسلطان مراد الرابع عند إحدى فتوحاته.

الكلمات المفتاحية : تفسير، تحقيق، الفتح، البوسنوي

ÖZET

Tez Başlığı: İmam Muhammed Bin Musa el-Bosnavî'nin Fetih Sûresi Tefsiri (Tahkik ve Değerlendirme)

Tezin Yazarı: Mohammed Ahmed FATTAH FATTAH

Danışman: Doç. Dr. Burhan ÇONKOR

Anabilim Dalı: Temel İslam Bilimleri Anabilim Dalı

Tez Türü: Yüksek Lisans

Kabul Tarihi: 28. 07. 2021

İslam kütüphanelerindeki bazı yazma eserlere baktıktan sonra, birçoğunun büyük ilimler içerdiğini ve hala raflarda çürüdüğünü, çekmecelerde kilitli olduğunu gördüm ve ilim talebelerinin erişebilmesi için onları ortaya çıkarmayı uygun buldum. Böylelikle ilmi mirasa sahip çıkmak ve sabık âlimlerimizin sunduklarını gün yüzüne çıkarmak istedim. Araştırmanın kapsamı, İmam Muhammed el-Bosnevî'nin Fetih Suresi tefsirinin yazma nüshasını incelemek ve ortaya çıkarmaktır. Araştırmada takip ettiğim yöntem, metnin müellifi tarafından yazıldığı gibi gösterilmesi, ayetlerin tespit edilmesi, eserdeki hadis ve rivayetlerin çıkarılması, garip kelimelerin açıklanması, atıfta bulunduğu ve naklettiği tefsirlerin tespit edilmesi ve tefsirinde bahsettiği âlimlerin tanıtılmasını içermektedir. Bu sayede müfessir el-Bosnevî'nin yüksek derecede ilim ve irfan sahibi olduğu, Arapça ve belâgat ilimlerine hâkim olduğu, mânâyı açıklığa kavuşturmak konusunda çok bilgili olduğu ve müfessirlerin kitapları ve sözleri hakkında geniş bir bilgiye sahip olduğu tespit edilmiştir. Bu tefsiri, Âlim Şirvani'nin Fetih Suresi'nin tefsirinde bahsi geçen yanlış ve hatalı bilgileri, bir alime yakışır şekilde edepi ve ilmi ölçüler içerisinde tenkid ve reddetmek için yazmıştır. Yazdıktan sonra Sultan IV. Murad'a fethinde muzaffer olduğunda hediye etmiştir.

Anahtar Kelimeler: Tefsir, Tahkik, Fetih, el-Bosnavî

ABSTRACT

Title: The Interpretation of Surat Al-Fath by Mawla Muhammad bin Musa Al-Bosnawi (study and investigation)

Prepared by: Mohammed Ahmed FATTAH FATTAH

Supervised by: Doç. Dr. Burhan ÇONKOR

Scientific Branch/Department: Department of Basic Islamic Sciences

Thesis type: Master

Approval Date: 28. 07. 2021

After seeing some of the manuscripts in Islamic Libraries, I noticed that many of which contain ample sciences which were left on shelves and in drawers. So, I thought that it is interesting to take them out so as to be at the disposal of students of science to revive heritage and to be loyal to what our first scholars had so far offered of knowledge. The scope of the research is to study and investigate the interpretation manuscript of Surat Al-Fath by Mawla Muhammad bin Musa Al-Bosnawi. The researcher has adopted the scientific investigation method that presents the text as was written by the author with the verses in their proper place, extracting hadiths and sayings from their origin, clarifying the meanings of strange words, resourcing to the interpretations quoted and referred to and translating those scholars he mentioned in his interpretation. It has become clear, from what is mentioned earlier, that the Bosnian interpreter is firmly grounded in knowledge and that he masters the Arabic sciences and rhetoric. He is an artist in clarifying meanings and has a vast acquaintance with the books and sayings of interpreters, besides, he is subtle in conveying sayings and opinions. He wrote this interpretation for the sultan Murad IV during one of his conquests, in response to illusions and mistakes in the interpretation of Surat Al-Fath by the scholar Al-Shirwani in a scientific tulle taking into account the extent to which scholars were polite in criticism and debates .

Keywords: interpretation, investigating, Al-Fath, Al-Bosnawi

القسم الأول : دراسة المخطوطة

1. الفصل الأول : السيرة الذاتية للمؤلف

1.1. المبحث الأول : اسمه ولقبه ونشأته :

هو الإمام العلامة القاضي المفسر المنطقي النحوي البياني محمد بن موسى البوسنوي⁽¹⁾ ثم الاستانبولي الرومي العثماني الحنفي المدرس (الشهير بغلامك)⁽²⁾ قاضي القضاة بحلب ، سافر من حلب وهو مولى، وأقام مقامه السيد محمد بن النقيب⁽³⁾ ، ولما وصل إلى أسكدار⁽⁴⁾ تألم منه مصطفى باشا السلاحدار⁽⁵⁾، خوفاً أن يبلغ خبر ظلم وكلاءه في بلاد العرب ، فيحصل له ضرر فوبخه ، ثم سيّره الى الحصار ، وأمره بلزوم الخلوة ، ووجهت عنه حلب بعد أيام ، وشاع أنه أصيب بالنقرس.

وحكي أنه جاءه رسول من جانب السلاحدار المذكور ، ومعه بشارة بتوجيه قضاء قسطنطينية إليه ، فقال للرسول : قل له : (وجادت بوصل حين لا ينفع الوصل) فلم تمض ثلاثة أيام إلا مات.

(1) ينظر في ترجمته : محمد أمين بن فضل الله المحبي (ت:1111هـ) ، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ، (بيروت : دار صادر) ، 302/4-303 . محمد بن محمد البوسنوي الخانجي (ت:1364هـ) ، الجوهر الأسنى في علماء وشعراء بوسنة ، (هجر للطباعة والنشر والتوزيع والاعلان ، الطبعة الأولى 1413هـ - 1992م) ، ص 155-158 ، تحقيق : د. عبد الفتاح محمد الحلو . محمد راغب الطباخ الحلبي (ت:1370هـ) ، /علام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء ، (حلب : دار القلم العربي ، الطبعة الأولى 1341هـ - 1923م) ، 233-232/6 ، تحقيق : محمد كمال . خير الدين بن محمود الزركلي (ت:1396هـ) ، /الأعلام ، (دار العلم للملايين ، الطبعة الخامسة عشر 2002م) ، 119/7 . اسماعيل بن محمد أمين الباباني (ت:1399هـ) ، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين ، (استانبول : وكالة المعارف الجلية ، 1951م) ، 278/2 .

(2) وقيل : (علامك) . ينظر : الباباني ، هدية العارفين ، 278/2 .

(3) السيد محمد بن كمال الدين بن محمد بن حسين بن محمد بن حمزة ، نقيب الشام وعلامة العلماء الاعلام الحسيني المنتمي المذهب رئيس وقته في العلم والجاه ووحد دهره في سؤدده وعلاه وكان عالماً محققاً وحبوراً مدققاً . ولد بدمشق ورعى في حجر والده وقرأ القرآن العظيم على الشيخ المعمر الصالح أبي بكر السليمي الحنفي وجوده عليه ثم على الشيخ عبد الباقي الحنبلي ، أخذ العلم على يد الكثير من علماء زمانه منهم : الفقيه المسند المعمر الشمس محمد بن منصور بن محب الدين الحنفي والشمس الميداني وغيرهم . رحل الى دار السلطنة ثم رجع الى الشام وأقام بها وولى النيابة الكبرى بدمشق وقسمه العسكر ودرس بالتقوية ولما توفي والده ولى مكانه النقابة وانعقدت عليه صدارة الشام . له مؤلفات منها : (حاشية على شرح الخلاصة لابن الناطم) وغيرها . أخذ عنه الامام الهمام محمد بن محمد بن سليمان المغربي نزيل الحرمين الشريفين والشيخ رمضان بن موسى بن عطيف والشيخ أبو المواهب الحنبلي وغيرهم . كانت ولادته في غرة رجب سنة أربع وعشرين وألف وتوفي ختام صفر سنة خمس وثمانين وألف ودفن بمقبرة الفرانيس رحمه الله تعالى . ينظر : المحبي ، خلاصة الأثر ، 124/4-131 .

(4) هي إحدى بلديات ولاية إسطنبول الكبيرة ، تقع على الضفة الشرقية لمضيق البسفور . لا تتجاوز مساحتها الإدارية 35.7 كيلومتراً مربعاً . ينظر : موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة بعنوان : اسكدار <https://ar.wikipedia.org/wiki/اسكدار> بتاريخ 2021/6/9 .

(5) هو سياسي عثماني من البوسنة ، تولى منصب قبطان باشا ، وكان سلاحدار للسلطان مراد الرابع ، والسلاحدار تعني حامل سلاح السلطان وقائد حرسه الشخصي ، ثم أصبح قائداً للبحرية وترقى حتى صار الوزير الثاني . توفي سنة 1642م اعداماً . ينظر : موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة بعنوان : مصطفى باشا السلاحدار https://ar.wikipedia.org/wiki/مصطفى_باشا_السلاحدار بتاريخ 2021/6/9 .

وكان وهو بحلب أقرأ حاشيته على الجامي (6) وكُتِبَتْ عنه ، واشتهرت بحلب ،
وفيهما يقول السيد أحمد بن النقيب (7) :

حواشي إمام العصر بكر عطار	محمد السامي على هام بهرام (8)
صوارم أفكار إذا هز متنها	نبا كل هندي وكل حسام
وأبحرُ تحقيق إذا طم موجهها	فهيها من عاصم لعصام
وخمرة توفيق زكت فتسارعت	إلى حانها أهل الفضائل بالجام

كانت وفاة غلامك في سنة خمس وأربعين وألف . والكاف في غلامك للتصغير في
اللغة الفارسية .

وكان عالماً متقشفاً ، وفيه عجب وكبر .

(6) شرح الكافية للعلامة عبد الرحمن الجامي (ت: 898هـ) على كافية ابن الحاجب في النحو المسمى بـ (الفوائد الضيائية) .
(7) احمد بن السيد محمد المعروف بابن النقيب الحلبي الحنفي ، ولد بحلب وبها نشأ ، أخذ عن العلامة عمر العرضي وغيره ، رحل الى قسطنطينية وولي القضاء برهة ثم تقاعد ، وولي نيابة القضاء بحلب ، قرأ عليه عدد من علماء حلب ، وكانت له احاطة كبيرة بمختلف الفنون ، له حاشية على الغرر والدرر لمنلا خسرو في الفقه .
وأما شعره فهو نهاية في الحسن والجمال . توفي سنة 1056هـ . ينظر : الطباخ ، /علام النبلاء ، 269/6-277 . الباباني ، هدية العارفين ، 160/1 .
(8) بهرام : هو كوكب المريخ . ينظر : محمد بن مكرم ابن منظور الأنصاري (ت: 711هـ) ، لسان العرب ، (بيروت : دار صادر ، الطبعة الثالثة 1414هـ) ، 54/3 .
محمد بن محمد الملقب بمرتضى الربيعي (ت: 1205هـ) ، تاج العروس من جواهر القاموس ، (دار الهداية) ، 341/7 ، تحقيق : مجموعة من المحققين .

1.2. المبحث الثاني : مؤلفاته :

قال صاحب الجواهر الأسنى (9) :

واخترمته المنية قبل أن ينهي إلى الآخر كثيرا من تأليفه كان ابتداء فيها ، وهذا ما وقفت من أسماء تأليفاته:

- 1- حاشية على شرح الجامي على كافية ابن الحاجب ، أتمها سنة خمس وثلاثين وألف.(مخطوط)
- 2- حاشية على أنوار التنزيل وأسرار التأويل وهو (تفسير البيضاوي) ، وهي إلى آخر سورة الأنعام.(مخطوط)
- 3- شرح على الشمسية في المنطق.(مخطوط)
- 4- حاشية على شرح القطب الرازي على الشمسية.(مخطوط)
- 5- حاشية على شرح السيد الشريف الجرجاني على مفتاح العلوم للسكاكي، وفرغ منها في أول شهر ربيع الأول ، من شهور سنة إحدى وأربعين وألف.(مخطوط)
- 6- الاعتراضات على العصام.(مخطوط)
- 7- ترجمة الجواهر المضيئة في الأحكام السلطانية إلى اللغة التركية.(مخطوط)

قلت: ومن مؤلفاته: تفسير سورة الفتح التي كتبها قبل سنة من وفاته أي في سنة أربعة وأربعين وألف. وهي موضوع دراستنا وتحقيقنا.

(9) انظر : الخاتمي ، الجواهر الأسنى ، ص 157-158 .

2. الفصل الثاني: دراسة كتاب تفسير سورة الفتح للمولى البوسنوي

2.1. المبحث الأول : تحقيق اسم الكتاب :

تثبت نسبة هذا الكتاب لمؤلفه عن طريق ذكر اسمه صراحة في النسخة التي حصلت عليها من مكتبة (شهيد علي) المرموز لها بالنسخة (ب) ، غير أن المصادر التي ترجمت للمؤلف لم تذكر اسم الكتاب ضمن مؤلفاته .

وتجدر الإشارة إلى احتمال وجود تفسير آخر لسورة الفتح لأنه كتب على النسخة (تفسير آخر لسورة الفتح للمولى محمد بن موسى البوسنوي) فلعل له تفسير قبل هذا لم أعثر عليه ولم أجد من ذكره .

2.2. المبحث الثاني : قيمة المخطوطة :

أ. للمخطوطة قيمة معنوية كبيرة وذلك أن الإمام محمد بن موسى البوسنوي كتبها وأهداها للسلطان العثماني مراد خان وقت ظفره ونصره في إحدى معاركه ..

يقول الإمام محمد بن موسى البوسنوي في مقدمة المخطوطة :

(إن حضرة السلطان الأعظم ، والخاقان الأعلم الأكرم ، الذي اطلع في سماء الغزو من سيفه اللامع سراجاً وهاجاً ، وانزل لإغراق العدو من معصرات نباله ماء من النصال ثجاجاً .. مجري أحكام الشريعة الشريفة في البلاد ، ظل الله الظليل على مفارق العباد ، السلطان بن السلطان ، نتيجة سلاطين آل عثمان ، السلطان مراد خان ابن السلطان أحمد خان ، خلد الله سلطانه الى انتهاء الأوان . لما توجه الى الجهاد في سبيل الله المتعالي ، وألزمني بالاشتغال بالدعاء ، وقراءة سورة الفتح في الأيام والليالي ، أحببت تفسير هذه السورة الكريمة من بين السور ، للإهداء الى سدّته السنيّة وقت الرجوع بالفتح والظفر ...).

ب. القيمة العلمية التي تركز عليها كون أسلوبه أسلوباً علمياً متيناً يعتمد على قوة الاستنباط البلاغي والاسلوب المنطقي الرصين ، والنقل من أمهات المصادر في التفسير واللغة وغيرها. هذا الاسلوب العلمي المتين استخدمه المؤلف في الرد على ما وجده من أخطاء وزلل في تفسير لسورة الفتح شاع في زمنه وانتشر بين الناس وهو الذي كتبه المولى الشرواني الشهير بصدر الدين زاده.

يقول الإمام البوسنوي في مقدمة المخطوطة :

(ثم إني ظفرت بما كتبه على تلك السورة المولى الشرواني الشهير بصدر الدين زاده أناله إلها الرحمن الى جميع ما أراده، فوجدته محتويّاً على أنواع الخطأ والخلل، ومشتتلاً على أصناف الخطب والزلل ولما رأيت أبناء الزمان يعتنون بشأنه، ويعتقدون لعلو مكانه، أردت أن أتعرض لبعض ما أتى به من الكلام، ليتبين الحق وينكشف عن ظلمات الأوهام ...).



2.3. المبحث الثالث: منهج المولى البوسنوي في التفسير :

إن الناظر في تفسير سورة الفتح للمولى محمد بن موسى البوسنوي يجد منهجاً علمياً رصيناً يكشف عن سعة أفق المولى ، وامتلاكه ملكة علمية كبيرة ، مع التزامه بأرقى أساليب الرد على ما وجده من خطأ في تفسير المولى الشرواني ، أخذاً بنظر الاعتبار مكانة المولى الشرواني العلمية .

وقد امتاز هذا التفسير بميزات يظهر من خلالها منهج المولى البوسنوي في التفسير ، منها :

1. إعتد على التفسير المأثور ، ومن أمثلة ذلك : "سمى به دار الثواب لما فيها من الجنان، وجمعها مع التنكير لأنها سبع كما ذكره ابن عباس : جنة الفردوس من جنة عدن وجنة النعيم ودار الخلد وجنة المأوى ودار السلام وعلّيون" . كما نقل عن كبار أئمة التفسير كالبيضاوي وغيره ، ومن أمثلة ذلك : "وهي مدنية بالاتفاق نزلت في مرجع رسول الله ρ من الحديبية، كذا قال الإمام البيضاوي" .
2. إعتنى بالأحكام الفقهية فيما ورد منها في السورة ، وبيّن أوجه الاختلاف بين العلماء فيها ، ومن أمثلة ذلك : "محل هدي المحصر الحرم فضلاً عن الدلالة عليه ولا يجوز أن يحمل الإضافة على الجنس وهو الحرم عند أبي حنيفة τ والأعم عند الشافعي - رحمه الله - للزوم أن يذبح النبي ρ فيما لا يحل الذبح فيه" .
3. إحتكم إلى اللغة ، واعتمد عليها في كثير من الشواهد ، ورجع الى أمهات كتبها كالقاموس وغيره ، ومن أمثلة ذلك : "ثم نقول ذلك مخالف لما في القاموس حيث قال : (أهل الرجل عشيرته وذوو قرياه، جمعه أهلون وأهال وأهال وأهلات ويحرك)" .
4. إستخدم أساليب البلاغة وفنونها في الكثير من العبارات ، مما يدل على تبحره فيها ، ومن أمثلة ذلك: "ما اتفق عليه أئمة البلاغة من لزوم الاشتراك بين المعطوفين في الجوامع؟" .

2.4. المبحث الرابع : التعريف بنسخ الكتاب المخطوطة :

(تفسير سورة الفتح) للشيخ العلامة القاضي المفسر المنطقي النحوي البياني: محمد بن موسى البوسنوي ثم الإستانبولي الرومي العثماني الحنفي المدرّس المعروف بعلامك المتوفى بإستانبول سنة: 1045هـ.

هو تفسير جامع لمسائل وأبحاث سورة الفتح، تطرق فيه المؤلف إلى أبحاث شريفة، وتحرير مسائل مهمة في الأحكام والأخلاق والآداب. وقد فرغ منه سنة : 1044 هـ ، قبل وفاته بعام واحد.

وتقع النسخة الأولى من هذا الكتاب في نحو: 37 لوحة.

وتقع النسخة الثانية في نحو: 54 لوحة.

وقد رمزت للنسخة الأصل بالرمز (أ) وللنسخة الثانية بالرمز (ب) لتسهيل عملية الدراسة والمقارنة .

النسخة الأولى (أ) :

اسم المخطوطة : لا يوجد.

اسم الناسخ : لا يوجد.

تاريخ النسخ : 1044 هـ (أي أنها منسوخة في حياة المؤلف).

نوع الخط المستخدم : خط تعليق فارسي.

عدد الأوراق : 37 لوحة.

عدد الأسطر في كل لوحة : 25 سطرًا تقريبًا.

عدد الكلمات : في كل سطر ما بين 15-16 كلمة.

مصدر النسخة : مكتبة أسعد أفندي بتركيا ضمن مجموع برقم: 2 / 108.

والنسخة كاملة واضحة وليس فيها ضرر أو نقص وهذا سبب اختياري لها كنسخة أصل.

بسم الله الرحمن الرحيم محمد بن محمد
 شحدر اللهم على ما فتحت لنا باب معرفتك كتابك القديم وهديتنا الى حقايق الفرق
 الكريم وودايين القول العظيم ونفلي على من نبهنا بقولك انما فتحت لك فتحا مبينا
 لتثبت الحكمة فقلوب المؤمنين ويكون لهم ناصر وعينا وعلى ما بعثنا من اعداء
 كلهم الحلياء من عبادك الصالحين لا انتهاء زمن الدنيا وبعب فيقول قل عبيد
 الله منكم بطيعة القوت الفقيه محمد بن موسى الحسيني انا حفرة السوط الاعظم
 والحاقان الاعلم الاكرم الذي اطلع في سماء الغزو خيفة الدمع سراجا وناجيا وانزل
 لا غاوى العدو من معصرنا لانه الفصال نجابا وسد عقول ملوك الاطراف
 بآية السيد وجعل للعالمين حجة لا يخافون الا من غضبه ليجذبوا من اقطار
 الاقاليم صيت الامام وحصل في فتح القلاع والفتنة على الاعداء ما يسبح الوجود
 ما اصفوت وجنة القمرا اذا اتسح الاشعة في المعاد سيفه لطلوع ولا اجري الفلك
 من عين نيرة الائم ومع الشفق الارضية من احرار سنان يوم العهد والاذوق
 بالشمس يوم قوعها على حول طلع قدمه وفاخر السماء بدورانه حول دوس خروم فانه
 مع قطع النظر عن كونه كاسر الكاسرة وهدم القروم وكونه حاقا في الحوايقين
 ومولى ملوك العرب والجم والروم قد لقوه باجلاء الدولة والدين واقامة سادات
 الشريعة الذين اذ كانت الخيانة غالبة على الروضاء والاشراف وكانت دار السلام
 متمثلة بالاشقياء والافان فازال بتوضيح الله عز وجل وجود المفسدين في
 الارض وبسط اطماعهم والعدالة على سبط الغرار بالطول والوسن ورفع
 راية العلم والكمال بعد انكسارها الى محيط الحفراء وعمر ربيع الفضل والافعال عقيب
 انذارها حتر اصبحت حفرة الاطراف والارحاء الامم المعصم بالبعثة الربانية
 والخلق المقتدر بالقدرة السجانية مستداسا لاسلام مجردة من انكسارها
 الولاية الولاية في الافاق تلك سر خطاف بالارواح والحقاق بحجر الحكم الشريعة الشريعة
 في البلاد فلن الله الظليل عن مفارق العباد السد على السوط نتيجه سلطانك غما
 السد على مراد ابن السوط احمد بن حنبل الله تعالى سلطنة الى انتهاء الاوان
 لما توجه الى الجهاد في سبيل الله المتعالي ولزمن الاستعجال بالعباد وقرادة سورة الفتح

والضعف غير قولي **ليغيبهم بهم الكفار** اما على تسبيحهم بالزور **فراحموا والاكفام**
اولقوا وعدائهم الذين آمنوا وعلو القساخ منهم **لبيك** مغفرة واجرا **يظلموا الكفار**
 كلما سمعوا ما اعد للمؤمنين **الاخرة** مع ما لهم في الدنيا **الغرة** غاظم ذلك **استغظا**
 فيغذبون في الدنيا **ولغزاة الاخرة** استروا **ابقي** عن النبي صلى الله عليه وسلم **فراحموا** سورة
 الفتح **فكانا** كان **ممن** **سهم** مع محمد صلى الله عليه وسلم **فتح مكة** **اللهم** **افتح لنا ابواب**
رحمتك **وافض علينا من غايز رزاقك** **وهو انك امرنا**
رشدنا **ولتسلط علينا من لا يرحمنا**
ابدائهم **والاوه نعم**

End of.

1081

297-1

النسخة الثانية (ب) :

اسم المخطوطة : تفسير آخر لسورة الفتح للمولى محمد بن موسى البسنوي.

اسم الناسخ : لا يوجد.

تاريخ النسخ : 1044 هـ (أي أنها منسوخة في حياة المؤلف).

نوع الخط المستخدم : خط ثلث.

عدد الأوراق : 54 لوحة.

عدد الأسطر في كل لوحة : 19 سطرًا تقريبًا.

عدد الكلمات : في كل سطر ما بين 12-13 كلمة.

مصدر النسخة : مكتبة شهيد علي بتركيا ضمن مجموع برقم : 274 / 6 ؛ تبدأ من 69-121.

والنسخة واضحة إلا أنها ليست كاملة وفيها تداخل في تسلسل الصفحات . وقد ذكرت موضع النقص في نص التحقيق.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ
خُذْ اللَّهُمَّ عَلَى مَا فَتَحْتَ لَنَا بَابَ مَعْرِفَةِ كِتَابِكَ الْقَدِيمِ، وَهَدَيْتَنَا
 الْحَقَائِقَ الْفَرَاقَانَ الْكَدِيرَ، وَدَقَائِقَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَنَصَلْتَ عَلَيَّ
 مَنْ بَشَّرْتَهُ بِقَوْلِكَ أَنَا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا، لَتَنْتَبِثَ السَّكِينَةُ فِي قُلُوبِ
 الْمُؤْمِنِينَ، وَيَكُونَ لَهُمْ نَاجِرًا وَمُعِينًا، وَعَلَى التَّابِعِينَ لَهُ فِي أَعْلَاءِ
 كَلِمَتِكَ الْعُلِيَّا مِنْ عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ إِلَى انْتِهَاءِ زَمَنِ الدُّنْيَا آمِينَ
وَبَعْدُ فَيَقُولُ أَقْلُ عَبْدٍ عَبْدُ اللَّهِ الْمُتَمَسِّكُ بِلُطْفِهِ الْقَوِيُّ الْفَقِيرُ
 الْحَقِيرُ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْبُسْنَوِيِّ، أَنَّ حَضْرَةَ السُّلْطَانَ الْأَعْظَمِ وَالْخَاقَانَ
 الْأَعْلَمَ الْأَكْرَمَ، الَّذِي طَلَعَ فِي سَمَاءِ الْعِزِّ وَمِنْ سَيْفِهِ اللَّامِعِ بِرَاجًا
 وَمَهَاجًا، وَأَتَرَكَ لَأَعْرَاقِ الْعَدُوِّ مِنْ مَغْصَرَاتِ نَبَالِهِ مَاءً مِنَ النَّصَالِ
 شَجَاجًا، وَسَلَبَ عُقُولَ مُلُوكِ الْأَطْرَافِ بِيَّاسَهُ الشَّدِيدَ، وَجَعَلَ
 الْعَالَمِينَ بَحِثَ لِابْحَاثُونَ الْأَمْنِ غَضَبِهِ الْحَدِيدَ، فَحَدَّثَ مِنْ أَقْطَارِ
 الْأَقَالِيمِ حَيَّتِ الْأَمَانَ الْأَمَانَ، وَحَصَلَ فَتْحُ الْقَلَاعِ، وَالْعَلِيَّةُ
 عَلَى الْأَعْدَاءِ بِإِسْدَالِ الْوُجُوهِ الْحَسَّانِ، مَا اسْتَفْرَتِ وَجْهَةَ الْقَمَرِ إِذَا
 النُّجُومُ الْخَاشِعَةُ مِنْ بُلْبُلِ الْأَنْبَاءِ، وَالْأَلَمَةُ الْغَالِيَةُ

[illegible]



الصفحة الأخيرة من النسخة (ب)

القسم الثاني

تحقيق نص الكتاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ [تمم بالخير] (10)

نحمدك اللهم على ما فتحت لنا باب معرفة كتابك القديم ، وهديتنا إلى حقائق الفرقان الكريم ، ودقائق القرآن العظيم ، ونصلي على من بشرته بقولك : (إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا) (11) ، لتثبت السكينة في قلوب المؤمنين ، ويكون لهم ناصراً ومعيناً ، وعلى التابعين له في إعلاء كلمتك العليا ، من عبادك الصالحين إلى انتهاء زمن الدنيا ، [أمين] (12)

وبعد فيقول أقل عبيد الله المتمسك بلطفه القوي ، الفقير الحقير محمد بن موسى البسنوي : إن حضرة السلطان الأعظم، والخاقان (13) الأعلّم الأكرم ، الذي اطلع في سماء الغزو من سيفه اللامع سراجاً وهاجاً ، وأنزل لإغراق العدو من معصرات نباله ماء من النصال ثجاجاً ، وسلب عقول ملوك الأطراف ببأسه الشديد ، وجعل للعالمين بحيث لا يخافون إلا من غضبه الحديد ، فحدث من أقطار الأقاليم صيت الأمان الأمان ، وحصل فتح القلاع والغلبة على الأعداء [ما يسبح] (14) الوجوه الحسان ، ما [اسفرت] (15) وجنة القمر إذا اتسق إلا خشية من لمعان سيفه المطلق ، ولا أجرى الفلك من عين نيره الأتم ومنع الشفق ، إلا رهبة من احمرار سنان بهدم العدو الأزرق باهر الشمس بوقوعها على مواطئ قدمه، وفاخر السماء بدوران حول رؤوس خدمه ، فإنه مع قطع النظر عن كونه كاسر الأكاسرة

(10) في (ب) : وصلى الله على سيدنا محمد وآله .

(11) الفتح : 1/48 .

(12) ليس في الأصل .

(13) خاقان: علم ، اسم لكل ملك من ملوك الترك. وحقنوه على أنفسهم : ملكوه ورأسوه. ينظر : ابن منظور ، لسان العرب ، 142/13 . محمد بن يعقوب الفيروزآبادي

(ت:817هـ) ، القاموس المحيط، (بيروت : مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الثامنة 1426هـ - 2005م) ، ص 1194 ، تحقيق : مكتب تحقيق

التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف : محمد نعيم العرقسوسي .

(14) في (ب) : بأيسر .

(15) في الأصل : أصفرت .

وقهرمان⁽¹⁶⁾ القروم⁽¹⁷⁾ ، وكونه خاقان الخواقين ومولى ملوك العرب والعجم والروم ، قد تفرد بإحياء الدولة والدين ، وإقامة سرادقات⁽¹⁸⁾ الشرع المتين، إذ كانت الخيانة غالبية على الرؤساء والأشراف، وكانت دار الإسلام ممتلئة بالأشقياء والأجلاف⁽¹⁹⁾، فأزال بتوفيق الله Y وجود المفسدين في الأرض، وبسط بساط الأمن والعدالة على بسيط الغبراء بالطول والعرض ، ورفع رايات العلم والكمال بعد انتكاسها إلى محيط الحضراء⁽²⁰⁾، وعمر ربيع الفضل والأفضال عقيب اندراسها حتى أصبحت مخضرة الأطراف والأرجاء ، الإمام المعتصم بالعصمة الربانية والخليفة المقتدر بالقدرة السبحانية مشيد أساس الإسلام مجدد بيت الله الحرام، ناشر ألوية الولاية في الآفاق، مالك سرير الخلافة بالإرث والاستحقاق، مجري أحكام الشريعة الشريفة في البلاد، ظل الله الظليل على مفارق العباد، السلطان ابن السلطان، نتيجة سلاطين آل عثمان، السلطان مراد خان ابن السلطان أحمد خان⁽²¹⁾ ، خلد الله تعالى سلطنته إلى انتهاء الأوان، لما توجه إلى الجهاد في سبيل الله المتعالي، و[ألزمني بالاشتغال]⁽²²⁾ بالدعاء، وقراءة سورة الفتح في الأيام والليالي، أحببت تفسير هذه السورة الكريمة من بين السور، للإهداء إلى سدّته⁽²³⁾

(16) قهرمان: هو المسيطر الحفيظ على من تحت يديه . انظر : ابن منظور ، لسان العرب ، 496/12 .

(17) (المقرم) البعير المكرم لا يحمل عليه ولا يذلل ولكن يكون للفحلة وكذا (القرم) ومنه قيل للسيد قرم ومقرم تشبيها به . انظر : محمد بن أبي بكر الرازي (ت: 666هـ) ، مختار الصحاح ، (بيروت - صيدا : المكتبة العصرية - الدار النموذجية ، الطبعة الخامسة 1420هـ - 1999م) ، ص 252 ، تحقيق : يوسف الشيخ محمد .

(18) السرادق: ما أحاط بالبناء، والجمع سرادقات؛ قال سيبويه: جمعهو بالتاء وإن كان منكرا حين لم يكسر. وفي التنزيل: (أحاط بهم سرادقها) ، في صفة النار أعاننا الله منها؛ قال الزجاج: صار عليهم سرادق من العذاب. والسرادق: كل ما أحاط بشيء نحو الشقة في المضرب أو الحائط المشتمل على الشيء . انظر : ابن منظور ، لسان العرب ، 157/10 .

(19) الجلف: الأحمق، أصله من الشاة المسلوخة والذن، شبه الأحمق بهما لضعف عقله . انظر : المصدر السابق ، 32/9 .

(20) الحضراء من النوق وغيرها: المبادرة في الأكل والشرب. انظر : المصدر السابق ، 201/4 . يقصد بذلك مجازياً : وهو أن الهم انتقلت من علياتها إلى محيط الأكل والشرب التي يشارك فيها الإنسان غيره من المخلوقات ، فأعاد السلطان الهم إلى معاليها ورفع العلم رايته .

(21) السلطان الغازي مراد خان الرابع ابن السلطان أحمد الأول ابن السلطان محمد الثالث ولد في اسطنبول سنة 1018هـ - 1609 م وقيل 1612م تولى السلطنة بعد عزل عمه السلطان مصطفى الأول ابن السلطان محمد الثالث عام 1032هـ - 1622م وعمره 11 عاماً ، لقب بـ (فاتح بغداد) و(الغازي) و(شاه مراد) ، قاد بنفسه الجيوش عام 1044هـ - 1634م واتجه إلى بغداد لاستعادتها من شاه فارس الذي استولى عليها ، فحاصرها وهدم أجزاء كبيرة من أسوارها ثم دخلها عام 1048هـ وعين وزيراً لها وعمرها ، توفي باسطنبول سنة 1640م بمرض النقرس ودفن بالقرب من ضريح والده السلطان أحمد الأول في مسجد السلطان أحمد . إمتد حكمه 16 سنة و 11 شهراً رحمه الله وأسكنه فسيح جناته . ينظر : محمد فريد بك ابن أحمد فريد باشا المحامي (ت: 1338هـ) ، تاريخ الدولة العلية العثمانية ، (بيروت : دار النفائس ، الطبعة الأولى 1401هـ - 1981م) ، ص 280-285 ، تحقيق : إحسان حقي . صالح كولن ، سلاطين الدولة العثمانية ، (اسطنبول : دار النيل ، الطبعة الأولى 1435هـ - 2014م) ، ص 164-177 ، ترجمة : منى جمال الدين . علي محمد محمد الصلابي ، الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط ، (دمشق-بيروت : دار ابن كثير ، الطبعة الرابعة 1432هـ - 2011م) ، ص 336-337 .

(22) في الأصل : لزمني الاشتغال .

(23) يقال : وسدته الشيء فتوسده، إذا جعله تحت رأسه . ينظر : إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: 393هـ) ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، (بيروت : دار العلم للملايين ، الطبعة الرابعة 1407هـ - 1987م) ، 550/2 ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار . الرازي ، مختار الصحاح ، ص 338 . جمال الدين، محمد

السنية وقت الرجوع بالفتح والظفر، فان رفعه من فضله إلى سماك⁽²⁴⁾ القبول فقد سعد كوكب الامل في برج شرف الحصول ، ثم إني قد ظفرت بما كتبه على تلك السورة المولى الشرواني الشهير بصدر الدين زاده⁽²⁵⁾، أناله إلهنا الرحمان إلى جميع ما أراده، فوجدته محتويا على أنواع الخطا والخطل⁽²⁶⁾ ، ومشتملا على أصناف الخطب والزلل ، ولما رأيت أبناء الزمان يعتنون بشأنه ، ويعتقدون لعلو مكانه ، أردت أن أتعرض لبعض ما أتى به من الكلام، ليتبين الحق وينكشف عن ظلمات الاوهام، وذلك لأنه كان -رحمه الله- ممن صرف حاصل عمره في تحصيل العلم والكمال ، وكان قد بلغ في حفظ متون الفنون وضبط ما زاد القوم عليها إلى غاية تحرير [المنال]⁽²⁷⁾، ولكنه ما كان مرزوقا بذهن وقاد ، ولا [ممنونا]⁽²⁸⁾ بطبع نقاد ، وعليهما مدار الامتياز والارتقاء، إلى معارج الفضيلة باتفاق الآراء ، ولذا قيل: فهم حرفين ، خير من حفظ [الوقرين]⁽²⁹⁾، والمراد بالوقر ما يحمله الإبل من الكتب والأسفار ، فإن في خطبة الكشف عمدة أصحاب جياذ الآثار: (إعلم أن متن كل علم وعمود كل صناعة طبقات العلماء فيه متدانية ، وأقدام الصناع فيه متقاربة او متساوية ، إن سبق العالم العالم لم يسبقه إلا بخطى يسيرة ، أو تقدم الصانع الصانع لم يتقدمه إلا بمسافة قصيرة ، وإنما الذي تباينت فيه الرتب وتحاكت فيه [الركب]⁽³⁰⁾ ووقع فيه الاستباق والتناضل ، وعظم التفاوت والتفاضل ، حتى انتهى الأمر إلى أمد من الوهم متباعد ، وترقى إلى أن عد ألف بواحد ، ما في العلوم

طاهر بن علي الصديقي الكجراتي (ت:986هـ) ، مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار ، (مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، الطبعة

الثالثة 1387 هـ - 1967م) ، 50/5 .

(24) يقال : سمك الله السماء سمكا: رفعها. وسمك الشيء يسمكه سمكا فسمك: رفعه فارتفع . وسمام سامك تامك، أي عال. والمسموكات: السموات. ويقال: اسمك في الريم، أي اصعد في الدرجة. وسمك البيت: سقفه . ينظر : الجوهري ، الصحاح ، 4/1592 . ابن منظور ، لسان العرب ، 10/443 .

(25) محمد الامين بن صدر الدين الشرواني الحنفي نزيل قسطنطينية ، أخذ عن الملا حسين الخخالي وكان يعرض عليه حاشيته على شرح العقائد العضدية للملا جلال الدواني فيزيها له حتى شهد له بأنه أفضل منه ، ولاء السلطان أحمد مدرسته برتبة قضاء قسطنطينية وانعكفت عليه الافاضل وكان يحضر درسه ما يزيد على ثلاثمائة تلميذ ، له عدد من المؤلفات منها : (تعليقات على انوار التنزيل للبيضاوي) و(حاشية على شرح الشمسية) و(رسالة في المبدأ والمعاد) و(شرح قواعد العقائد للغزالي) في الكلام و(الفوائد الخاقانية) مشتمل على ثلاثة وخمسين علما ألفه باسم السلطان أحمد وجعل العلوم التي فيه عدد اسمه و(تفسير سورة الفتح) . توفي سنة 1036هـ رحمه الله تعالى . ينظر : المحبي ، خلاصة الأثر ، 3/475-476 . الزركلي ، الأعلام ، 6/41 . الباباني ، هدية العارفين ، 2/275 .

(26) الخطل: المنطق الفاسد المضطرب. انظر : الجوهري ، الصحاح ، 4/1685 .

(27) في (ب) : المقال .

(28) في (ب) : ممنوعاً .

(29) في (ب) : وقرين .

(30) في الأصل : المركب .

والصناعات من محاسن النكت والفقر ومن لطائف معان [يدق] ⁽³¹⁾ فيها مباحث للفكر ، ومن غوامض أسرار محتجبة وراء أستار لا يكشف عنها من الخاصة إلا أوحديهم وأخصهم ، وإلا واسطتهم و[خصّهم] ⁽³²⁾ ، وعامتهم عماء عن إدراك حقائقها بأحداقهم ، عناة في يد التقليد لا يمن عليهم [تجز] ⁽³³⁾ نواصيهم واطلاقهم (⁽³⁴⁾) ، وهذا أعني ما ذكر من جودة القريحة و[النكاة] ⁽³⁵⁾ محض عطية واهب الآلاء لا يتصور حصولهما بالسعي والاجتهاد، ولا تحصيل ما نيظ بهما من الفضل المعتمد به بالأخذ من الأستاذ ، وإنما الغاية القصوى في المراجعة الى حذاق العلماء، الاطلاع على اصطلاحات الأسلاف واستماع اختلافات الفضلاء، وبعد ذلك كل يعمل على ما اعطاه ربه من الاستعداد، فمنهم من يبقى طول عمره في ظلمة التقليد والعناد، ومنهم من يستضيء في الزمان القليل بنور التحقيق والرشاد، والمحققون على مراتب مختلفة لا تحصى مثل نجوم السماء، ينال كل واحد منهم [بالسعي] ⁽³⁶⁾ إلى مقدار يمتلى به ما عنده من الإناء ، ومن هذا تعالين التباين بين مقامات اصحاب التصنيف ، وتشاهد التفاوت فيما عندك من آثار ارباب التأليف ، وترى واحداً لا يدانيه احد في عصره فيعد من مفردات الدهر ، مع وجود من يسبقه سبقاً أي سبق في الاكتساب والتتبع في هذا العصر، وآخر قد فاق على من علمه العلوم وهداه سبيل السداد، والحال أنه لم يقارن غيره من ذوي التعليم والارشاد، ومع هذا فقد فاز ذاك المولى ⁽³⁷⁾ في الدولة السنية العثمانية الفائقة على سائر الدول الثابتة في العالم، أيدها الله سبحانه وأبقاها الى انقراض ذرية أبينا آدم، في سنة الدخول بمال ومقام ، لم يكن رأى مثلها قبل ذلك لا في اليقظة ولا في المنام، فانتشر [صيت] ⁽³⁸⁾ فضله بهذا السبب في الأقطار، وملاً أذني فيما كنت فيه من أقصى الديار ، وكنت أطلع

(31) وجدته في الكشف .

(32) وجدته في الكشف : فصّهم .

(33) في (ب) : بحز . وفي الكشف : بحز .

(34) ينظر : أبو القاسم محمود بن عمرو الزمخشري جار الله (ت: 538هـ) ، الكشف عن حقائق غوامض التنزيل ، (بيروت : دار الكتاب العربي ، الطبعة الثالثة 1407هـ) ، 2/1 .

(35) في (ب) : الذكاء .

(36) في (ب) : السعي .

(37) يقصد المولى الشرواني .

(38) في (ب) : حيث .

حينئذ (39) حاشية شرح المطالع للفاضل الجرجاني (40) مع ما عليها من الحواشي باتقان وتحقيق ، وأهدى أصحاب التحصيل فيما يقرؤنه من الكتب المشهورة في العلوم المعروفة الى مسلك الايقان والتدقيق ، فحملني فرط الشغف على ترتيب مقدمات السفر، وكان سني وقتئذ بالغاً إلى سبعة عشر ، ومن غرائب الاتفاق اني وصلت مجلس الافادة في أوان قراءة [تلك الحاشية من بين] (41) تلك الدروس، فأخذني بحران الندامة على ترك الوطن ومفارقة الوالدين بحيث سلب عني قدرة الإقامة على الجلوس ، فخرجت عازماً على الرجوع الى مسقط رأسي في هذا اليوم، ولكن الله أراد مكثي بين أظهر [هؤلاء] (42) القوم ، فاتخذت ملازمة درسه وسيلة تتبع الكتب وممارسة الفنون، ومضى على هذا من أوقات عمري ما قارب إلى أن يتم السنون ، ثم اتصلت صحبة أفضل الأقوياء وأكمل [الأزكياء] (43) مولانا المعروف بغني زاده (44)، ووجدت عنده ما كنت أردته من لذة [الادارة] (45) والإجادة ، وكان - رحمه الله - [مع ما بي] (46) من الحقارة ينزلني منزلة الشريك الغالب ، بل كان يعاملني كما يعامل أستاذه الطالب ، وقد كان منصفاً غاية الإنصاف ، بعيداً من أن يحوم حوله شائبة الاعتساف ، فلما أراد نشر ما كتبه على تفسير العلامة القاضي (47) ، أمرني أن أنظر فيه من الأول إلى الآخر بالنظر الماضي ،

(39) في الأصل : ح .

(40) علي بن محمد بن علي السيد الزين أبو الحسن الحسيني الجرجاني الحنفي عالم الشرق ويعرف بالسيد الشريف ، ولد في تاجو (قرب استراباد) سنة 470 للهجرة ودرس في شیراز . ولما دخلها تيمور سنة 789هـ فرّ الجرجاني إلى سمرقند. ثم عاد إلى شیراز بعد موت تيمور، فأقام إلى أن توفي ولم يبلغ الأربعين سنة 816 هجرية . له نحو خمسين مصنفاً، منها : رسالة في الصرف بالفارسية مشتهرة بصرف مير ورسالة في النحو بالفارسية مشهورة بنحو مير وتفسير الزهراوي وحاشية على تفسير البيضاوي وغيرها وله مقدمة في الصرف بالعجمية . ينظر : محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت:902هـ) ، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، (بيروت : دار مكتبة الحياة) ، 330-328/5 . محمد عبد الحي اللكنوي ، الفوائد البهية في تراجم الحنفية ، (مصر : مطبعة دار السعادة ، الطبعة الأولى 1324هـ) ، ص 125-137 . الزركلي ، الأعلام ، 7/5 .

(41) ليس في الأصل .

(42) في الأصل : هذا .

(43) في (ب) : الأولياء .

(44) محمد بن عبد الغني الاردبيلي، ثم الرومي، المعروف بغني زاده (جمال الدين) مفسر، فقيه، نحوي. ولد سنة 980 هجرية ، من تصانيفه: (حاشية على انوار التنزيل للبيضاوي) في التفسير و (الانوار) في الفقه الشافعي و (شرح الامودج للزمخشري) في النحو و(الرسالة القلمية). توفي سنة 1036 هجرية . الباباني ، هدية العارفين ، 275/2 . عمر رضا كحالة ، معجم المؤلفين ، (بيروت : مكتبة المثنى - دار إحياء التراث العربي) ، 178/10 .

(45) في (ب) : الإرادة .

(46) في (ب) : مع ما بي من ما بي .

(47) القاضي الإمام العلامة ناصر الدين عبد الله بن عمر الشيرازي، ولد في المدينة البيضاء بفارس قرب شیراز ، كان إماماً مبرزاً نظاراً صالحاً متعبداً زاهداً ولي قضاء القضاة بشيراز ودخل تبريز ونظر بها ، له مصنفات كثيرة منها : التفسير المسمى ب (أنوار التنزيل وأسرار التأويل) ، و(منهاج الوصول إلى علم الأصول) ، و (طوالع الأنوار في أصول الدين) ، و (الغاية القصوى في دراية الفتوى على مذهب الشافعية) وغيرها ، مات بتبريز سنة خمس وثمانين وستمائة . ينظر : عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: 771هـ) ، طبقات الشافعية الكبرى ، (هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية 1413هـ) ، 157/8-158 ،

وكان يصلح ما ألقى إليه من مواضع الخطأ علناً وجهاراً ، وقد تعجب يوماً وأمال رأسه يميناً ويساراً ، ثم قال : إنما تعجبت لما أني كنت أعتقد هذه المواضع مقررة بسبب مطالعتي فيها كراراً ، ومباحثتي مع العلماء الذين يعتنى بشؤونهم في تلك المواقع مراراً. وقد [امتدت] ⁽⁴⁸⁾ هذه العلاقة إلي مقدار [سبع] ⁽⁴⁹⁾ سنين، ثم مات وأبقى ذكره الجميل في الأرضين فاضطرب أمري بعد ذاك إلى أن اطلع على حالي حضرة سلطان سلاطين الزمان ⁽⁵⁰⁾، فأنجاني مما أوقعني الحساد إليه من ورطة الحرمان، إلى روضة الإحسان ونظمي في سلك المدرسين العظام، وأفاض على عبده الأدنى سجال اللطف والإنعام، مد الله -تعالى- ظلال رأفته على رؤوس المستحقين من الأنام، وأدام تحريك سلسلة رحمته للأهالي، ما دامت الليالي والأيام ، [آمين ، آمين] ⁽⁵¹⁾

تحقيق : د. محمود محمد الطناحي - د. عبد الفتاح محمد الحلو . إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت: 774هـ) ، البداية والنهاية ، (دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الأولى 1408هـ - 1988م) ، 363/13 ، تحقيق : علي شيري . موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة بعنوان : عبد الله بن عمر البضاوي . <https://ar.wikipedia.org/wiki/2021/5/16> بتاريخ 2021/5/16 .

(48) في الأصل : امتد .

(49) في (ب) : أربع .

(50) يقصد السلطان مراد خان بن السلطان أحمد خان .

(51) ليس في الأصل .

سورة الفتح أيها تسع وعشرون

وهي مدنية بالاتفاق نزلت في مرجع رسول الله ﷺ من الحديبية، كذا قال الإمام البيضاوي (52) وقد خالف [رأيه] (53) [هناك] (54) من عدم التعرض لوقت النزول لتوقف ما افتتح به الكلام من ذكر احتمالي الوعد والاخبار على ذلك، ونقل عن البقاعي (55) : (إنها نزلت بضجنان وهو جبل بقرب مكة لا يقال) (56) فعلى هذا لا تكون هي مدنية لما قيل أن المكي ما نزل بمكة والمدني ما نزل بالمدينة ولم يقع خطاباً لأهل المدينة حتى يكون المبنى ما قيل إن المكي ما وقع خطاباً لأهل مكة كما فيما صدر بـ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ) والمدني ما وقع خطاباً لأهل المدينة كالذي كان أوله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) لأننا نقول المعمول به المعتبر في الاصطلاحات كلها، هو: أن المدني ما نزل بعد الهجرة [نزل] (57) بالمدينة أو غيرها كما إن المكي ما نزل قبلها و [حينئذ] (58) لا واسطة بينهما بخلاف القولين الأولين ، فإن ما نزل في غيرهما لا يكون شيئاً منهما على الأول، كما أن الوارد على غير ما ذكر لا يكون أحدهما على الثاني ومن قصر ثبوت الواسطة على الأول فقد قصر .

(52) عبد الله بن عمر البيضاوي (ت: 685هـ) ، أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، (بيروت : دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الأولى 1418هـ) ، 126/5 ، تحقيق :

محمد عبد الرحمن المرعشلي . ولم يذكر "الاتفاق" .

(53) في (ب) : دأبه .

(54) في (ب) : هنالك .

(55) أبو الحسن برهان الدين: إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط - بضم الراء وتخفيف الباء - بن علي بن أبي بكر البقاعي الشافعي المحدث المفهر الإمام العلامة المؤرخ. ولد سنة 809 هجرية في البقاع بسوريا وسكن دمشق ورحل إلى بيت المقدس والقاهرة وصنف تصانيف عديدة، من أجلها (نظم الدرر في تناسب الآيات والسور) سبع مجلدات، يعرف بمناسبات البقاعي أو تفسير البقاعي، و (عنوان الزمان بترجم الشيوخ والأقران) ، و (أسواق الأشواق) اختصر به مصارع العشاق، وله ديوان شعر سماه (إشعار الواعي بأشعار البقاعي) و (جواهر البحار في نظم سيرة المختار) ، توفي بدمشق في رجب سنة 885 هجرية عن ست وسبعين سنة. ينظر : عبد الحي بن أحمد ابن العماد العكري (ت: 1089هـ) ، ثمرات الذهب في أخبار من ذهب ، (دمشق - بيروت : دار ابن كثير ، الطبعة الأولى 1406هـ - 1986م) ، 510-509/9 ، تحقيق : محمود الأرناؤوط . الزركلي ، الأعلام ، 57-56/1 .

(56) لم أجده في كتب البقاعي ووجدته في حاشية الشهاب على البيضاوي . ينظر : شهاب الدين أحمد بن محمد الحنفي (ت: 1069هـ) ، حاشية الشهاب على تفسير

البيضاوي ، (بيروت : دار صادر) ، 51/8 .

(57) في الأصل : نزلت .

(58) في الأصل : ح .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(اختلفوا في شأن التسمية الواقعة في أوائل السور الكريمة ، فقيل أنها ليست من القرآن أصلاً ، وهو قول ابن مسعود τ ومذهب مالك والمشهور من مذهب أبي حنيفة τ وأتباعه ، وعليه قراء المدينة والبصرة والشام وفقهاؤها ، وذهب المتأخرون من الحنفية إلى أنها آية واحدة من القرآن وانزلت للفصل والتبرك بها، ولما أنها ليست أوائل السور عندهم أولاً وأخراً لا يجهرون في الصلاة بها ، وقيل أنها آية من كل سورة ذكرت هي في أولها ، فكانت مائة و[ثلاث عشرة] ⁽⁵⁹⁾ آية من القرآن، وهو قول ابن عباس τ ، وقد نسب إلى [ابن] ⁽⁶⁰⁾ عمر τ ، ومذهب سعيد بن جبير والزهري وعطاء و[عبد الله] ⁽⁶¹⁾ بن المبارك وعليه قراء مكة والكوفة وفقهاؤهما وهو القول الجديد للشافعي τ ، ولذلك يجهر بها عنده ، أما قوله القديم : فهي أنها آية من الفاتحة مع كونها قرآناً في سائر السور من غير تعرض لكونها جزءاً منها أو لا ، ولا لكونها [آية] ⁽⁶²⁾ تامة أو لا ، وقيل إنها آيات من القرآن متعددة بعدد السور المصدرة بها من غير أن تكون جزء منها) ⁽⁶³⁾ لكن الوارد في الخبر عن خير البشر μ من أنه "كان يكتب باسمك اللهم، فلما نزلت في سورة هود: (بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا) ⁽⁶⁴⁾ كتب بسم الله، ولما نزلت في سورة بني اسرائيل: (قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ) ⁽⁶⁵⁾ كتب بسم الله الرحمن، ولما نزلت في سورة النمل: (إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ⁽⁶⁶⁾

(59) في (ب) : ثلاثة عشر .

(60) في (ب) : أبي عمر .

(61) ليس في الأصل .

(62) ليس في الأصل .

(63) ينظر : عبد الله بن أحمد بن قدامة الجماعلي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت:620هـ) ، المغني لابن قدامة ، (مكتبة القاهرة ، 1388هـ - 1968م) ،

348-346/1 . محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت:676هـ) ، المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكي والمطيعي) ، (دار الفكر) ، 334/3 .

(64) هود ، 41/11 .

(65) الاسراء ، 110/17 .

(66) النمل ، 30/27 .

كتب بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ⁽⁶⁷⁾ يدل على أنه ليس من أول كل سورة ولا آية فذة ولكنها بعض [من]⁽⁶⁸⁾ آية من كتاب الله - تعالى - في سورة النمل، واللفظ في عدم كونها آية تامة أن لا يكون الجنب والحائض والنفساء ممنوعين عنه عند كل أمر ذي بال كالشهادتين لم يجمعا في القرآن في موضع واحد؛ لئلا يتم آية فلا يمكن الجنب المحتضر التكلم بهما عند ختم عمره، والمستفاد من هذا لا يكون قولاً غير مندرج فيما ذكرنا وإنما هو الأول من تلك الأقوال ، وإياك أن تتوهم من ظاهر اللفظ كون المراد نفي [قرآنيتهما]⁽⁶⁹⁾ مطلقاً كما توهم المعترضون على الشريف الجرجاني قائلين: إنه قد ناقض نفسه حيث ذكر القول في شرح الكشف بنفي قرآنيتهما، ونفاه في شرح المواقف ، فإنه قال مازحاً ببعض جواب صاحب المواقف في شبهة القادحين في إعجاز القرآن بالبلاغة بناء على اختلاف الصحابة في بعضه ، وقول ابن مسعود إن الفاتحة والمعوذتين ليست منه بأن الاحاد لا تعارض القواطع، ثم إنهم لم يختلفوا في نزوله على محمد p ولا في بلوغه في البلاغة حد الإعجاز ، وأما البسملة فالخلاف [في كونها آية من كل سورة لا في كونها من القرآن]⁽⁷⁰⁾، وأما البسملة فالخلاف فيها بلا [شبهة]⁽⁷¹⁾ متحقق إلا أنه في كونها (آية من كل سورة كما هو القول الجديد للشافعي - رحمه الله - أو من الفاتحة فقط وفي البواقي كتب للتيمن كما هو قوله القديم)⁽⁷²⁾ أو في كونها (آية فردة

(67) عن الثوري ، عن غير واحد ، عن الشعبي أن النبي p : كتب أول ما كتب باسمك اللهم ، حتى نزلت: (بِسْمِ اللَّهِ مَجْزَاهَا وَمُزْنَاهَا) [هود: 41] ، فكتب بسم الله ، حتى نزلت (قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ) [الإسراء: 110] فكتب: بسم الله الرحمن ، حتى نزلت: (إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) [النمل: 30] فكتب: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . انظر : عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت:211هـ) ، تفسير عبد الرزاق ، (بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1419هـ) ، 476/2 ، تحقيق : د. محمود محمد عيده .

وفي رواية أخرى حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن حصين، عن أبي مالك، قال: كان النبي ﷺ يكتب باسمك اللهم فلما نزلت (إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) [النمل: 30] كتب بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . انظر : أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت:275هـ) ، المراسيل ، (بيروت : مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى 1408هـ) ، ص 90 ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط .

(68) ليس في الأصل .

(69) في (ب) : قرآنيتهما .

(70) سقط في (ب) .

(71) في الأصل : شهادة .

(72) ينظر : عبد الملك بن عبد الله الجويني، الملقب بإمام الحرمين (ت:478هـ) ، نهاية المطلب في دراية المذهب ، (دار المنهاج ، الطبعة الأولى 1428هـ -

2007م) ، 138-137/2 ، تحقيق : أ. د/ عبد العظيم محمود الديب . يحيى بن أبي الخير العمراني (ت:558هـ) ، البيان في مذهب الإمام الشافعي ، (جدة : دار

المنهاج ، الطبعة الأولى 1421 هـ - 2000 م) ، 184-182/2 ، تحقيق : قاسم محمد النوري .

أنزلت مرة واحدة للفصل بين السور (73) كما اختاره الحنفية، لا في كونها من القرآن في أوائل السور إذ لا خلاف فيه ومن قال به فقد توهم إذ لا شك في أن المراد أنها لم تنزل على أن تقرأ في أوائل السور، ولم يتكرر نزولها على وجه يكون أجزاء أول من المجموعات الشخصية النازلة على وجه القرآنية بل كانت تكتب وتقرأ في الأوائل على طريقة الاقتباس [و] (74) على كونها معلومة بطريق الوحي، وهذا الوجه يتمشى احتمال قراءتها في أوائل بعض السور قبل نزولها على وجه القرآنية، فمعنى أصلاً لا على وجه الجزئية كما ذهب إليه الشافعية ولا على أن يكون آية فردة أنزلت للفصل كما هو رأي المتأخرين من الحنفية، فإنها عندهم لا بد وأن يكون قرآناً في أوائل السور، والشريف - قدس سره - (75) ذكر في شرح الكشف الخلاف في قرآنيتهما في أوائل السور لا مطلقاً، ونفى في شرح المواقف الخلاف في كون البسملة الواقعة في أوائل السور من القرآن مطلقاً كما يقتضيه المقام فلا سبيل إلى نسبة التناقض إليه قطعاً ، والعجب من هذه الطائفة كيف أمكنهم ذاك التوهم مع وجود ما يمنعه!! فإنه - قدس سره - قال في شرح الكشف : (اجتمعت الأمة على أن التسمية في أثناء سورة النمل بعض آية منها فهي من القرآن اتفاقاً، واختلفوا في التسمية في أوائل السور، فذهب بعضهم) إلى أن قال : (وذهب بعضهم إلى أنها ليست من القرآن أصلاً، وهو قول ابن مسعود π ومذهب مالك ، والمشهور من مذهب أبي حنيفة وأتباعه) (76) فإن ذكر هذا الاتفاق ينافي كون القصد بيان ذهاب هؤلاء الأجلة إلى نفي قرآنيتهما مطلقاً ، وحذف ألف الاسم هنالك لكثرة استعماله كذلك و[لهذا] (77) ثبت لدى استعمالها بحرف آخر، كما إذا قلنا: لاسم الله حلاوة في القلوب، أو مضافاً إلى اسم آخر، كما في قولك: باسم ربك، وكأنهم طوّلوا الباء تعويضاً، كما روي عن عمر بن عبد العزيز أنه قال لكتابه: طول الباء واطهر

(73) ينظر : محمود بن أحمد الغيثاني ، بدر الدين العيني (ت:855هـ) ، البناية شرح الهداية ، (بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1420 هـ - 2000 م) ، 192/2 .

(74) في (ب) : أو .

(75) يقصد الشريف الجرجاني .

(76) ينظر : علي بن محمد الجرجاني ، حاشية السيد الشريف الجرجاني بهامش الكشف ، (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى 1397 هـ - 1977 م) ، 25-24/1 .

(77) في (ب) : لذا .

[السينات] (78) ودور الميم. والأظهر أنه قال كذا روماً لظهور الباء من أول الأمر، كما أنه قصد الإفصاح و[دفع] (79) الالتباس بإيراد الباء إذا كان القياس السنات لأنه جمع السن، وهذا كما قال الجوهرى (80) في (الدينار أصله الدنار بالتشديد فأبدل من أحد حرفي تضعيفه ياء لئلا يلتبس بالمصادر التي تجيء على فعال كقوله - تعالى:- (وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كِذَابًا) (81) (82) جيء به لدفع توهم اختصاص الاستعانة بلفظة: الله، فإن القائل إذا قال: بالله أقرأ، فمعناه: بهذا الاسم أقرأ، وإذا قال: باسم الله أقرأ، كان معناه: باسمه -تعالى- أقرأ، فإن المقصود به حينئذ: المسمى، فالاسم يعم الكل، نعم في ذلك اعتباران فإنك إذا أضفت لفظة الاسم إلى اسم الله الرحمن أو الله أو غيرهما مما يدل به على ذات الله -تعالى- بأن قلت بإسم الله أو بإسم الرحمن أو بإسم الرحيم وأردت بهذه الإضافة معنى قولك: أبتدئ باسمه المختص بذاته -عز وعلا- من جهة الوضع لذاته تعالى المستجمع بجميع صفاته كان ذلك الإسم المضاف إلى اسم الله كالرحمن أو الله عبارة عن لفظة الله خاصاً بها غير محتمل لغيرها أصلاً، إذ الرحمن وإن اختص به مثلاً، لكنه لم يكن ذلك الاختصاص بحسب الوضع لذاته المستجمع، وإذا [سلكت] (83) مسلك هذه الإضافة وأردت الاختصاص في الجملة، أعني: معنى قولك أبتدئ باسمه الذي ورد الشرع [بجواز] (84) إطلاقه عليه وأذن لنا فيه كان ذلك الاسم المضاف إلى الاسم عاماً لكل واحد من الله والرحمن وغيرهما مما حوته الأسماء الحسنى، وعلى هذا يكون باسم الله أفيد، فإن التبرك

(78) في (ب) : السنات .

(79) في (ب) : رفع .

(80) إسماعيل بن حماد الجوهرى أبو نصر الفارابى من أعاجيب الزمان ذكاء وفطنة وعلماء، وأصله من بلاد الترك من فاراب، وهو إمام في علم اللغة والأدب، وخطه يضرب به المثل في الجودة وكان يؤثر السفر على الحضر، ويطوف الأفاق، واستوطن الغربية على ساق، دخل العراق فقرأ علم العربية على شيعي زمانه ونور عين أوانه: أبي علي الفارسي وأبي سعيد السيرافي، وسافر إلى أرض الحجاز، وشافه باللغة العرب العاربة، توفي في جمادى الأولى سنة ثلاث وخمسين وأربع مائة متردًا من سطح داره بنيسابور. وله من التصانيف: كتاب في العروض جيد بالغ سماه (عروض الورقة) وكتاب المقدمة في النحو وكتاب الصحاح في اللغة . ينظر : ياقوت بن عبد الله الحموي (ت:626هـ)، معجم الأنبياء، (بيروت : دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى 1414هـ - 1993م)، 661-656/2، تحقيق : إحسان عباس . يوسف بن تغري الظاهري جمال الدين (ت:874هـ)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، (مصر : وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب)، 208-207/4 .

(81) النبأ، 28/78 .

(82) انظر : الجوهرى، الصحاح، 659/2 .

(83) في (ب) : سلكتا .

(84) سقط في (ب) .

والاستعانة [حينئذ] (85) يكون بجميع أسمائه I، فقد عرفت أن (الله) اسم علم خاص له - تعالى -، وعلاقة [الاستحقاق] (86) بينه وبين غيره إنما تنافي علميته إذا ثبت أصالة ذلك الغير وذلك لم يثبت بعد، وقيل: وصف، لكنه غلب عليه تعالى بحيث لا يستعمل في غيره وصار كالعلم لا علم؛ لأن ذاته -تعالى- من حيث هو بلا اعتبار أمر حقيقي أو غيره غير معقول للبشر أن يدل عليه بلفظ، وذلك مردود بأن المعتبر في اسم الذات تجريد الموضوع له عن معنى زائد على الذات لا تجريد الذات عنه عند الوضع، فملاحظته بوصف مخصوص لا ينافي كونه اسم ذات إذا لم يكن ذلك الوصف معتبراً في الموضوع له على أن وضع الأعلام لا حاجة فيه إلى معرفة الموضوع له وملاحظته بشخصه، بل يكفي معرفته وملاحظته على وجه ينحصر ذلك الوجه في الخارج فيه، ولو سلم أنه يستحيل أن نضع له - تعالى - علماً ولكن لم [لا] (87) يجوز أن يسمى الحق نفسه باسم يدل على ذاته -تعالى- بالمطابقة ثم يعرفنا بذلك، وما يقال لو دل على مجرد ذاته تعالى لما أفاد ظاهر قوله: (وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ) (88) معنى صحيحاً ليس به، فإن اللازم [حينئذ] (89) عدم دلالاته وضعاً على معنى زائد لا عدم دلالاته عليه أصلاً، الا يرى إلى حاتم فإنه علم، ومع ذلك يدل على معنى السخاوة لاشتهاره بها. وقد قالوا: أصله الاله، فلما أدخل عليه الالف واللام حذفت الهمزة تخفيفاً وعوضت عنها أداة التعريف، وكون دخولها قبل حذفها لا ينافي هذا التعويض لما أن دخولها ما كان على طريق اللزوم وقد كانت بعد الحذف لازمة، فساد التعويض مستفاد من طرف اللزوم، ولذلك قطعت الهمزة في: يا الله، فهو اسم جنس وضع لكل معبود بحق أو باطل، ثم غلب منكره على المعبود بحق، وكان بعد هذا التصرف من الحذف والتعويض مختصاً بذاته - تعالى -، يدل على دينك الأمرين: كلمة التوحيد. والرحمن والرحيم كلاهما من الرحمة، لكن الأول أبلغ من الثاني، وقد قدم مع أن الظاهر في الأبلغ التأخير؛ لقصد الترقى

(85) في الأصل : ح .

(86) في (ب) : الاشتقاق .

(87) سقط في (ب) .

(88) الأنعام ، 3/6 .

(89) في الأصل : ح .

- قضاء لحق المناسبة، فإنه أقرب إلى العلم من جهة أنه لم يستعمل في غير الله تعالى- إلا تعنتاً كرحمن اليمامة .



(إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ)

(فتح البلد عبارة عن الظفر به عنوة أو صلحاً مأخوذ من فتح باب الدار، والمراد بذلك فتح مكة على ما روي عن أنس τ) (90) أو ما اتفق له بعد صلح الحديبية من فتح قلاع خيبر، ولما لم يكن شيء من ذينك الفتحين حاصلاً وقت النزول كان هذا وعداً منه - تعالى - . وإيراد الماضي بدل المستقبل في الكلام للإشعار بتحقيق الوقوع كما في قوله - تعالى - : (وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ) (91) شائع ذائع [في كلامهم] (92) وقد يعد مثله من باب الاستعارة التبعية على وجهين، أحدهما: أن يشبه غير الحاصل بالحاصل، أعني: الحدث الواقع في المستقبل بالحدث الواقع في الماضي في تحقق الوقوع، ثم يستعار لفظ أحدهما للآخر، فيكون المعنى المصدري موجوداً في كل واحد من المشبه والمشبه به [به] (93) لكنه قيد في كل واحد منهما بقيد مغاير لقيد الآخر فيصح التشبيه لذلك، والثاني: أن يشبه الزمان المستقبل بالزمان الماضي بجامع الظرفية للأمر المتحقق، فيستعمل اللفظ الموضوع لصيغة الماضي في المستقبل فالاستعارة في الصيغة والهيئة أولاً إذ هي الدالة على الزمان الماضي وفي الفعل ثانياً فكان هذا بواسطة الهيئة والصيغة، كما إن الأول كان بواسطة الجوهر والمادة. قال المولى الشرواني - رحمه الله - : أو كان التعبير عن المستقبل بالماضي لقوة الأسباب [المتأخدة] (94) في حصول الفتح كما يقال [حين] (95) انعقاد البيع: أن اشترينا، وكذا يمكن أن يقال هذا في باب التفاؤل لأجل السامع، ولو نوقش في وقوعه في كلام رب [العزة] (96) نقول بعد التنزل عن كونه لنشاط السامع أنه على طريق أسلوب كلام العباد تقريباً إلى فهمهم، وكذا يمكن أن يكون ذلك لإظهار الرغبة في وقوعه من المتكلم على نسق كلام العباد أو من السامع، ومن الظاهر المعلوم أن أول هذه الوجوه مبناه على ما سبق من الإيذان بتحقيق الوقوع فليس هو

(90) ينظر : أبو السعود العمادي محمد بن محمد (ت: 982هـ) ، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ، (بيروت : دار إحياء التراث العربي) ، 103/8 .

(91) الأعراف ، 44/7 .

(92) سقط في (ب) .

(93) سقط في (ب) .

(94) في (ب) : المتأخرة .

(95) في (ب) : قيل .

(96) في الأصل : العزت .

أمراً غير ما عد من الاستعارة التبعية على أحد الوجهين، وكذا الثالث راجع إلى ذلك السابق من الايذان ونكتة له، ألا ترى إلى بيانهم لرجحان مسلك هذه الاستعارة بتضمنه إفادة تأكيد التبشير كما يفيد التصدير بحرف التحقيق [فهو] ⁽⁹⁷⁾ أيضاً لا يتصور أن يكون وجهاً مستقلاً سيما في مثل هذا المقام، وكلام الله الملك العلام، أما الثاني فبطلانه أظهر من أن يخفى، كيف لا والتفاوت لا يجمع الوعد وهو [المبنى] ⁽⁹⁸⁾، ولم يدر أن اعتبار نشاط السامع بصيغة التفاؤل إنما يتصور بعد الأخذ بأسلوب كلام العباد، فجعله أول وأعلى ثم تنزل عنه إلى هذا، وليت شعري كيف أمكنه تعليل التفاؤل بالتقريب إلى الفهم، وأن جعله علة لمجرد [علم] ⁽⁹⁹⁾ الخالق على أسلوب كلام المخلوق مع قطع النظر عن خصوص المادة، فقد عدل عن رعاية مقتضى المقام، وأخل بتوفية حق الكلام، وقد خبط في التعبير حيث ذكر أولاً أمر التفاؤل بالنظر إلى السامع، ثم أشار إلى الاعتراض وإلى الإجابة باعتبار حال السامع وجمع بين الأسلوب والطريق، وكان عليه في تأدية ما أراده الاقتصار على ذكر التفاؤل ثم التعرض للسؤال والجواب، كما كان عليه الاكتفاء بأحد الطريقتين، واعلم أنا لو تنزلنا فيما بعد إلى أمثال هذه الأحوال لخرجنا عما يرتضيه العقلاء من الاعتدال في الأقوال، فالوجه أن نقصر على قدر ما يتعلق بأصل المقام ولا نلتفت إلى مفاصد بقايا الكلام، وقيل: المراد فتح الحديبية و[حينئذ] ⁽¹⁰⁰⁾ يكون هذا إخباراً بما وقع وامتثالاً من الله -تعالى- كقوله -تعالى- : (أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ) ⁽¹⁰¹⁾ ونظائره مع ما فيه من زيادة القصد إلى بيان العلة، وما قاله المولى الشرواني -رحمه الله- : ان هذا لما كان معلوماً للمخاطب، لزم أن يطلب الفائدة بالنسبة إلى السامع غير المخاطب صحابة أو غيرهم، أو نقول كون الصلح واقعاً وإن كان معلوماً للمخاطب لكن كونه فتحاً لعله غير معلوم، ولهذا سئلوا رسول الله ﷺ عن كونه فتحاً على ما في الكشف

(97) في (ب) : وهو .

(98) في (ب) : المبين .

(99) في (ب) : تكلم .

(100) في الأصل : ح .

(101) الشرح ، 1/94 .

سقيم لوجوه منها: توهم اقتضاء الخبر للفائدة وليس كذلك فإنه كثيراً ما [يرد] (102) لأغراض غير الفائدة ولازمها، وهذا مما لا يخفى على نساء الدنيا، ألا ترى إلى قولها: (رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى) (103) ومنها: إن فائدة الخبر إنما تعتبر بينه وبين من قيل له، فقوله [لك] (104) يأبى اعتبارها بالنظر إلى غيره، وبعد التسليم ذلك الغير لا بد وأن يكون من وجد عند رسول الله ﷺ وقت النزول وهم يعلمون وقوع الفتح كما يعلمه ﷺ من غير فرق، وليت شعري كيف أمكنه نسبة هذا الذهول إلى مثل حضرت الرسول! ولا أثر في الكشف مما نسب إليه من السؤال وإنما المذكور فيه أن "رجلاً من الأصحاب قال: ما هذا بفتح لقد صددنا عن البيت وصد هدينا"، فبلغ النبي ﷺ فقال: ((بئس الكلام هذا بل هو أعظم الفتوح، قد رضي المشركون أن يدفعوكم عن بلادهم بالراح، ويسئلوكم القضية، ويرغبوا إليكم في الأمان رأوا منكم ما كرهوا)) (105) (106) والعجب من ذلك المولى أنه بعد أن قال: أو كان هذا إخباراً عن صلح الحديبية، فلا تجوز في الفعل [حينئذ] (107) باعتبار الزمان بل باعتبار المصدر، لأن هذا الصلح لما كان بعد ظهوره ﷺ على المشركين وغلبته عليهم حتى اضطروا إلى الصلح وجنحوا للسلم، كان هذا الصلح شبيهاً بالفتح، فعلى هذا يكون في الفعل أيضاً استعارة تبعية على النحو المشهور، أو نقول: أن الصلح لما وقع سبباً لفتح مكة وفتح سائر مواضعهم سمي الصلح فتحاً تسمية للسبب باسم المسبب، فكان الفعل مجازاً مرسلاً تبعياً، قال في الهامش: هذا بناء على ما هو المتبادر من الفتح، وإلا فهو [متناول] (108) الصلح أيضاً لما سبق من أنه الظفر

(102) في (ب) : يرى .

(103) آل عمران ، 36/3 .

(104) في (ب) : لكن .

(105) نص الرواية كما وردت عند البيهقي : بئس الكلام، هذا أعظم الفتح، لقد رضي المشركون أن يدفعوكم بالراح عن بلادهم، ويسألونكم القضية، ويرغبون إليكم في الأمان، وقد رأوا منكم ما كرهوا، وقد أظفركم الله عز وجل عليهم، وردكم سالمين غانمين ماجورين، فهذا أعظم الفتوح، أنسيتم يوم أحد إذ تصعدون ولا تلوون على أحد وأنا أدعوكم في أخراكم؟ أنسيتم يوم الأحزاب (إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم وإذ زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا) ؟ قال المسلمون: صدق الله ورسوله، هو أعظم الفتوح، والله يا نبي الله ما فكرنا فيما فكرت فيه، ولأنت أعلم بالله عز وجل، وبالأمر منا. أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ)، دلائل النبوة، (دار الكتب العلمية - دار الريان للتراث، الطبعة الأولى 1408هـ - 1988م)، 161-160/4، تحقيق: د. عبد المعطي قلعي .

(106) ينظر : الزمخشري، الكشف ، 332/4 .

(107) في الأصل : ح .

(108) في (ب) : يتناول .

بالبلدة عنوة أو صلحاً، وكأنه ظن أن الحديبية بلدة تعلق بها الظفر صلحاً، ولم يدر أن إضافة الصلح إليها باعتبار وقوعه فيها، ولو كان الأمر كما ظنه لما ثبت التجوز باعتبار المصدر أيضاً ضرورة أن المتبادر من اللفظ في العرف معناه الحقيقي بحسب ذاك العرف، ثم أنه بعد أن قال: فيه مجاز عقلي من جهة أن الفتح فعل رسول الله ﷺ أو العسكر، ونسبته إليه من جهة أنه سبب له وموجد إياه والنكته في العدول عن الأصل تعظيم شأن الفتح أو الرسول ﷺ والمؤمنين، ومن عادة العظماء أن يعبروا عن أنفسهم بصيغة المتكلم مع الغير لأن ما صدر عنهم في الأكثر استخدام توابعهم ولهذا جرى عادته - تعالى - أن يعبر عن ذاته المقدسة بهذه الصيغة قد اعترض على قول العلامة أبي السعود ⁽¹⁰⁹⁾ : (واسناده إلى نون العظمة، لاستناد أفعال العباد إليه خلقاً وإيجاداً) ⁽¹¹⁰⁾ بأنه وإن كان مصححاً لهذا المجاز، لكنه بمعزل عن ترجيحه على الحقيقة التي هي الأصل على أنه إنما يصح أصل الاسناد من غير خصوصية كونه إلى نون العظمة لجريانه على تقدير اسناده إلى تاء الوحدة، ومن المعلوم أن المحتاج إلى البيان حال النسبة، ولقد أحسن حيث أتى في التعليل بما يفيد عليه التجوز ويدفع توهم كون الاسناد على الحقيقة لدلالته على أن الظفر فعل العبد كالصوم والصلاة فإسناده إليه حقيقة وإلى غيره مجاز، كما أفاد نكته إثبات النون بإضافتها إلى العظمة وهذا في غاية الظهور ولكن (مَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ) ⁽¹¹¹⁾ ثم نقول: الأوجه في بيان نكته العدول عن الأصل أن يقال: لما كان هذا الفتح نظراً إلى قلة المؤمنين وكثرة الكفار كالمحال العادي نسبه إلى ذاته - جل وعلا - ليظهر كونه بمجرد فضله - جل برهانه - ونظيره ما قيل في

(109) شيخ الإسلام أبو السعود محمد (وقيل : أحمد) بن محمد بن مصطفى العمادي الإسكيلي الرومي الفقيه الحنفي الملقب بخواجه جليبي، ولد بقرية المدرس القريبة من قسطنطينية سنة 896هـ-وقيل : 898هـ، قرأ على والده الكثير منها (حاشية التجريد) و(شرح المفتاح) و(شرح المواقف) للجرجاني، وصار ملازماً من المولى سعدي جليبي، وتنقل في المدارس، ثم قلد قضاء برسه، ثم قضاء قسطنطينية، ثم قضاء العسكر في ولاية روم إيلي، ودام عليه مدة ثمان سنين، ثم لما توفي المولى سعد الله بن عيسى بن أمير خان تولى مكانه الفتيا، فقام بأعبائها أتم قيام، وذلك سنة 952هـ، واستمر على ذلك إلى أن مات، له مؤلفات منها : (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم) في تفسير القرآن و(بضاعة القاضي في الصكوك) و(نواقب الانظار في أوائل منار الانوار) في الاصول و(الفتاوى)، توفي بقسطنطينية مقتياً في أوائل جمادى الأولى 982هـ، ودفن بجوار أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه . ينظر : مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كتيب جليبي» وبـ «حاجي خليفة» (ت: 1067 هـ)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» ، (إستانبول : مكتبة إرسيا، 2010م) ، 95-94/1 ، تحقيق : محمود عبد القادر الأرنؤوط . ابن العماد ، شذرات الذهب ، 586-584/10 . اللكنوي ، الفوائد البهية ، ص 81-82 . الباباني ، هدية العارفين ، 254-253/2 .

(110) انظر : أبو السعود ، إرشاد العقل السليم ، 103/8 .

(111) النور ، 40/24 .

قوله تعالى: (كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ) ⁽¹¹²⁾ أن الإضافة إلى لفظة الجلالة مع كون الرزق بعمومه مستنداً إليه لما فيه من عدم التوقف على الكسب العادي وهكذا الكلام في قوله -تعالى-: (وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى) ⁽¹¹³⁾ ولا يخفى على العلماء هجنة ما أتى به في بيان علة عادة العظماء، وما قيل: المراد فتح الله له بالإسلام والنبوة والدعوة بالحجة والسيف ولا فتح أبين منه وأعظم وهو رأس الفتوح كلها إذ لا فتح من فتوح الإسلام إلا وهو تحته و[منشعب] ⁽¹¹⁴⁾ منه، لم يرض به المولى الشرواني - رحمه الله - وأورد عليه أن هذا أمر ظاهر لا ينفع في تطييب خواطر المسلمين حال الحرمان عن دخول مكة شرفها الله - تعالى - لكنه ليس بوارد، إذ المعنى حين كان المفتوح ذلك وكان المراد التطييب كما قال لا تتغير من عدم الظفر بمكة في هذا السفر، فإننا قد أنعمنا بهذه النعماء الجلائل عليك (وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ) ⁽¹¹⁵⁾ وأوصلناك إلى ما يوصلك إلى المغفرة [وإتمام] ⁽¹¹⁶⁾ النعمة والهداية والنصر العزيز فكل ميسر والأمر مرهون [فيه] ⁽¹¹⁷⁾، وقيل: الفتح بمعنى القضاء، ومنه: الفتاحة للحكومة، والمعنى: قضينا لك على أهل مكة أن تدخلها من قابل، وهو المروي عن قتادة ⁽¹¹⁸⁾، و [حينئذ] لا تجوز فيه أصلاً، لا في المادة ولا في الهيئة ولا في النسبة، وأياً ما كان فحذف المفعول للقصد إلى نفس الفعل والاشعار بأن مناط التبشير والمنة نفس الفتح الصادر عنه - سبحانه - كما نطق به قوله :

(فَتْحًا مُبِينًا) أي: بيناً ظاهر الأمر مكشوف الحال، وحمل على معنى فارقاً بين الحق والباطل، قال المولى الشرواني - رحمه الله -: أخر المفعول المطلق عن قوله: (لَكَ) للإشارة إلى كون الاهتمام بكون الفتح تبعاً له ٥ أقوى من الاهتمام بشأن كونه

(112) البقرة ، 60/2 .

(113) الأنفال ، 17/8 .

(114) في (ب) : منشعب .

(115) الشرح ، 4/94 .

(116) في (ب) : دائماً من .

(117) في (ب) : بوقته .

(118) في الأصل : ح .

فتحاً مبيناً وليس بشيء، لظهور أن الفتح الكائن تبعاً له إنما هو الفتح المبين، وأيضاً لا بد في مثله من بيان وجه كونه أهم، بل وجه التأخير رعاية الفاصلة والاحتراز عن الفصل بالكثير بين الجار وما تعلق به، ثم قال: وصف الفتح بكونه بيناً وهذا على تقدير كون المراد فتح مكة ظاهر، وأما إذا كان المراد صلح الحديبية فلأنه صار سبباً لتفرغه ٥ لفتح سائر المواضع وظهرت فيه آيات عظيمة، حيث بويع بيعة الرضوان وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وبلغ الهدى محله وظهرت الروم على فارس ففرح [به] ⁽¹¹⁹⁾ المسلمون، وصار سبباً لصدقه فيما وعده ٥ كما ذكروه في سورة الروم فصار سبباً لاعتقادهم، ونزح ماء بئر الحديبية حتى لم يبق [فيه] ⁽¹²⁰⁾ قطرة فتمضمض رسول الله ٥ فمجه فيها فدرت بالماء حتى شرب جميع من كان معه ٥ ⁽¹²¹⁾، وهذا من سوء الفهم إذ الكلام في وجه كون فتح الحديبية موصوفاً بصفة كونه فتحاً واضحاً، ومن الظاهر أن ما ذكره لا يفيد المطلوب، وإنما يفيد كون هذا الفتح نافعاً ومباركاً، وهذا بمراحل عما نحن فيه، إن قيل: فما وجه ذاك التوصيف؟ قلنا: ما أفاده نبينا ٥ بما حكى من قوله في الرد على من تكلم ثلاثاً [قل] ⁽¹²²⁾ ((بنس الكلام هذا بل هو أعظم الفتوح)) إلى قوله: ((لقد رأى المشركون منكم ما كرهوا))، ولبعض المتكلمين هناك كلام وهو أنه على تقدير ثبوت الكلام النفسي وكونه أزلياً على ما هو طريق أهل السنة يلزم الكذب في الأخبار الماضية، لأن صدقه يقتضي سبق وقوع السنة، ولا يتصور السبق على الأزل وأجيب بأن كلامه في الأزل لا يتصف بالماضي وغيره لعدم [الزمان] ⁽¹²³⁾، وإنما يتصف بذلك فيما لا يزال بحسب التعلقات وحوادث الأزمنة وذاك، وكذا القول بأن المتصف [بالماضي] ⁽¹²⁴⁾ وغيره إنما هو اللفظ الحادث دون المعنى القديم، مع القول بأن

(119) ليس في الأصل .

(120) سقط في (ب) .

(121) أحمد ، "أول مسند الكوفيين" 18564 . ولفظه : "عن البراء قال: كنا مع رسول الله ٥ أربع عشرة مائة بالحديبية، والحديبية بئر، فنزحناها فلم نترك فيها شيئاً، فنذكر ذلك للنبي ٥ ، فجاء فجلس على شفيرها فدعا بإناء فمضمض، ثم مجه فيه ، ثم تركناها غير بعيد، فأصدرتنا نحن وركابنا نشرب منها ما شئنا . " اسناده صحيح .

(122) في (ب) : بل .

(123) في (ب) : الزيادة .

(124) ليس في الأصل .

الأزلي مدلول اللفظي عسير ولكن الأمر [يسهل] (125) باعتبار كونه اشتمال الكلام النفسي على الماضي والحضور والاستقبال بالنظر إلى زمان [المخاطب لا إلى زمان] (126) المتكلم، وهذا كما إذا أرسلت زيدا إلى عمرو بكتاب تكتب في مكتوبك إليه: إني أرسلت إليك زيدا فتلاحظ حال المخاطب، وكما تقدر في نفسك [مخاطباً] (127) [فنقول] (128) له: تفعل الآن كذا، واستفعل بعده كذا، وكان قبل ذلك كذا، ولا شك أن هذا الماضي والحضور والاستقبال إنما هو بالنسبة إلى زمان الوجود المقدر لهذا المخاطب، لا بالنسبة إلى زمان المتكلم، فالكلام النفسي لكونه خطاباً متوجهاً لمخاطب مقدر لا يلاحظ فيه إلا أزمنة المخاطبين المقدرين، وما اعتبره أئمة العربية من حكاية الحال الماضية واعتبار الماضي والحضور والاستقبال في الجملة الحالية بالقياس إلى زمان الفعل لا زمان قريب منه جداً، هكذا ذكره بعض المحققين، وللبحث فيه مجال إلا أن التعرض له يستدعي تطويل المقال المقتضي للخروج عن مقتضى الحال .

(لِيُغْفَرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ) غاية للفتح ابرزت في صورة العلة، كما هو الوجه في التعليقات القرآنية، وذلك لأن أفعاله - تعالى - ليست معللة بالعلل والأغراض عندنا فليست اللام على حقيقتها، بل هي إما للصيرورة والعاقبة أو لتشبيه مدخولها بالعلة الغائبة في ترتيبه على متعلقها، ولما كان الزمخشري - رحمه الله - (129) من أهل الاعتزال (130) الذاهبين إلى ذلك التعليل، المجريين لمثل هذه اللام

(125) في (ب) : سهل .

(126) سقط في (ب) .

(127) سقط في (ب) .

(128) في (ب) : وتقول .

(129) أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري، الإمام الكبير في التفسير والحديث والنحو واللغة وعلم البيان؛ كان إمام عصره ، وكان معتزلياً ، ولد بزمخشتر من أعمال خوارزم يوم الأربعاء السابع والعشرين من رجب سنة سبع وستين وأربعمائة، وأخذ الأدب عن أبي مضر محمود بن جرير الضبي الأصبهاني وأبي الحسن علي بن المظفر النيسابوري، وسمع من شيخ الإسلام أبي منصور نصر الحارثي، ومن أبي سعد الشافعي ، وصنف التصانيف البديعة: منها (الكشاف) في تفسير القرآن العزيز، و (المحاجة بالمسائل النحوية) و (المفرد والمركب) في العربية و (الفائق) في تفسير الحديث و (أساس البلاغة) في اللغة و (ديوان الرسائل) و (ديوان الشعر) وغيرها الكثير ، كانت وفاته سنة ثمان وثلاثين وخمس مائة وعاش إحدى وسبعين سنة. ينظر : أحمد بن محمد ابن خلكان البرمكي (ت:681هـ) ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، (بيروت : دار صادر) ، 174-168/5 ، تحقيق : إحسان عباس . الحموي ، معجم الأدباء ، 2691-2687/6 . أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:852هـ) ، لسان الميزان ، (بيروت : مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، الطبعة الثانية 1390هـ - 1971م) ، 4/6 ، تحقيق : دائرة المعارف النظامية - الهند .

(130) المعتزلة فرقة إسلامية نشأت في أواخر العصر الأموي وازدهرت في العصر العباسي، وقد اعتمدت على العقل المجرد في فهم العقيدة الإسلامية لتأثرها ببعض الفلسفات المستوردة. وقد أطلق عليها أسماء مختلفة منها: المعتزلة والقدرية والعدلية وأهل العدل والتوحيد والمقتصد والوعيدية. انظر : الندوة العالمية

على معناها الحقيقي، وكانت العلة الغائبة ذات جهتي العلية والمعلولية كما ذكر في محله، ناسبه لفظ العلة في قوله: كيف جعل فتح مكة علة للمغفرة؟ والمناسب لمذهب أهل الحق إبدال هذه اللفظة بالسبب، ثم الجواب لما ذكر في الكشف من الوجهين، وهو أن ليس الفتح سبباً للمغفرة بل لاجتماع ما [عد] ⁽¹³¹⁾ من الأمور الأربعة وهي: المغفرة وإتمام النعمة وهداية الصراط المستقيم والنصر العزيز بمعنى أنه لولاه لما حصل جميع هذه الأمور الأربعة، بل بعضها كالمغفرة والهداية، والفتح من حيث أنه جهاد للعدو وسبب للغفران والثواب، وأما الوجهان اللذان ذكرهما المولى الشرواني حيث قال: إن قلت فما وجه ترتب هذه الغايات الأربع على الفتح وتسببها عنه مع أنه لولا الفتح أيضاً لما امتنعت المغفرة وإتمام النعمة والهداية والنصر فلا يصلح الفتح علة لها، قلت: أولاً: العلية عبارة عن الأمر المصحح للفناء التعقيبية، وهذا لا ينافي إمكان حصول المعلول بدونه وثانياً: إن فرط اشتغاله بـ بتبليغ الرسالة وتكميل النفوس الناقصة وحرصه على إيمان القوم كان قد عاقه عن التوجه بشرائره ⁽¹³²⁾ نحو جناب القدس وتبثله إليه بالكلية فلم يمكنه التفرغ لأن يتق الله حق تقاته ولم يكن أيضاً في بدء الأمر إكمال الدين وإظهاره على الأديان كلها من غير فتح أم القرى وكذا هداية الصراط المستقيم المقتضية للتوجه التام نحوه والنصر العزيز الغالب المستدعي للغلبة في جميع الجهاد [و] ⁽¹³³⁾ أصغرها وأكبرها، فلما [جاءه] ⁽¹³⁴⁾ نصر الله والفتح ورأى الناس يدخلون في دين الله أفواجا فتوجه بجميع شرائره نحو جناب القدس وسبح بحمد ربه واستغفره وخر راکعاً وأناب، غفر الله له جميع ما تقدم منه وما تأخر مما يصح أن يعاتب عليه، وأتم نعمته عليه بتكميل صورته ومعناه، وهداه إلى صراط [الله] ⁽¹³⁵⁾ العزيز الحميد، ونصره على أعدائه الباطنة والظاهرة، فلولا الفتح لما استعد النبي ﷺ لأن يفاض عليه هذه النعم الجليلة،

للشباب الإسلامي بإشراف: د. مانع بن حماد الجهني، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، (دار الندوة العالمية للطباعة والنشر

والتوزيع، الطبعة الرابعة 1420 هـ)، 64/1.

(131) في (ب): عدد.

(132) الشرائر: الأثقال، الواحدة شرشرة. يقال: ألقي عليه شرائره، أي نفسه، حرصاً ومحبة. ينظر: الجوهرى، الصحاح، 696/2. ابن منظور، لسان العرب،

403/4.

(133) سقط في (ب).

(134) في (ب): جاء.

(135) ليس في الأصل.

فلا وجه لهما بل كل منهما إنما نشأ من الفهم السقيم، والله الهادي إلى الصراط [المستقيم] ⁽¹³⁶⁾، أفلا ترى أن الكلام في [صحة] ⁽¹³⁷⁾ التسبب وأنه كيف يكون هذا سبباً له لا في أن ما كان مسبباً عن الشيء [سبباً له] ⁽¹³⁸⁾ هل يمكن حصوله بدون ذلك الشيء؟ وأن الفتح على الثاني لا يكون [سبباً] ⁽¹³⁹⁾ للمغفرة والهداية بل للتوجه التام نحو جناب الله Y، وارتكاب الاضرار من غير انصباب الكلام إليه واعتبار الشيء الواحد سبباً بعيداً بالنسبة إلى أحد المعطوفين وقريباً إلى الآخر مما لا سبيل إليه قطعاً، ولا يخفى ما في القول بأن الرسول p لم يتوجه بشرائره نحو الإله وما اتقاه حق تقاته ما لم يتيسر فتح مكة من الذنب وإساءة الأدب، ثم إن أهل السنة مع أكثر الفرق الإسلامية على أنه لا يجوز على الأنبياء المعصية، ومن جَوَّزها كبعض الخوارج جعل هذه [الآية] ⁽¹⁴⁰⁾ الكريمة من جملة ما استدل بها بناءً على أن المغفرة بعد تقدم الذنب دالة على تحققه لا محالة، وقد ذكروا في الجواب وجوهاً أحسنها [يحمل] ⁽¹⁴¹⁾ على ترك ما كان الأولى بالنسبة إلى مقامه الأعلى وتسميته ذنباً استعظام لصدوره عنه وتلميح إلى ما أفاده حسنات الأبرار وسيئات المقربين، وقد التفت عن التكلم إلى لفظة الجلالة تطرئة لنشاط السامع وإقامة لما يليق بالمقام من الفخامة، وما قاله المولى الشرواني من أنه لتعظيم شأن الرسول p مع ما فيه من الإيماء إلى أن لكل واحد من الغايات مترتبة على صفة من صفاته دون أخرى لكونه اسم الذات المستجمع لجميع الصفات لم يصدر عن تدبر، ألا ترى أن الملك إذا قال لواحد من الخدام: إفعل كذا يحسن إليك السلطان، بدل قوله: افعل كذا أحسن إليك، لم يفد ذاك العدول إلا تفخيم شأن العطية وتعظيمها، وليس استجماع الصفات معتبراً في وضع الله للذات حتى يصح دعوى الإيماء إلى أن كل واحدة من الغايات مترتبة على صفة لم يترتب عليها الأخرى إن قيل: عبارة المولى لا يفيد ذلك

(136) سقط في (ب) .

(137) في (ب) : جهة .

(138) سقط في (ب) .

(139) ليس في الأصل .

(140) سقط في (ب) .

(141) في (ب) : الحمل .

المعنى قلنا: مراده هذا إلا أنه [وقع في ذلك العكس من التصرف في لفظ العلامة أبي السعود وهو هذا] ⁽¹⁴²⁾ وقع الالتفات الى اسم الذات المستتبع لجميع الصفات للاشعار بأن [لكل] ⁽¹⁴³⁾ واحد مما انتظم في سلك الغاية من أفعاله -تعالى- صادر عنه -عز وعلا- من حيثية غير حيثية الآخر مترتبة على صفة من صفاته -تعالى-.

(وَيَتِمُّ نِعْمَتُهُ عَلَيْكَ) النعمة ما تستلذه النفس من الطيبات، وهو إما دنيوي أو أخروي، والأول إما وهبي أو كسبي، والوهبي إما روحاني كنفخ الروح أو جسماني كتخليق البدن، والكسبي قسمان: أحدهما يرجع إلى التخلية والآخر إلى التحلية، وأما الأخروي فهو مغفرة ما فرط والتبوءة في مقعد صدق عند مليك مقتدر، فالمراد من إتمام النعمة [أيضاً] ⁽¹⁴⁴⁾ إما [إيفاء] ⁽¹⁴⁵⁾ جميع هذه الأقسام، وإما تكميل نعمة الدين بإظهاره على الدين كله ولو كره الكافرون، هكذا قال المولى الشرواني - رحمه الله - ومن الظاهر المعلوم أن ما ذكر من العموم حاصل للرسول p مع قطع النظر عن ذلك الفتح، وإن إتمام [الفتوح] ⁽¹⁴⁶⁾ لا يكون بمعنى تكميل الدين، فالوجه أن يفسر ذلك الإتمام بإعلاء الذكر وضم الملك إلى النبوة .

(وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا) قال المولى الشرواني جمعاً من كلمات القوم : أن هداية الله -تعالى- أعني دلالاته بلطف على [ما] ⁽¹⁴⁷⁾ يوصل إلى البغية مع كونها متنوعة إلى أنواع لا تكاد تحصى منحصرة في أجناس مترتبة منها [انفسية] ⁽¹⁴⁸⁾ كإفاضة القوى الطبيعية والحيوانية التي بها يصدر من المرء [أفاعيله] ⁽¹⁴⁹⁾ الطبيعية والحيوانية والقوى الدراكة والمشاعر الظاهرة والباطنة التي بها يتمكن من إقامة مصالحه والمعاشية والمعادية، ومنها إفاقية فإما تكوينية معربة عن الحق بلسان

(142) سقط في (ب) .

(143) في (ب) : كل .

(144) ليس في الأصل .

(145) سقط في (ب) .

(146) في (ب) : النعمة .

(147) سقط في (ب) .

(148) في (ب) : نفسية .

(149) في (ب) : أفاعله .

الحال وهي نصب الأدلة المودعة في أجزاء العالم، وإما [تشريعية] ⁽¹⁵⁰⁾ مفسحة عن تفصيل الأحكام النظرية والعملية بلسان المقال بإرسال الرسل وإنزال الكتب المنطوية على فنون الهدايات التي من جملتها الإرشاد إلى مسلك الاستدلال بتلك الأدلة التكوينية والافاقية والانفسية ، كما أشير إليه في قوله: (وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ (20) وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ) ⁽¹⁵¹⁾ ومنها الهداية الخاصة وهي كشف الأسرار في قلب المهتدي واطلاعه على ملكوت السماوات والأرض، وهذا القسم [مختص] ⁽¹⁵²⁾ بنيله الأنبياء والأولياء، وهو المراد ههنا لحصول المراتب الآخر له n قال: فإن قلت: هذه المرتبة أيضاً كانت حاصلة له p قلت: لها عرض عريض لا يزال النبي p يترقى فيها بهداية الله -تعالى- وحسن توفيقه قال: ثم إن الهداية أن استعمل باللام أو إلى يكون بمعنى إراءة الطريق، وإن استعمل متعدياً بنفسه كما في هذا المقام يكون بمعنى الايصال ، ثم فسر الصراط المستقيم بأن قال: أي طريقاً مستوياً متوسطاً بين الإفراط والتفريط في جميع الصفات المحمودة اعتقاداً أو خلقاً أو عملاً فإن الفوز بالسعادة القصوى إنما هو رعاية الاعتدال في جميع الأحوال لأن الأطراف كلها مضمومة والأوساط محمودة وجميع الملكات الفاضلة يرجع إلى التوسط بين طرفي الإفراط والتفريط، حتى الإيمان الذي هو أصل العبادات ورأس جميع الفضائل بين التشبيه والتعطيل، فانظر كيف خبط خبط عشواء وركب متن عمياء فإن الهداية المفسرة بهذه الدلالة لا [يتناول] ⁽¹⁵³⁾ افاضة القوى والمشاعر ضرورة أن تلك الهداية إنما تكون بعد وجود من يدل وخلق [ألا] ⁽¹⁵⁴⁾ ترى إلى قوله -تعالى-: (أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى) ⁽¹⁵⁵⁾ وقد شاع بين الأنام كلام [ثبت] ⁽¹⁵⁶⁾ العرش ثم انقش والامام البيضاوي -رحمه الله- وإن سبقه في ذلك التقسيم لكنه لم يجعل الدلالة باعتبار معناها اللغوي مقسماً له بل أخذها على وجه يعم

(150) في (ب) : تشريعية .

(151) الذاريات ، 20/51-21 .

(152) في (ب) : يختص .

(153) في (ب) : تتناول .

(154) في الأصل : إلى .

(155) طه ، 50/20 .

(156) في (ب) : أثبت .

سبل الحقيقة والمجاز والاستعارة، كما أفصح عنه حيث وصف القوى بقوله: التي بها يتمكن المرء من الاهتداء، وأيضاً لم يدر أن ذاك التقسيم إنما كان لمجرد هداية الله من غير ملاحظة ذكر المفعول الثاني فجعل ما نحن فيه من القسم الأخير غافلاً عن الصراط المستقيم، وأيضاً ناقض نفسه حيث جعل الهداية التي نحن فيها عبارة عن الإراءة، لظهور أن ما ذكره من الكشف والاطلاع ليس إلا إراءة حقائق الأشياء، ثم فسرهما بالإيصال ، وناقض أيضاً من جهة أن الصراط المستقيم المفسر بما فسر من الطريق المتوسط بين الإفراط والتفريط في جميع الصفات لا يتصور أن يكون عبارة عن كشف الأسرار في قلب المهتدي واطلاعه على ملكوت السموات والأرض، وما ذكره من الفرق بين المتعدي بنفسه والمتعدي باللام وإن كان مذكور في شروح الكشاف لكنه منقوض بمثل قوله -تعالى- : (يَأْتِبِ إِيَّيْ قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا) (157) لأن ما معناه الإيصال لا ينبغي أن يسند إلى غيره I، وأيضاً قد عمل بما قيل في تفسيرها من أنها الدلالة على الموصل، ولم يذكر غير هذا المعنى، ولا يخفى أنه يختص بصورة الإراءة ولا يعم الإيصال فكيف أمكن لهذا المولى إثبات كلا المعنيين لها ألا ترى أن من اعتبرها بمعنى الإيصال فسرهما بالدلالة الموصلة إلى البغية ولذا قال بعض المحققين بعد أن رأى انتقاض أحد التفسيرين بقوله -تعالى- : (وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى) (158) وانتقاض الآخر بقوله -عز و علا- : (إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ) (159) : الحق أن كلا من المعنيين مشهور في الاستعمال ومفهوم من إطلاق اللغة، وأما كونها مشتركة بينهما أو كون أحدهما معنى لغوياً والآخر عرفياً أو كونها حقيقة في أحدهما مجازاً في الآخر فغير معلوم لبشر وإنما هو شأن خالق القوى والقدر ، ثم نقول: أخذ المتوسط هنالك بين الإفراط والتفريط في الصفات المحمودة كما فعله المولى لا يناسب المقام، لعدم تسبب الفتح له، وكذا الكلام في حمل الإفراط على مشقة العباد من جهة كثرة الأوامر والنواهي، وحمل

(157) مريم ، 43/19 .

(158) فصلت ، 17/41 .

(159) القصص ، 56/28 .

التفريط على تفويت بعض ما ينبغي أن يؤمر به وينهى عنه مثلاً ولا مضايقة تحملنا على التشبث بما سبق من القول [يكون] ⁽¹⁶⁰⁾ الفتح سبباً للاجتماع لظهور حسن أن يقال: ويهديك طريقاً لا عوج فيه من جهة العجز في تبليغ الرسالة وإقامة مراسم الرياسة، ولقد خطر بالبال في تلك الحال والمنة لله -تعالى- وجه لعله أولى و [أعلى] ⁽¹⁶¹⁾ وهو أن الحج وزيارة بيت الله الحرام لما كان ركناً من أركان الإسلام لم يكن طريقة قبل الظفر بمكة وتخليصها من أيدي عبدة [الأوثان و] ⁽¹⁶²⁾ اللات والعزى كاملاً منتزهاً عن عوج القصور والنقصان، وبهذا الوجه الوجيه تلاًلأ جمال قوله : (وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ) ⁽¹⁶³⁾ وظهر أن المراد إكمال الدين بإتمام أركانه المقتضية بتمامها لتمام النعمة في الآخرة وانحل إشكال سببية ذلك الفتح لهذه المغفرة فإن زيارة بيت الله إذا كان سبباً لغفران الذنوب كما نطق به الإخبار فما ظنك بتخليصها في أيدي الكفار وتبين وجاهة الفخامة [المقصودة] ⁽¹⁶⁴⁾ بإعادة لفظة الجلالة في قوله:

(وَيَنْصُرُكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا) وحسن تأكيد ذلك النصر بالمصدر الموصوف بصفة العزة بحمل صيغة [الفعيل] ⁽¹⁶⁵⁾ على النسبة، أو جعل وصف المنصور أو الناصر وصفاً له لقصد المبالغة، وجاز أن يكون الأصل عزيزاً صاحبه، والحاصل أن هناك ثلاثة وجوه يكون الوصف على الأول حقيقة وعلى الثاني مجازاً وعلى الثالث يكون الكلام من قبيل حذف المضاف وإقامة المضاف إليه أعني الضمير مقامه فقد صار مستتراً مرفوعاً بعد أن كان بارزاً مجروراً، [و] ⁽¹⁶⁶⁾ على جميع الوجوه الثلاثة يكون معنى قوله: (عَزِيزًا) قوياً منيعاً ، والعجب في المولى الشرواني -رحمه الله- أنه نظر في تفسير العلامة أبي السعود فوجده يقول : (أي نصرأ فيه عزة ومنعة، أو قوياً منيعاً على وصف المصدر بوصف صاحبه مجازاً

(160) في (ب) : يكون .

(161) في (ب) : أعلا .

(162) ليس في الأصل .

(163) الفتح ، 2/48 .

(164) في (ب) : المقصورة .

(165) في (ب) : الفعل .

(166) سقط في (ب) .

للمبالغة أو عزيزاً صاحبه⁽¹⁶⁷⁾ فلم يفهم كلامه وظن أن الوجه [الأول]⁽¹⁶⁸⁾ المشار به إلى كون الصيغة للنسبة

بمعنى: ذا عز مقابل لكون المعنى: قوياً منيعاً من غير اعتبار الاحتواء على الإسناد المجازي، فاقصر على أن قال: أي قوياً منيعاً أو نصراً فيه عزة ومنفعة فوقع فيما وقع، وقيل: أن المراد من ذلك النصر هو ما ترتب على فتح مكة من النصر على الأعداء كهوازن وغيرهم ونصر أمته على الأكاسرة والقيصرة .

(هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ) أي: الثبات والطمأنينة حتى تثبتوا في مقابلة الكفار مستعدين للمقاتلة مع قوة الكفرة وشدتهم أو السكون من الرعب، فإنهم بعد أن ماجوا وزلزلوا لما دهمهم من صد الكفار فازوا بمسيرة الصلح وعلى هذا فقد منّ الله – تعالى - بأن أثبت

(فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ) الأمن وأزال الخوف

(لِيَزِدُوا إِيمَانًا مَعَ إِيْمَانِهِمْ) ويتقوى يقينهم بحصول ما كانوا يعلمونه من إعانة الله لهم ونصره إياهم، وعلى الأول يكون القصد إلى الإخبار بأن إثبات السكينة الحاصلة من الإيمان بفضل الله وإحسانه على المؤمنين ليتقوى ذلك الإيمان فيما بعد بحصول المرام وفتح بيت الله الحرام، أو هو سبحانه منّ عليهم [أن]⁽¹⁶⁹⁾ أنزل في قلوبهم السكون إلى ما جاء به p من الشرائع ليزدادوا إيماناً بها مقروناً مع إيمانهم بالوحدانية والنبوة، عن ابن عباس r أن أول ما أتاها به النبي -عليه الصلاة والسلام- التوحيد ثم الصلاة والزكاة ثم الحج والجهاد فازدادوا إيماناً مع إيمانهم، أو بأن أنزل فيه الوقار والعظمة لله ولرسوله ليزدادوا باعتقاد ذلك إيماناً إلى إيمانهم وجاز أن يكون هذا بياناً لكيفية النصر وطريقه الصوري و [حينئذ]⁽¹⁷⁰⁾ وجه الفصل [ظاهر]⁽¹⁷¹⁾، وأما على تقدير كونه امتناناً فلا بد من تفقد سببه لظهور سداد

(167) انظر : أبو السعود ، إرشاد العقل السليم ، 104/8 .

(168) في (ب) : الثالث .

(169) في (ب) : بأن .

(170) في الأصل : ح .

(171) في الأصل : ظ .

أن يقال: وأنزلنا، ولعل السكينة [لكل] ⁽¹⁷²⁾ واحد من المعاني المذكورة [لما كان من أسباب الفتح في الحقيقة قصد بالفصل التنبيه على إمكان الاتصال وقول المولى الشرواني فصله عما سبق لعدم دخوله تحت الغايات المذكورة] ⁽¹⁷³⁾ مما لا يصدر عن اللبيب فضلاً عن الأديب، وللسلف اختلاف في أن الإيمان هل يزيد وينقص أم لا والمولى الشرواني -رحمه الله- نقل قول الإمام حجة الإسلام ⁽¹⁷⁴⁾ من أن (الإيمان مشترك بين التصديق اليقيني والتقليد المجزوم به والتصديق مع العمل) ⁽¹⁷⁵⁾ وعلى الأول لا يقبل الزيادة والنقصان [وعلى الأخيرين يقبلهما ثم يجعل ما قيل أن نفس الإيمان لكونه عبارة عن التصديق القلبي لا يقبل الزيادة والنقصان] ⁽¹⁷⁶⁾ وإنما زيادته بزيادة المؤمن به، فإنه كلما نزل آية وصدق المؤمن بها فقد زاد إيمانه عدداً، وما قيل بزيادة الإيمان باعتبار أن الأعمال بجعل منه فيزيد بزيادتها قسمين له غافلاً عن اشتغال ذلك القول على ذينك المقولين ثم قال: والتحقيق أن نفس التصديق يقبل الشدة والضعف واليقين يتفاوت إلى مراتب بعضها أقوى من بعض ، كعلم اليقين وعين اليقين وحق اليقين فإن يقين أحاد الأمة من المرتبة الأولى وأما يقين الأنبياء وأرباب المكاشفات من المرتبة الثانية أو الثالثة على حسب مراتبهم في الكشف والمشاهدة و[ما] ⁽¹⁷⁷⁾ ليس الخبر كالعيان ، ومن الظاهر أن ذاك التحقيق لا يفيد المقصود إذا الكلام في إيمان الأمة وإن علم اليقين هل يقبل الزيادة؟ وبهذا عرفت بطلان قوله، وبيان ذلك أن المعاني التي [تتصف] ⁽¹⁷⁸⁾ بها القلوب قد [يجعل

(172) في (ب) : بكل .

(173) سقط في (ب) .

(174) هو الامام محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، أبو حامد، حجة الإسلام : فيلسوف، متصوف، شافعي المذهب ، ولد بطوس 450هـ - 1058م ، ورحل إلى نيسابور ثم إلى بغداد فالحجاز فبلاد الشام فمصر ، وعاد إلى بلده. نسبته إلى صناعة الغزل (عند من يقوله بتشديد الزاي) أو إلى غزالة (من قرى طوس) لمن قال بالتخفيف. قرأ في صباه طرفاً من الفقه ببلده على أحمد بن محمد الراذكاني ، ولما قدم نيسابور لازم إمام الحرمين وجد واجتهد حتى برع في المذهب والخلاف والجدل والأصليين والمنطق وقرأ الحكمة والفلسفة وأحكم كل ذلك . له مؤلفات كثيرة فاقت المائتي مؤلف منها : (إحياء علوم الدين) أربع مجلدات، و (تهافت الفلاسفة) و (الاقتصاد في الاعتقاد) و (الوقف والابتداء) في التفسير، و (اليسيط) في الفقه، و (شفاء العليل) في أصول الفقه، و (المستصفى من علم الأصول) مجلدان ، وغيرها ، وكانت وفاته قدس الله روحه بطوس يوم الاثنين رابع عشر جمادى الآخرة سنة 505هـ - 1111م ، وضرجه بها بمقبرة الطابران . رحمه الله ورضي عنه . ينظر : السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى ، 191/6-201 . ابن العماد ، شذرات الذهب ، 18/6-22 . الزركلي ، الاعلام ، 22/7 .

(175) ينظر : أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت:505هـ) ، الاقتصاد في الاعتقاد ، (بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1424 هـ - 2004 م) ، ص 122 .

(176) سقط في (ب) .

(177) سقط في (ب) .

(178) في الأصل : يتصف .

الله] (179) علامات من خارج لحصولها في نفوس من شاء من عباده، ويسمى تلك العلامة باسم ذلك المعنى ليعلم أن تلك العلامة نصبت لحصول ذلك المعنى مثل قوله -تعالى- في تابوت بني إسرائيل: (فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ) (180) وهو كان صورة على شكل حيوان من الحيوانات وكانت النصرة حاصلة لهم إذا ظهرت منها حركة خاصة فكان قلوبهم تسكن عند رؤية تلك العلامة في هذه الصورة التي سماها سكينة، ولم يجعل لهذه الأمة علامة خارجة عنهم لحصول السكينة في قلوبهم، وإنما تحصل لهم عن مطالعة أو مشاهدة تنزل عليهم وهم مؤمنون فتتقلهم بنزولها عن رتبة ما كانوا به مؤمنين وهو مرتبة اليقين إلى مقام معاينة ذلك ويتضاعف إيمانهم بالعيان وهو المراد بالازدياد، وقد ناقض نفسه حيث جعل المرتبتين الأخيرتين للأنبياء وأرباب المكاشفات خاصة ثم أثبتهما لمؤمني الأمة، وأيضاً لم يدر أنه لا فرق في كون حصول السكينة من الخارج بين حصولها من حركة الصورة وبين حصولها بسبب مطالعة أو مشاهدة نازلة من عند الله -تعالى- ومن أين علم أن هذه المطالعة النازلة والمشاهدة الحاصلة قد كانت بعد حصول السكينة ليكون هذا نقلاً من مرتبة إلى ما فوقها؟ ، ثم قال المولى المرحوم: وفوق هذا كلام وهو أن الإيمان كشجرة طيبة أصلها ثابت في أرض القلب وفرعها في السماء، تنمو وتثبت وتزيد في أقطارها وتسقى بماء ينابيع الأخلاق الفاضلة والأعمال الصالحة (إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ) (181) وتفصيله أن للإيمان وجوداً في الأعيان ووجوداً في

[[الأذهان ووجوداً في العبادة، ولا ريب أن الوجود العيني لكل شيء هو الأصل، وباقي الموجودات فرع وتابع للوجود العيني، فالوجود العيني للإيمان هو حصول المعارف الإلهية بنفسها لا بصورها في القلب ولا شك أن الصور العلمية أنوار فائضة من المبدأ الفياض فإذا حقيقة الإيمان نور حاصل للقلب بسبب ارتفاع الحجاب بينه وبين الحق وهذا النور قابل للاشتداد والقوة والضعف والنقص كيف وكلما ارتفع حجاب ازداد نور فيتقوى الإيمان ويتكامل، أي ينبسط نوره في زوايا القلب، فينشرح

(179) في (ب) : تجعل اسم .

(180) البقرة ، 248/2 .

(181) فاطر ، 10/35 .

الصدر ويطلع على حقائق الأشياء وينكشف له الغيوب ويعرف كل شيء على ما هو عليه فيظهر له صدق الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين على حسب نوره وبمقدار انشراح صدره وينبعث من قلبه داعية العمل بكل مأمور والاجتناب عن كل محذور فينضاف إلى نور معرفته أنوار الأخلاق الفاضلة والأعمال الصالحة (يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ)⁽¹⁸²⁾ (نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ)⁽¹⁸³⁾، وأما الوجود الذهني للإيمان فملاحظة المؤمن وتصوره للتصديق القلبي أي معرفة معنى لفظ الإيمان وما وضع له، وأما الوجود اللفظي فشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ومجرد الوجود الذهني وكذا مجرد التلفظ بكلمة الشهادة من غير أن يحصل عين الإيمان لا يفيد كما لا يفيد للعطشان تصور الماء الزلال والتلفظ به، بل لا يصير بمجرد مؤمناً فإن المؤمن من اتصف بالإيمان وهو من حصل فيه عين الإيمان بذاته لا من تصوره وحصل فيه صورته، كما أن الصحيح من حصل فيه الصحة لا من تصورها وإلا لكان المريض الذي يتصور الصحة صحيحاً، والكافر الذي يتصور الإيمان ويطلع على ما وضع له مؤمناً، ثم إن التعبير عما في الضمير لما لم يتيسر إلا بواسطة النطق المفصح عن كل خفي المعرب عن كل مشتبه كان للتلفظ بكلمة الشهادة وعدم التلفظ بها في الحكم بإيمان المرء وكفره مدخل عظيم، ولا يخفى أن مآل ذلك التفصيل المبني على القانون الفلسفي دعوى قبول الإيمان للزيادة بترقي المؤمن من مرتبة علم اليقين إلى مرتبة الكشف والمشاهدة والاطلاع على الغيوب وهذا لا يناسب المقام، إذ الكلام كما نبهت عليه في المؤمنين المتصفين بالكثرة وهذا الاطلاع على الغيب على تقدير صحة ثبوته في غاية القلة ونهاية الندرة بل القول المناسب لما نحن فيه ما أتى به بعض الفضلاء في قول الامام البيضاوي: يقيناً مع يقينهم برسوخ العقيدة واطمئنان النفس عليها، من أنه أشار إلى أن كلمة (مع) ليست على حقيقتها لأن الواقع في الحقيقة ليس انضمام يقين إلى يقين لامتناع اجتماع المثليين بل حصول نوع يقين أقوى من الأول فإن له مراتب لا يخفى من أجلى البديهيات إلى أخفى النظريات ثم لا يبق الأول لما قلنا، وذلك كما في

(182) الحديد ، 12/57 .

(183) النور ، 35/24 .

مراتب البياض على ما حقق في مقامه ففيها استعارة تبعية هذا وما اعترض به عليه من أن القصر على التبعية تقصير لجواز أن يكون كلمة (مع) على حقيقتها كما إذا حمل السكينة على السكون إلى ما جاء به الرسول ويكون الجملة استعارة تمثيلية بأن شبهت الصورة المنتزعة عن ذهاب اليقين الأول وحصول اليقين الثاني بالصورة المنتزعة من انضمام أحد اليقينين بالآخر، فاستعيرت الجملة الدالة على الصورة الثانية للصورة الأولى مع بقاء المفردات على أحوالها لا يرد لعدم صحة انضمام أحد اليقينين إلى الآخر ولا يلزم للتبعية من اعتبار هذا الانضمام الممنوع بل يكفيها ملاحظة مطلق المعية .

(وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا) قال المولى الشرواني: مرتبط بمعنى جملة (أَنْزَلَ السَّكِينَةَ) ودخل في حيز ما أنعم عليهم ولهذا يفصله عما سبق، والمعنى: هو الذي أنزل عليكم في المواطن كلها سكينة وطمأنينة وأمدكم بجند من السماء كما في وقعة بدر وغزوة الأحزاب لتزدادوا إيماناً مع إيمانكم فأبشروا ولا تصغروا أحدكم ولا تضجروا قلبكم فإن الله -تعالى- ما في السموات من الملائكة العقول المجردة والنفوس الفلكية بل الأرواح المجردة إذ المراد المعلومات وله أيضاً ما في الأرض من السفليات من الإنس والجن والوحوش والطيور كل مسخرات بأمره يتصرف فيها كما يشاء، والله المثل الأعلى، أو المراد ليس لكم من الأمر شيء وإنما حسابكم على الله -تعالى- وأنتم جند في الأرض والله الجنود وله كل ما في السموات والأرض فهو أعلم بتدبير أمرهم فيدفع بعضهم ببعض تارة ويصلح ذات بينهم أخرى حسبما يقتضيه الحكم والمصالح، فلا تحزنوا من حرمانكم دخول مكة ولا تكرهوه فعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم في علم الله وحكمته، ومعنى العليم: المبالغ في العلم وعلمه -تعالى- شامل لجميع المعلومات محيط بها سابق على وجودها لكونها من صفات الذات، والحكيم معناه: ذو حكمة بالغة، وهي عبارة عن كمال العلم واتقان العمل فهي في الحقيقة صفة مركبة من صفتين أحدهما من صفات الذات والأخرى من صفات الأفعال ولذا يفسر الحكيم بالعليم المحكم ثم قال :

(لِيُذْخَلَ) مع ما عطف عليه علة لما دل عليه قوله : (وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ)
(ان فعل ما فعل من تدبير أمر الجنود وتسليط بعضهم على بعض وإمداد المؤمنين
في مواطن الحرب بجند من الملائكة مسومين ليعرفوا هذه الجليلة ويشكروها
فيجلبوا بذلك المزيد وهو ادخاله

(الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ) ولم يفهم ما بين القولين من المنافات وتكذيب الثاني
للأول بكلا وجهيه، وذلك لأنه صرح بذلك بأن قوله تعالى : (وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ) يدل على الامتنان والإخبار بأنه - عز وعلا- أمد المؤمنين ونصرهم
ليتفكروا ويدخلوا جنات تجري من تحتها الأنهار وهذا ما يقتضيه قوله : (هُوَ الَّذِي
أَنْزَلَ السَّكِينَةَ) داخل في حيز ما أنعم عليهم وقد أتى فيما بينهما بما قاده إليه طبعه
من الوجهين الباطلين اللذين مآل أحدهما منع المؤمنين أن يخافوا من استيلاء الكفار
بوعد الإمداد ومآل الآخر نفي حزنهم الحاصل من فوات المطلوب بالتنبيه على أن
الله حكماً وأسراراً لا يعلمها إلا هو ، ثم أن مقالته هذه يشعر بكون المعلل محذوفاً،
كما استفاده صاحب الكشف⁽¹⁸⁴⁾ من قول جار الله العلامة⁽¹⁸⁵⁾ في قوله : (وَلِلَّهِ
جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) " لسلط بعضها على بعض كما يقتضيه علمه وحكمته
ومن قضية أن سكن قلوب المؤمنين بصلح الحديبية ووعدهم أن يفتح لهم وإنما قضى
ذلك ليعرف المؤمنون نعمة الله ويشكروها فيستحقوا الثواب فيثيبهم ويعذب الكافرين
والمنافقين لما غاظهم في ذلك وكرهه " ⁽¹⁸⁶⁾ لكن الوجه أن يحمل ذلك على كشف
معنى قول الله -تعالى- : (وَلِلَّهِ) لا التنبيه على مكان المحذوف وقد أفصح عنه
الإمام البيضاوي حيث قال بعد أن فسره بقوله : "يدبر أمرها فيسلط بعضها على
بعض تارة، ويوقع فيما بينهم السلم أخرى كما يقتضيه حكمته"⁽¹⁸⁷⁾ علة بما بعده

(184) يقصد الثعلبي : أحمد بن محمد بن إبراهيم أبو إسحاق النيسابوري الثعلبي (وقيل : الثعالبي) وهو لقب له وليس بنسب ، المفسر المشهور؛ كان أوحده زمانه في
علم التفسير، وصنف التفسير الكبير الذي فاق غيره من التفاسير. روى عن أبي طاهر محمد بن الفضل بن خزيمة وأبي محمد المخدي وأبي بكر بن هانيء وأبي بكر
بن مهران المقرئ وجماعة ، وعنه أخذ أبو الحسن الواحدي . توفي في المحرم سنة سبع وعشرين وأربع مائة ، ينظر : ابن خلكان ، وفیات الاعيان ، 1/ 79-80 .
السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى ، 58/4 ، ابن العماد ، شذرات الذهب ، 127/5 . الزركلي ، الأعلام ، 212/1 .

(185) يقصد الزمخشري .

(186) انظر : الزمخشري ، الكشاف ، 334/4 .

(187) انظر : البيضاوي ، أنوار التنزيل ، 126/5 .

لما دل عليه قوله : (وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) من معنى التدبير ولذا قال بعض أصحاب الحواشي⁽¹⁸⁸⁾ : يريد أن جملة (لِلَّهِ) كناية عن تدبر أمرها فإن تدبر الأمر لازم لكون الجنود لله -تعالى- فاستعمل الجملة في لازمها وارتبط به العلة، وبعضهم سلك ذاك المسلك قوله بعدما حكى من كلامه أي: دبر ما دبر من تسليط المؤمنين ليعرفوا نعمة الله ويشكروها فيدخلهم الجنة ويعذب الكفار والمنافقين لما غاظهم من ذلك وقال يشير لما أن القصد من قوله تعالى : (وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) لا هذا المعنى بطريق الكفاية والأول أقرب إلى اللزوم المعتبر في الكناية، والثاني أوفق بحال العلة وأنسب لمعناها، والحق الحقيقة لما في الكناية من حط شأن المالكية وتعليق الجار باعتبار المعنى المدلول عليه ليس بعزيز، ثم إن ذينك القائلين من تلك الأصحاب ذهبوا من قوله: ويعذب الكفار والمنافقين لما غاظهم من ذلك إلى أن المراد إفادة كون عذاب الكفار غيظهم هذا فقال أحدهما ذلك إشارة إلى الأمر الذي غاظهم وهو التسليط المذكور، فالتعذيب على هذا هو ما حصل لهم من الغيظ بنصر المؤمنين وإن كانت الإشارة إلى ادخال المؤمنين الجنة يكون التعذيب اخروياً إلا أن [الظاهر]⁽¹⁸⁹⁾ هو الأول، وقال الآخر : العبارة صريحة في كون المراد بالعذاب ما هو الحاصل لهم في الدنيا من الغيظ بسبب التسليط وحمل التعذيب على التعذيب الأخروي فلا يساعده من الغيظ العبارة لأنها ناطقة بحصول التعذيب في الغيظ دون التعذيب الأخروي الناشئ من جهنم، وأما الجواب بأن يثبت لهم تعذيب ناشئ من الغيظ في الآخرة فلا يقبله الذوق السليم لأن التعذيب الناشئ من جهنم أقوى من ذلك التعذيب ولا وجه لحمل العبارة القرآنية على الضعيف مع إمكان حملها على القوي، قال: ثم أنه -تعالى- ذكر في جانب المؤمنين تسليطهم على الكفار وادخالهم في الجنة وفي جانب الكفار قبول التسليط بقوله : (وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ) أي بالغيظ وقبول الادخال بقوله : (وَعَصِبَ) مع قوله : (وَأَعَدَّ) وهذان القولان من عجائب الأوهام، والبادي أظلم، فإنه ضل وأضل وما زاد الثاني إلا الخبط فيما ادعاه من المقابلة ولنقتصر

(188) ينظر : شهاب الدين ، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي ، 57-56/8 .

(189) في الاصل : الظ .

على بيان حقيقة الحال، اعلم أن الله -تعالى- لما جعل التدبير علة للثواب والعقاب لزم خدمة كلامه المتعالي عن النقص والقصور من تفقد الواسطة فوجدوا لتلك المصلحة الشكر والغیظ لظهور سداد تسبب الثاني لعذاب النار ظهور سداد تسبب الأول للنعم والجنان، وهذا لا ینافی تسبب الثواب عن أمر آخر أيضاً كالإيمان وتسبب العقاب عن غیر الغیظ بتقدير العزیز العلیم مثل الکفر والإشراك قیل أو هي علة لقوله: (فَتَحْنًا) أو انزل بعد تقييد كل منهما بما علق به، لئلا يلزم تعلق حرفي جر بمعنی واحد بعامل واحد أو یزادوا أو لجميع ما ذکر على أن یقدر فعل جميع ذلك، وقیل أنه بدل من قوله : (لِیَزْدَادُوا) بدل الاشتمال فقیل ذاك باعتبار أن المؤمنین والمؤمنات یشمل المؤمنین وفيه نظر ظاهر كأنه أراد أن المعهود في هذا البديل اشتمال المبدل منه علیه لا العکس، ورد بأن المراد أن يكون ادخال المؤمنین الجنة بدلاً من ازديادهم ایماناً بملازمة أن الازدياد سبب الادخال ، لا أن يكون المؤمنین والمؤمنات بدلاً من المؤمنین المدلول علیهم بـ (یَزْدَادُوا) حتى یرد النظر، فإن الشرط في بدل الاشتمال كون المبدل منه دالاً على البديل إجمالاً ومتقاضياً له بوجه ما، لا أن يكون مشتملاً علیه اشتمال الظرف على المظروف، لكن المراد لم یتقطن لما فيه من لزوم سقوط المؤمنات عن حیز الاعتبار ، ولعل القائل لذلك فر من هذا الاحتمال الى ما ذكره من الاعتبار، فالوجه أن یقال ذاك المبدل كما هو الظاهر عمل بما شاع فيما بينهم من اعتبار حقيقة الاشتمال، وإن كان الحق خلاف ذلك الاعتبار والنظر ساقط لأنهم یقولون سبب تسمية هذا البديل بالاشتمال هو أن المبدل منه كذلك مشتمل على البديل كعلمه في: أعجني زيد علمه، والبديل مشتمل على المبدل منه كما في: سلب زيد ثوبه ، نعم یحتمل أن يكون وجه النظر التنبيه على أن الشمول والإحاطة لا یلزم بدل الاشتمال وإنما سمي اشتمالاً لأن أول الكلام یشتمل آخره إجمالاً، ألا ترى أنا نعلم من قولك: سلب زيد، أن ليس نفس زيد مسلوباً وإنما هو شيء مما یتعلق به قطعاً ویقیناً فإذا قلت: ثوبه، فقد أتيت بما حصل من كلامك الأول احتمالاً ثم أنه I ذکر هنالك المؤمنات لاستواء حالهن مع المؤمنین في أمر الإدخال المتسبب عن الشكر بخلاف شأن الإنزال، فإنه وإن كانت النساء منعماً

عليهن بهذه النعمة الجليلة كالمؤمنين إلا أن العبرة فيها بحال الرجال وقول المولى الشرواني -رحمه الله- محل السكينة والثبات إنما هو قلوب الذكور والإناث بمعزل منه ليس بمستقيم لظهور أنه على تقدير اعتبار السكينة من جانب المقابلة للأعداء وإن أمكن له تمشية العناد وترويجه لكنه بالنظر إلى حصولها بالصلح أو باعتبارها من جهة الشرع وأخذ الأحكام لا يمكن له الكلام .

(جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ) الجنة: المرة من الجن، بمعنى: الستر، تطلق على النخل والشجر المتكاثر المظلل بالتفاف أغصانه كأنها الفرط تكاثفها وتغطيتها لما تحتها بالمرة نفس السترة وإطلاقها على البستان لاحتوائها على الأشجار، سمي به دار الثواب لما فيها من الجنان، وجمعها مع التنكير لأنها سبع كما ذكره ابن عباس ⁽¹⁹⁰⁾ جنة الفردوس من جنة عدن وجنة النعيم ودار الخلد وجنة المأوى ودار السلام وعليون، وهذه السبع متفاوتة في المراتب والدرجات حسب تفاوت الأعمال وأصحابها، وقد يتمشى هناك اعتبار التوزيع إذ اللازم منه أن ينال كل مؤمن ما يناسبه من المقام كما في دخل القوم مساجدهم لا أن يدخل كل واحد منهم جنة واحدة، والفاضل ابن الكمال ⁽¹⁹¹⁾ لما غفل عن ذلك فسر الجنات في أوائل سورة البقرة بالمنازل العالية من دار الثواب، معللاً بأن المشهور لا يلائمه مقابلة الجمع بالجمع لأن مقتضاها الانقسام والتوزيع ولا مجال لرعايتها وهنا لعدم العهد في توزيعها ⁽¹⁹²⁾ لا يقال قد دلت النصوص على عدم اشتراط العمل في الدخول بها فكيف يكون ما ذكر من الشكر علة لهذا الدخول؟ بل الوجه تفسير الجنات هنالك بما فسرهما ذلك الفاضل، ثم لأننا نقول ذاك الشكر وإن لم يكن شرطاً لأصل الدخول لكنه سبب للإدخال في أوائل الحال من غير سبق التعذيب بالنار، كما هو جزاء من قابل

(190) ينظر : البيضاوي ، أنوار التنزيل ، 60/1 .

(191) أحمد بن سليمان العالم العلامة، الأوحد المحقق الفهامة، المولى شمس الدين الرومي الحنفي الشهير بابن كمال باشا صاحب التفسير، صنف رسائل كثيرة من المباحث المهمة الغامضة، وعدد رسائله قريب من مئة، وله حواش على الكشاف، وله كتاب في الفقه متن، وشرح سماه بإصلاح الإيضاح وله كتاب في الأصول متن، وشرح سماه تغيير التنقيح وله كتاب في علم الكلام كذلك سماه =

= تجريد التجريد وغيرها ، وكانت وفاته سنة أربعين وتسعمائة . ينظر : نجم الدين محمد بن محمد الغزي (ت:1061هـ) ، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة ، (بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1418هـ - 1997م) ، 109-108/2 ، تحقيق : خليل المنصور . الباباني ، هدية العارفين ، 141/1-142 .

(192) ينظر : أحمد بن سليمان بن كمال باشا الرومي (ت:940هـ) ، تفسير ابن كمال باشا ، (اسطنبول : مكتبة الإرشاد للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى 1439هـ - 2018م) ، 113-112/1 ، تحقيق : ماهر أديب حبوش .

النعمة بالكفران وإن كان متصفاً بالإيمان حسبما نطق به قوله -عز وعلا- : (لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ) ⁽¹⁹³⁾ ثم إنه إذا أريد بالجنة دار الثواب احتيج في الكلام إلى الإضمار بأن يقال: أي من تحت أشجارها ، وقد يقال: إن لهذا المجموع تحتاً وفوقاً فهذا الاعتبار لا حاجة إليه وإن أريد بها الأشجار وحدها كان الكلام على الظاهر والنهر المجرى الواسع والمقصود الأنهار المعهودة المذكورة في قوله -تعالى- : (فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ) ⁽¹⁹⁴⁾ على أن يكون المراد بها الماء، اما على التجوز فيها أو الإضمار ويحتمل أن يراد المجاري أنفسها ويكون الإسناد مجازياً كما في قوله -عز وعلا- : (وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَنْقَالَهَا) ⁽¹⁹⁵⁾ وما قاله المولى الشرواني : من أن اللام في الأنهار للجنس وأكثر ما يجيء الجمع المحلى باللام له وإن كان هو استغراق الأحاد كما حقق في موضعه، إلا أنه قد يجيء للجنس أيضاً كما في قوله -تعالى- : (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ) ⁽¹⁹⁶⁾ وقوله -تعالى- : (لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ) ⁽¹⁹⁷⁾ ولذا لو حلف لا أتزوج النساء يحنث بواحدة على ما ذكر في الأصول كما ترى .

(خَالِدِينَ فِيهَا) حال مقدره والمعنى مقدرأ خلودهم فيها .

(وَيُكَفِّرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ) أي: يمحو عنهم معاصيهم التي اقترفوها، وفي الضميرين تغليب للمؤمنين على المؤمنات، آخر التكفير مع كونه مقدماً على الإدخال وسبباً له من جهة أن المراد بالإدخال هنالك ما كان بلا تقديم العذاب عليه كما سبق لأنه لما كان مقصوداً بوساطة ذلك كان هو أحق بالتقديم نظراً إلى كون المطالب أشرف من المبادئ .

(وَكَانَ ذَلِكَ) أي: الظفر بدار النعيم من غير الوقوع في نار الجحيم .

(193) إبراهيم ، 7/14 .

(194) محمد ، 15/47 .

(195) الزلزلة ، 2/99 .

(196) التوبة ، 60/9 .

(197) الأحزاب ، 52/33 .

(عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا) فإنه أقصى غايات المطالب، ومنتهى مقامات المأرب، وما ذكره الإمام البيضاوي وتبعه صاحب الإرشاد والمولى الشرواني من كون ذلك إشارة إلى الإدخال والتكفير وكون العظم باعتبار أنهما أعلى ما يمتد إليه أعناق الهمم من جلب نفع ودفع ضرر إنما يصح أن لو أريد بالإدخال المعتبر وهنا مطلق الإدخال ولا سبيل إليه لما نبهت عليه، وكان عند الله صفة فوزاً فلما قدم عليه صار حالاً والمعنى كائناً في علمه وقضائه (198).

(وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ) قال المولى الشرواني: معطوف على يدخل وتسببه عما ذكر باعتبار أنهم يعرفون نعمة الله ثم ينكرونها فيستحقون العذاب، ولما كان المنافقون في هذا المعنى أشد كانوا بالعذاب أحق فلذا قدم، قال: ثم أنه كان الظاهر أن يقال: ويدخل المنافقين والمنافقات جهنم، إلا أنه للتنصيص على تعذيبهم غير الأسلوب مع كونه أوجز وأدل ولأن في السلوك مسلك الإيجاز والقصر على المقصود في بيان حالهم تعجيل لمساءتهم وتباعد لهم من ساحة عز أن يطال الكلام فيهم ولم يصدر عن فهم المقام لظهور أنه -رحمة الله تعالى- إن أراد بنعمة الله التي عقبوا معرفتها بالإنكار ما أنعم الله عليهم من النعماء الغائبة للحصر التي من جملتها الفوز بعهد رسول الله ﷺ فقد بعد بمراحل عن معرفة الكلام وناقض نفسه، لأنه صرح فيما سبق بتسبب هذا المعطوف عن التدبير وتسليط المؤمنين وإمدادهم، وإن أريد بها ما أنعم به على المؤمنين من تسليطهم على غيرهم فلا وجه للقول بأنهم أنكروه بعد أن عرفوه، ولا لجعل هذا الإنكار سبباً للعذاب كما لا يذهب على أحد من ذوي الألباب، ثم انه قد أخطأ في كل من ادعاء التنصيص والإيجاز والأولية والتعجيل والتباعد، أما في التنصيص والأولية فلضرورة كون الكفار معذبين قبل دخول النار بعذاب أخف من عذاب جهنم، فالتنصيص على كمال التعذيب وزيادة الدلالة عليه إنما يقيد إدخال جهنم، وأما في البواقي فلظهور أن الله I لم يقتصر على هذا القدر بل ذكر في حقهم لإفادة كمال غضبه عليهم حملاً تنتهي إلى

(198) ينظر: البيضاوي، أنوار التنزيل، 127/5. أبو السعود، إرشاد العقل السليم، 105/8.

قوله : (وَسَاءَتْ مَصِيرًا) وعز الطول إنما يناله من أطال -سبحانه- معه لطف خطابه والكلام في وجه التسبب ما أشير إليه من غيظهم وشدة غضبهم على ما أمر الله -تعالى- وقدره وتسليط المؤمنين وتدبيره، وأما إثارة هذا القول على أن يقال ويدخل المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات النار فلأن دخول النار قد تسبب عن الكفر والإشراك بالله فإنه لا يقبل العفو كما نطق به Y: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) ⁽¹⁹⁹⁾ ومصيبتهم هذه أعني غيظهم المذكور إنما أفادت زيادة العذاب كما هو شأن سائر المعاصي، ولعل تقديم المنافقين للإشعار بكون غيظهم أوفر واستحقاقهم أكثر .

(الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ) صفة للجميع أي المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات على سبيل التغليب، وهذا معتبر في الضمائر الآتية أيضاً، وذلك الأمر السوء هو أن لا ينصر الله -تعالى- رسوله والمؤمنين فهذه السفهاء غافلون ان جند الله لهم الغالبون ولذا قيل :

(عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ) فهو إخبار عن وقوع ما يظنون عليهم، والدائر في الأصل: مصدر أو اسم فاعل من دار يدور، سمى بها عقبة الزمان، والسوء مصدر أضيف إليه للمبالغة، كقولك : رجل صدق، وفيه لغتان الضم والفتح إلا أن الغالب في المفتوح أن يضاف إليه ما يراد فرقة من كل شيء، وأما المضموم فقد صار كالعلم للبشر، واتفقت السبعة على الفتح في الأول وقرأ ابن كثير وأبو عمر والثاني بالضم قال المولى الشرواني : دعا عليهم لأنهم أحقاء أن يهلكوا في الغمرات والسكرات ويدور عليهم دائرة كل مكروه، ولعله سهو ناشئ من قياس هذا الموضع على ما سبق في أواخر التوبة والعجب منه أنه لم يتفطن لتعين الخبرية واقتضاء ما ذكره في قوله - عز و علا - :

(وَعَظِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ) من السؤال والجواب لها قال ذكر البيضاوي ومن تبعه أن : "هذا عطف لما استحقوه في الآخرة على ما استوجبوه في

(199) النساء ، 48/4 .

الدنيا" (200) وفيه نظر لأنه إما أن يراد عطف غضب مع ما عطف عليه على قوله : (عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ) فيرد عليهم أن استحقاقهم لأن يدور عليهم دائرة السوء لا يختص بالدنيا، لأن كل سوء محيط بهم أينما كانوا لعنوا في الدنيا فهم مغضوبون وملعونون في الدارين لا ينفكون عنهما أبداً، وأما أن يراد عطف (وأعد لهم) على (غضب) و(لعن) فيرد عليه مع ما سبق من أن استحقاقهم الغضب واللعن لا يختص بدار دون دار بل يعم الدنيا والآخرة ان استحقاقهم لأن يعد لهم جهنم ليس في الآخرة لأنهم استحقوا في الدنيا لأن يعذبهم في الدنيا عذاب جهنم في الآخرة لا أنهم يستحقون في الآخرة لأن يعد لهم فيها جهنم لأن الجنة أعدت في الدنيا للمتقين والنار أعدت فيها للكافرين، لا انه سيعد لهم، فالآخرة ظرف للمعد لا للعداد وإنما للإعداد في الدنيا، وشتان ما بينهما والجواب أن المراد الشق الأول وأن المراد بدائرة السوء ما كانوا يتربصون به في الدنيا للمؤمنين من ريب المنون، فرد الله عليهم بأنهم هم المستحقون لما يتربصون بالمؤمنين في الدنيا ثم عطف عليه قوله : (وَعَصِبَ ..الآية) إيذاناً بأن استحقاقهم لا يقتصر على ما يتربصون بالمؤمنين بل يستحقون الغضب واللعن في جهنم أيضاً، ولكن لما كانوا مرحومين بمقتضى الرحمة الرحمانية التي هي إفاضة الوجود وما يتبعها من الكمالات على القوابل وهي تعم المؤمن والكافر لا تفاوت بينهما في ذلك (مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَافُوتٍ) (201) وإنما التفاوت في الرحمة الرحيمية التي هي إفاضة الكمالات المعنوية من العوارف الإلهية والأنوار العالية كان في الحقيقة استحقاقهم الغضب والطرده من رحمة الله في الآخرة، هذا وليت شعري كيف أمكنه ذلك الترييد وتجويز كون المراد ببيان عطف الاعداد مع ظهور استحالة ذلك الاحتمال ولم لم يتفطن لكونه محالاً من قول الإمام البيضاوي متصلاً بما نقله عنه والواو في الأخيرين والموضع موضع الفاء، إذ اللعن سبب للإعداد، والغضب سبب لللعن لاستقلال الكل في الوعيد بلا اعتبار السببية، ثم ان المحذور الذي أتى به في هذه الصورة من كون الإعداد في

(200) انظر : البيضاوي ، أنوار التنزيل ، 127/5 .

(201) الملك ، 3/67 .

الدنيا لا في الآخرة جاء في أول شقي التردد من كون المراد بيان عطف المجموع من غير فرق، فباختيار أحد الشقين من غير التعرض لما يرد على الشق الآخر لا يتم الكلام، فتوفية حق المقام بأن يقال أن المراد بالإعداد هنالك هو الاحضار المعتبر في حال الإدخال لا الاحضار الحاصل بمجرد إيجاد النار، وعلى مثل ذلك ينبغي أن يحمل قوله Y : (أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا) (202) ويقرب من هذا قول الفاضل ابن الكمال في قوله تعالى : (أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ) (203) (أن لا دلالة فيه على كون النار مخلوقة معدة لهم الآن، لأن الإعداد كما يستعمل في الموجود يستعمل فيما هو في معنى الموجود) (204) ولا بد من اعتبار الإعداد كذلك لصحة ما قاله من ظهور الفاء ضرورة أن الغضب واللعن الاخرويتين لا يتسبب شيء منهما للإعداد الدنيوي، والمولى الشرواني -رحمه الله- لم يطلع على حقيقة الحال فجزم بكون الإعداد في الدنيا بخلاف الغضب واللعن المذكورين، ثم ذكر من عند نفسه ما نقلناه عن البيضاوي من أمر الظهور غافلاً عما بينهما من التناقض والتنافي .

(وَسَاءَتْ مَصِيرًا) اعتراض يفيد ذمهم على ارتكاب ما يجرحهم إلى مثل هذا المرجع والمقر .

(وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) قال المولى الشرواني : فكما إذا أراد بقوم رحمة أرسل عليهم جنود الرحمة كما للمؤمنين، كذلك إذا أراد بقوم سوء أرسل عليهم جنود العذاب كما للكافرين الظانين بالله ظن السوء، حيث يدير الله عليهم دائرة السوء باستئصالهم بجنود القهر والعذاب قال : ولهذه الدقيقة أعيدت هذه الآية الكريمة ولهذا أيضاً غير الأسلوب السابق في وصفه حيث وصف العزة في قوله :

(وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا) قال: والعزيز الغالب من قولهم: عزّ إذا غلب، ومرجعه إلى القدرة، وقيل: عديم المثل، فيكون من أسماء التنزيه وقيل: هو الذي يتعسر الإحاطة بوصفه ويعسر الوصول إليه مع اشتداد الحاجة إلى الموصول ولم

(202) الأحزاب ، 35/33 .

(203) البقرة ، 24/2 .

(204) ينظر : ابن كمال باشا ، تفسير ابن كمال باشا ، 108/1-109 .

يصدر عن تدبّر فإن الإحسان إلى المؤمنين والإساءة للكافرين مندرجان تحت الأول [ألا] (205) ترى الى عطف التعذيب على الإدخال المسببين عن الشكر والغيظ وكون قوله : (عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ) إخباراً عن وقوع ما ظنوه في حق المؤمنين عليهم مما كان سبباً لغيظهم، والحاصل أن ليس هناك إرسالان ليكون أحدهما إشارة إلى أحدهما والآخر إلى الآخر، بل هناك تسليط المؤمنين على الكفار وجعلهم غالبين عليهم فقط وهذا قد أفاد الأول وبلا نقص يتم بالثاني، وليس في وصف العزة أمر زائد سوى الإيذان بالغلبة، والغلبة كما عرفت معتبرة في الأول المفيد لتسلط المؤمنين وغلبتهم فأنى يصح كون ما جعله مداراً لتغيير الأسلوب مداراً له ولعل العلامة أبا السعود تظن بما أرشدناك إليه فنسب هذا القول إلى أصحابه، وقال إعادة لما سبق قالوا : "فائدتها التنبيه على أن الله -تعالى- جنود الرحمة وجنود العذاب، وإن المراد ههنا جنود العذاب كما ينبئ عنه التعرض لوصف العزة" (206) إلا أن المولى الشرواني -رحمه الله- لم يفهم الإشارة لقلّة الفطنة، فإن قيل [حينئذ] (207) يلزم أن يكون الإعادة خلوا عن الإفادة فتلزم نسبة القصور إلى أبلغ الكلام، قلنا: كلا لظهور أن جعل ما كان فاتحة الشيء خاتمة له للاسكار بزيادة الاعتناء بشأنه ومزيد الاهتمام والرغبة في أفادته فن من البلاغة .

(إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا) على من أرسلت إليهم، فتراقب أحوالهم وتشاهد أعمالهم وتحمل منهم الشهادة على ما صدر عنهم من التصديق والتكذيب في سائر ما كانوا فيه من الهدى والضلال وتؤديها يوم القيامة أداءً مقبولا فيما لهم وعليهم فهو حال مقدرة .

(وَمُبَشِّرًا) على الطاعة بدار النعيم .

(وَنَذِيرًا) على المعصية بنار الجحيم .

(205) في الأصل : الى .

(206) انظر : أبو السعود ، إرشاد العقل السليم ، 106/8 .

(207) في الأصل : ح .

(لِتُؤْمِنُوا) الخطاب للنبي p ولأُمته قال المولى الشرواني - رحمه الله - : فيه إشارة إلى أنه p كما بعث لتكميل النفوس الناطقة، بعث لتكميل نفسه أيضاً، ومن الأنبياء من بعثه إلى نفسه فقط، كما روي عن زيد بن عمرو بن نوفل (208) وقوله هذا مخالف لما قاله أولاً من أنها جملة مسوقة لتسليته -عليه الصلاة والسلام- أي أبشر أيها الرسول فإنك بمكانة رفيعة عندنا، إذ قد أرسلناك إلى الناس كافة، بل إلى الثقلين، ولقصد التعميم حذف المرسل إليهم فإن هذه العلة المتضمنة لذاك الخطاب العام تستدعي كون القصد إلى نفس الإرسال بلا ملاحظة أمر التسلية، ثم أنه لا خفاء في كون رسولنا p مبعوثاً إلى غيره حتى يحتاج إلى البيان والاستدلال بهذه الإشارة على أنه p لم يكن مبعوثاً إلى نفسه وهذه كما كان كذلك بعض الأنبياء، وقال الإمام البيضاوي بعد أن ذكر هذا الوجه المبني على تغليب المخاطب على الغيب الناطق بوجوب الإيمان على النبي p برسالة نفسه أو الخطاب لهم على أن خطابه منزل منزلة خطابهم، فاعترض عليه بعض الفضلاء بأن الشريف ذكر في شرح المفتاح في قوله -تعالى-: (وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ) (209) فيمن قرأ بتاء الخطاب من تغليب المخاطب على الغائب، ولا يجوز اعتبار خطاب من سواه p بلا تغليب لامتناع أن يخاطب في كلام واحد اثنان أو أكثر من غير عطف أو تنثية أو جمع، ولا يخفى عليك ما بين الكلامين من التدافع، وأجاب بعضهم بأنه أراد بالخطاب في قوله على أن خطابه الخطاب الواقع في (أرسلناك) فهو في قوة أن يقال: أرسلنا الرسول إليكم، فيكون كل واحد من الخطابين للأمة فلا مخالفة لما في شرح المفتاح كما زعمه الغافل عن هذا، ومن الظاهر الجلي كون مراد البيضاوي ما ذكره المجيب إلا أن المعترض ما غفل عنه كما زعمه كيف وقد وجه ذاك التنزيل بكون سماعهم مقصوداً ولكنه يقول لهذا التنزيل لا يكون الخطاب لغير النبي، فالتنزيل لا

(208) زيد بن عمرو بن نفيل (وهو الصحيح) بن عبد العزى، القرشي العدوي: نصير المرأة في الجاهلية، وأحد الحكماء. وهو ابن عم عمر بن الخطاب. لم يدرك الإسلام، وكان يكره عبادة الأوثان ولا يأكل مما ذبح عليها. ورحل إلى الشام باحثاً عن عبادات أهلها، فلم تستمله اليهودية ولا النصرانية، فعاد إلى مكة يعبد الله على دين إبراهيم. رآه النبي p قبل النبوة، وسئل عنه بعدها فقال: يبعث يوم القيامة أمة وحده. توفي قبل مبعث النبي p بخمس سنين سنة 17 قبل الهجرة - 606م. وله شعر قليل، منه البيت المشهور: (أربا واحدا أم ألف رب ... أدين إذا تقسمت الأمور؟). ينظر: = محمد بن أحمد الذهبي (ت: 748هـ)، سير/علام النبلاء، (مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة 1405هـ - 1985م)، 82-76/1، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط. الزركلي، الأعلام، 60/3.

(209) هود، 123/11.

يجدي نفعاً، وهذا وارد لا مرد له، وأما قول المجيب فيكون كل واحد من الخطابين للأمة فمن قبيل الوقوع في مخالفته الواضحات، ان قيل: فهل يكون كلام الإمام البيضاوي المخالف لما في شرح المفتاح مخالفاً للحق سقيماً؟ قلنا: نعم، فإن ما أفاده الفاضل الشريف من الامتناع عقلي لا يتصور أن يخالف فيه أحد من العقلاء، والخلاف بين القوم إنما كان فيما احتوى على العطف وخلا عن التصريح بالنداء، قال شراح المفتاح في الحالة المقترضية للتوسط بين كمال الاتصال وكمال الانقطاع في قوله تعالى: (وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ) ⁽²¹⁰⁾ رداً لما ذهب إليه جماعة من عطف (بشّر) على (اتقوا) واعتباره على طريقة قولك: يا بني تميم احذروا عقوبة ما جنيتم، وبشّر يا فلان بني أسد بإحساني إليهم، إن العطف بين أمرين لمخاطبين من غير تصريح بالنداء كما صرح به في المثال المذكور مستقبح جداً بل غير جائز عند بعضهم ، وقد أطلق التفتازاني ⁽²¹¹⁾ - رحمه الله - المنع في شرح الكشاف ⁽²¹²⁾ حيث قال: "عطف الأمر لمخاطب على الأمر لمخاطب آخر من غير تصريح بالنداء مما منعه النحاة، ولا فرق في ذلك بين الأمر وغيره كما يظهر بالنظر في قولك: يا فلان قل كذا، وقولك: يا فلان قلنا لك كذا فافهم".

(بِاللَّهِ) بوجوده ووحدانيته وسائر صفاته الثبوتية والسلبية .

(وَرَسُولِهِ) الإضافة للجنس فيشمل الكل كما هو المعتبر في الإيمان، والإيمان المتعلق بهم عبارة عن الاعتقاد والاقرار بأنهم مرسلون من عند الله صادقون في كل ما أخبروا به .

(وَتَعَزَّزُوا) وتقووه بتقوية دينه ورسوله .

(210) البقرة ، 25/2 .

(211) مسعود بن عمر بن عبد الله الشيخ سعد الدين التفتازاني الإمام العلامة . عالم بال نحو والتصريف والمعاني والبيان والأصليين والمنطق وغيرها، شافعي . ولد سنة 712 هجرية واشتهر ذكره، وطار صيته، وانتفع الناس بتصانيفه . التي أبرزها : شرحي التلخيص وشرح العقائد في أصول الدين وشرح الشمسية في المنطق وشرح التصريف العزي ويقال أنه أول تصانيفه والإرشاد في النحو اختصر فيه الحاجبية والمقاصد في أصول الدين وشرحها والتلويح في أصول فقه الحنفية عمله حاشية على توضيح صدر الشريعة وحاشية شرح المختصر للقاضي عضد الدين وحاشية الكشاف وغيرها ، توفي بسمرقند سنة 791 عن نحو ثمانين سنة . ينظر : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:852هـ) ، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، (صيدر آباد - الهند : مجلس دائرة المعارف العثمانية ، الطبعة الثانية 1392هـ - 1972م) ، 186-185/2 ، تحقيق : محمد عبد المعيد ضان ، 113-112/6 . عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت:911هـ) ، بغية الرعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، (لبنان - صيدا : المكتبة العصرية) ، 523-522/1 ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، 285/2 .

(212) شرح الكشاف للتفتازاني مخطوط لم يحقق موجود في جامعة لايبزيك بألمانيا . برقم Cod. Arab. 067 .

(وَتُوقِّرُوهُ) وتعظموه .

(وَتُسَبِّحُوهُ) وتنزهوه أو تصلوا له من السبحة .

(بُكْرَةً وَأَصِيلًا) غدوة وعشيًا، والمقصود استيعاب جميع اليوم بليلته، ثم الاستمرار بذلك في جميع الأيام والليالي ، (وعن ابن عباس رضي الله عنهما : صلاة الفجر وصلاة الظهر وصلاة العصر، وقرأ الأفعال الأربعة بالياء التحتانية، وتعزروه بالتاء المضمومة وتخفيف الزاي المكسورة وافتح التاء وضم الزاي وكسرها وبزائين، وتوقروه من أوقره بمعنى وقره) (213)

(إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ) قال المولى الشرواني - رحمه الله - : أي مطلقاً على التوحيد وسائر ما بلغت إليهم على ما يفيد صيغة المضارع الدالة على الاستمرار، وهذا مع كونه عديم الجدوى بشهادة قوله : (لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ) وكونه مخالفاً لظاهر المبايعة بأباه قوله :

(إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ) بل المراد هي المبايعة على قتال قريش، والتعبير عن المبايعة الماضية بصيغة المضارع لاستحضار هذه الصورة البديعة كما في قوله : (إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ) (214) (روي أنه ﷺ لما نزل الحديبية، بعث جواس بن أمية الخزاعي رسولا إلى أهل مكة فهموا به فمنعه الأحابيش فرجع فبعث عثمان بن عفان فأخبرهم أنه ﷺ لم يأت لحرب وإنما جاء زائراً لهذا البيت معظماً لحرمة، فوقروه، وقالوا : إن شئت أن تطوف البيت فافعل، فقال : ما كنت لأطوف قبل أن يطوف رسول الله ، واحبس عندهم فأرجف بأنهم قتلوه، فقال صلى الله عليه وسلم : (لا نبرح حتى نناجز القوم) ودعا الناس إلى البيعة، فبايعوه تحت الشجرة، وكانت سمرة وقيل سدره، على أن يقاتلوا قريشاً ولا يفروا، وكانوا ألفاً وخمسمائة وخمس وعشرين، وقيل: ألفاً وأربعمائة، وقيل: ألفاً وثلاثمائة كذا

(213) ينظر : الزمخشري ، الكشاف ، 335/4 .

(214) الفتح ، 18/48 .

قالوا (215) واعترض بأن فيه تصحيفاً، فإن المبعوث هو خراش بن أمية بالخاء المعجمة المكسورة ثم الراء المهملة ثم الشين المعجمة بعد الألف على ما أطبق عليه علماء السيرة ونص ابن عبد البر (216) (خ) (217) الاستيعاب (218) وأجيب بأن إطباق علماء السيرة عليه ممنوع، إذ أخرجه بهذا الوجه أحمد في مسنده من حديث الميسور بن مخرمة ومروان بن الحكم (219) كما نقله السيوطي (220) في النواهد (221)، قال المولى الشرواني: بشرهم الله -تعالى- بكون هذه المبايعة مبايعة الله لأن مبايعة النبي كانت عامة، وهي لا تكون إلا لواحد الزمان خاصة وإن واحد الزمان هو المظهر الأتم الذي يظهر بالصورة الإلهية في جميع الأكوان، كما قال p: ((خلق الله آدم على صورته)) (222) أي: تجلى وظهر في نشأة الإنسان الكامل بجميع شؤناته الذاتية والحروف العاليات، فصارت نسخة جامعة لما في العالم وكتاباً حاوياً لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها، فهذه الآية الكريمة على أسلوب (وَمَا

(215) ينظر: محمد بن جرير، أبو جعفر الطبري (ت:310هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، (مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1420 هـ - 2000 م)، 223/22-225، تحقيق: أحمد محمد شاكر.

(216) العلامة العلم الحافظ، أبو عمر بن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، أحد الأعلام، وصاحب التصانيف سمع من أكابر أهل الحديث بقرطبة وغيرها ومن الغرباء القادمين إليها، وكان يميل في الفقه إلى قول الشافعي رحمه الله، مولده في رجب سنة اثنتين وستين وثلاثمائة، من مصنفاته: (الاستنكار لمذاهب علماء الأمصار فيما تضمنه الموطأ من المعاني والآثار) شرح فيه (الموطأ) و (التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد) و (الاستيعاب في أسماء المذكورين في الروايات والسير والمصنفات من الصحابة رضي الله عنهم، والتعريف بهم وتلخيص أحوالهم ومنزلهم وعيون أخبارهم على حروف المعجم) و (جامع بيان العلم وفضله ومما ينبغي في روايته وحمله) و (الدرر في اختصار المغازي والسير) و (الشواهد في إثبات خبر الواحد وغيرها، توفي بشاطبة في سنة ستين وأربع مائة. وقيل: سنة ثمان وخمسين وأربع مائة. ينظر: أحمد بن يحيى أبو جعفر الضبي (ت:599هـ)، بغية الملتزم في تاريخ رجال الأندلس، (القاهرة: دار الكاتب العربي، 1967م)، ص 489-491. ابن العماد، شذرات الذهب، 266/5-269. (217) يعني باب حرف الخاء.

(218) ينظر: يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي (ت:463هـ)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، (بيروت: دار الجيل، الطبعة الأولى 1412 هـ - 1992 م)، 445/2، تحقيق: علي محمد الجاوي.

(219) انظر: أحمد، "حديث المسور بن مخرمة الزهري، ومروان بن الحكم" 18910. إسناده حسن.

(220) عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين الخضير السيوطي، جلال الدين: إمام حافظ مؤرخ أديب. له نحو 600 مصنف، ولد بعد المغرب ليلة الأحد مستهل رجب سنة تسع وأربعين وثمانمائة، ختم القرآن العظيم، وله من العمر دون ثمانين سنين. ثم حفظ عمدة الأحكام، ومنهاج النووي، وألفية ابن مالك، ومنهاج البيضاوي، وأخذ عن جلال المحلي، والزيين العقبى، وقرأ على الشمس السيرامي و الشمس المرزباني الحنفي وقرأ في الفرائض والحساب على علامة زمانه الشهاب الشارمساحي، وفي الميقات على مجد الدين ابن السباع، والعز بن محمد الميقاتي، وفي الطب على محمد بن إبراهيم النواني لما قدم القاهرة من الزوم، وغيرهم وأجيز بالإفتاء والتدريس. ولما بلغ أربعين سنة أخذ في التجرد للعبادة والانقطاع إلى الله تعالى والاشتغال به صرفاً والإعراض عن الدنيا وأهلها كأنه لم يعرف أحدا منهم، وشرع في تحرير مؤلفاته، وترك الإفتاء والتدريس، واعتذر عن ذلك في مؤلف سماه ب (التنفيس)، من كتبه (الإتقان في علوم القرآن) و (الأحاديث المنيفة) و (إسعاف المبطل في رجال الموطأ) و (الأشباه والنظائر) في العربية، و (الأشباه والنظائر) في فروع الشافعية، و (الاقتراح) في أصول النحو، و (الألفية في النحو) واسمها (الفريضة) وله شرح عليها، وغيرها الكثير. وكانت وفاته رضي الله تعالى عنه في سحر ليلة الجمعة تاسع عشر جمادى الأولى سنة إحدى عشرة وتسعمائة في منزله بروضة المقياس، وقد استكمل من العمر إحدى وستين سنة وعشرة أشهر وثمانية عشر يوماً، وكان له مشهد عظيم، ودفن في حوش قوصون خارج باب القرافة. ينظر: الغزي، الكواكب السائرة، 232-227/1. ابن العماد، شذرات الذهب، 79-74/10. الزركلي، الأعلام، 302-301/3.

(221) ينظر: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت:911هـ)، حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي، (المملكة العربية السعودية: جامعة أم القرى - كلية الدعوة وأصول الدين، 1424 هـ - 2005 م)، 492/3.

(222) البخاري، "كتاب الاستئذان" 6227.

رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ (223) أي: ما يبايعونك حقيقة الذين يبايعونك صورة بل إنما يبايعون الله الذي ظهر وتحلى بأحدية جميع الأسماء الإلهية والحقائق الإمكانية في النشأة المحمدية الجامعة، فاليد الذي فوق أيديهم حين يبايعونك ليس بيدك بل هو يد الله -تعالى-، وفيه إرشاد إلى آداب المبايعة إذ أخذ المبايعون يد المبايع للبيعة أن يجعلوا أيديهم تحتها قال: وهذه الجملة حال أو استئناف يؤكد مضمون الجملة السابقة على سبيل التخيل لأنه -تعالى- منزّه عن اليد الحقيقية، ويا اسفي على هذا المولى الشبيه بحاطب الليل الجامع بين الضب والنون (224) حيث أراد مزج ما وجده في أسفار التصوف من اللفظ المبني على وحدة الوجود بما ألفاه في كتب التفسير من كلام البلاغة الوارد على الاتينية والمغايرة، غافلاً عن استحالة امتزاج المتضادين، فليته سكت عن هذا واكتفى بتعليم أدب المبايعة إذ المهرة في علمي المعاني والبيان الذين هما مدار معرفة القرآن يهتدون إلى الحق سبيلاً ولا يستمعون في أبلغ الكلام المعجز بالبلاغة من غيرها قليلاً فيحكمون بكون المعنى في الجملة الأخيرة على التشبيه أي: كأن يد الله فوق أيديهم كذلك في الجملة الأولى أعني قوله -تعالى-: (إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ) على ما أشير إليه في الكشف (225)، أو باعتبار الاستعارة كما ذهب إليه صاحب المفتاح قال: (أما حسن الاستعارة التخيلية فبحسب حسن الاستعارة بالكنية متى كانت تابعة لها ثم إذا انضم إليها المشاكلة كما في قوله -عز اسمه تعالى-: (يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ) كان أحسن وأحسن (226) والمراد بانضمام المشاكلة التي هي ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته إلى التخيلية التابعة للمكنية أن تجتمعا في لفظ

(223) الأنفال ، 17/8 .

(224) الضب حيوان معروف، وجمعه ضباب وأضب، وكنيته أبو حسل، والحسل ولده، والنون: الحوت، وجمعه نينان. وهذا المثل يضرب في الجمع بين أمرين متنافيين، والتأليف بين شئنين متخالفين، لأن الضب حيوان بري، ولا يرد الماء ويلزم الصحراء، وأكثر ما يكون في الكدى، ومن عجيب أمره إنه يعيش سبعمائة سنة ولا تسقط له سن، وهو لا يشرب الماء. ويقال إنه يبول في كل أربعين يوماً مرة. والنون حيوان بحري لا يفارق الماء أبداً، فلا يجتمعان. ولما بين الضب والنون من التنافي والتقابل يقال عند التجهيل: فلان لا يفترق بين الضب والنون. ينظر: الحسن بن مسعود، نور الدين اليوسي (ت: 1102هـ)، زهر الأكم في الأمثال والحكم، (الدار البيضاء - المغرب: الشركة الجديدة - دار الثقافة، الطبعة الأولى 1401 هـ - 1981 م)، 51-50/2، تحقيق: د محمد حجي - د محمد الأخضر .

(225) قال الزمخشري: لما قال: (إنما يبايعون الله) أكد تأكيداً على طريق التخيل فقال (يد الله فوق أيديهم) يريد أن يد رسول الله التي تعلو أيدي المبايعين: هي يد الله، والله تعالى منزّه عن الجوارح وعن صفات الأجسام، وإنما المعنى: تقرير أن عقد الميثاق مع الرسول كعقد مع الله من غير تفاوت بينهما. انظر: الزمخشري، الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، 335/4 .

(226) ينظر: يوسف بن أبي بكر السكاكي (ت: 626هـ)، مفتاح العلوم، (بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية 1407 هـ - 1987 م)، ص 388، تحقيق: نعيم زرزور .

واحد كما فيما نحن فيه على أن يكون لفظة الله في (يَدُ اللَّهِ) استعارة بالكنية عن مباح من الذين يبايعون بالأيدي، ولفظ اليد استعارة تخيلية مراداً بها الصورة المخترعة الشبيهة باليد، ويكون ذكر اليد في حقه -تعالى- لاجتماعه مع ذكر الأيدي في حق الناس مشاكلة ازداد بها حسن التخيلية، ثم إن المولى قلد فيما أتى به من وجهي الإعراب الإمام البيضاوي - رحمه الله - وقد اعترض عليه بأن فيه إخلال الجملة الإسمية الحالية عن الواو، وقد نص في الأعراف أنه غير صحيح، وما أجيب به من أن ههنا مذهبين أحدهما كون الإخلال غير فصيح وهو مذهب الفراء (227) والزمخشري وابن الحاجب (228)، وثانيهما أنه إذا كان في أول الجملة ضمير يرجع إلى ذي الحال

فهو فصيح وهذا مذهب ابن مالك وأبي حيان (229)، وذكر في الارتشاف أنه مذهب الجمهور (230)

فقد جرى في الأعراف على المذهب الأول وههنا على المذهب الثاني بناءً على أن قوله : (يَدُ اللَّهِ) بمنزلة أن يقال: يده، فالمظهر نائب مناب المضمر، وإنما جرى على

(227) يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي، مولى بني أسد (أو بني منقر) أبوزكريا، المعروف بالفراء: إمام الكوفيين، وأعلمهم بالنحو واللغة وفنون الأدب. كان يقال: الفراء أمير المؤمنين في النحو. ولد بالكوفة سنة 144هـ - 761م، وانتقل إلى بغداد، وكان أكثر مقامه بها، فإذا جاء آخر السنة انصرف إلى الكوفة فأقام أربعين يوماً في أهله يوزع عليهم ما جمعه. له مؤلفات كثيرة منها: (المقصود والممدود) و(المعاني) ويسمى (معاني القرآن) و(المذكر والمؤنث) و(اللغات) و(الفاخر) في الأمثال، وغيرها. واشتهر بالفراء، ولم يعمل في صناعة الفراء، توفي في طريق مكة سنة 207هـ - 822م وقد بلغ ثلاثاً وستين سنة. ينظر: الحموي، معجم الأديباء، 2812-2815/6. ابن خلكان، وفیات الأعيان، 182-176/6. الزركلي، الأعلام، 146-145/8.

(228) عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب: فقيه مالكي، من كبار العلماء بالعربية. كردي الأصل. ولد في أسنا (من صعيد مصر) سنة 570هـ - 1174م، ونشأ في القاهرة، وكان أبوه حاجباً للأمير عز الدين موسك الصلاحي فعرف به. ثم انتقل إلى دمشق ودرس بجامعة في زاوية المالكية، بعد أن اشتغل منذ صغره بالقرآن الكريم، ثم بلفقه على مذهب الإمام مالك، ثم بالعربية والقراءات. ثم عاد إلى القاهرة وأقام بها والناس ملازمون للاشتغال عليه، له مؤلفات منها: (الكافية) في النحو، و(الشافعية) في الصرف و(مختصر الفقه) استخرجه من ستين كتاباً، في فقه المالكية، ويسمى (جامع الأمهات) و(المقصد الجليل) قصيدة في العروض، و(الأمالي النحوية) و(منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل) في أصول الفقه. توفي في القاهرة ضاحي نهار الخميس السادس والعشرين من شوال سنة 646هـ - 1249م، ودفن خارج باب البحر بترية الشيخ الصالح ابن أبي شامة. ينظر: ابن خلكان، وفیات الأعيان، 250-248/3. الزركلي، الأعلام، 211/4.

(229) محمد بن يوسف بن علي بن يوسف ابن حيان الغرناطي الأندلسي الجباني، النفزي، أثير الدين، أبو حيان: من كبار العلماء بالعربية والتفسير والحديث والتراجم واللغات. ولد في إحدى جهات غرناطة في أواخر شوال سنة 654، وقرأ القرآن على الخطيب عبد الحق بن علي، وسمع الكثير ببلاد الأندلس وإفريقية ثم قدم الإسكندرية فقرأ القراءات على عبد النصير بن علي المربوطي وبمصر على أبي طاهر إسماعيل بن عبد الله المليجي خاتمة أصحاب أبي الجود. قال: وعدة من أخذت عنه أربعمائة وخمسون شخصاً وأما من أجازني فكثير جداً. من كتبه (البحر المحيط) في تفسير القرآن، ثماني مجلدات و(النهر) اختصر به البحر المحيط، و(مجاتي العصر) في تراجم رجال عصره، و(طبقات نحاة الأندلس) و(زهو الملك في نحو الترك) و(تحفة الأريب) في غريب القرآن، وغيرها الكثير، وله شعر في (ديوان) مرتب على الحروف. مات بالقاهرة بمنزله خارج باب البحر في 28 وقيل 18 صفر سنة 745. ينظر: ابن حجر، الدرر الكامنة، 65-58/6. ابن العماد، منبر الزعم، 254-251/8. الزركلي، الأعلام، 152/7.

(230) ينظر: أبو حيان محمد بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت: 745 هـ)، ارتشاف الضرب من لسان العرب، (القاهرة: مكتبة الخانجي، الطبعة الأولى 1418 هـ - 1998 م)، 2142/4، تحقيق: رجب عثمان محمد.

أحد المذهبين في مقام وعلى الأخرى في مقام آخر إشارة إلى جواز كل منهما ليس بشيء لأدائه إلى أن يقال القول بكونه فصيحاً مع القول بأنه غير فصيح كلاهما صحيحان وذاك ضروري البطلان لظهور استحالة اجتماع النقيضين فليس هذا من الأمور التي يقال فيها (وَلِكُلِّ وَجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيُهَا) ⁽²³¹⁾ نعم لو قال المجيب تنصيصه على كونه غير فصيح لم يكن مطلقاً بل بالنظر إلى غير المؤكدة لكنه أبرز الكلام في صورة الإطلاق اعتماداً على ما ذكر في كتب النحو، ان الحال المؤكدة لا يجوز فيها الواو لأن الواو لا تدخل بين المؤكد والمؤكد لشدة الاتصال بينهما، ولا يخفى أن الحال التي نحن فيها مؤكدة ليس إلا كان كلاماً وإن أمكن لنا الاعتراض بأنه ذكر في سورة الأعراف أيضاً أن قوله -تعالى- : (بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ) ⁽²³²⁾ حال ولا سبيل إلى دعوى كونها مؤكدة فاللزام الرجوع عن القول بعدم فصاحة الجملة الإسمية الحالية الخالية عن الواو ثم انه وإن ذكر في مغني اللبيب وغيره من كتب الأعراب (أنها قد تخلو عن الواو والضمير لفظاً فيقدر ما يناسب أحدهما) ⁽²³³⁾ لكنه ما أتى به من أمر النيابة غير معهود ولا ينبغي أن يصار إلى مثله في كلام الله العزيز العليم، فالوجه عدم التعرض لاحتمال كون هذه الجملة حالاً .

(فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ) وقرئ بكسر الكاف، أي: فمن نقض عهده فإنما يفعل هذا الصنع الشنيع دائراً ضرره على نفسه، وقيل: فإنما يعود ضرر نكته على نفسه، والمولى الشرواني جمع بينهما قائلاً : يعود ضرر نكته ووخامة عاقبته نقض عهده دائراً على نفسه فوقع فيما وقع، ثم قال: غافلاً عن كون ما أتى به من الاقتباس بمراحل عن مناسبة المقام، وما عليك إلا البلاغ، ف (لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) ⁽²³⁴⁾

(231) البقرة ، 148/2 .

(232) الأعراف ، 24/7 .

(233) ينظر : عبد الله بن يوسف جمال الدين، ابن هشام (ت: 761هـ) ، مغني اللبيب عن كتب الأعراب ، (دمشق : دار الفكر ، الطبعة السادسة 1985م) ، ص 656

، تحقيق : د. مازن المبارك - محمد علي حمد الله .

(234) المائدة ، 105/5 .

(وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ) بضم الهاء فإنه أبقي بعد حذف الواو موسلا بذلك إلى تفخيم لام الجلالة وقرئ بكسرها وقرئ: بما عهد .

(فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا) هي المراتب العاليات من الجنة، وقرئ فسئوته بنون العظمة .

(سَيَقُولُ لَكَ الْمُخَلَّفُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ) قالوا: هم أعراب غفار ومزينة وجهينة وأشجع وأسلم والديل تخلفوا عن رسول الله ﷺ حين استنفر من حول المدينة من الأعراب وأهل البوادي ليخرجوا معه عند إرادته المسير إلى مكة عام الحديبية معتمراً حذراً من قريش أن يتعرضوا له بحرب أو يصدوه عن البيت وإنما حلفهم الخذلان وضعف العقيدة والخوف عن مقاتلة قريش ان صدوهم فأوحى الله -تعالى- إليه -عليه الصلاة والسلام- بأنهم سيعلون ويقولون :

(شَعَلْنَا أَمْوَالَنَا وَأَهْلُونَا) وقرئ بالتشديد للتكثير أي: كنا نحن بأنفسنا مشغولين بمصالحهم وإتمام لوازهم ليس في ذلك لنا أحد ينوب منا بنا ويقوم ، والمولى الشرواني لم يصب في قوله: أي: قيامنا بمصالح الأهالي والأموال واحمائها من الضياع جعلنا مشغولين فلم يمكننا التفرغ للخروج، إذ الصحيح في هذا الموضع الحكاية وكأنه نظر في قول العلامة أبي السعود: (ولم يكن لنا من يخلفنا فيهم ويقوم بمصالحهم ويحميهم من الضياع) (235) فظن أنه مضارع من الأفعال [[(236) ولم يخطر بباله غير هذا من الاحتمال.

(فَاسْتَغْفِرْ لَنَا) ربك ليغفر لنا خطايانا حيث لم يكن تخلفنا عنك باختيار بل اضطررنا عليه، هكذا قال المولى الشرواني -رحمه الله- وكان عليه أن يترك التصرف في ألفاظ العلماء وعباراتهم الصادقة فيقول : ليغفر لنا تخلفنا عنك حيث لم يكن ذلك باختيار بل عن اضطرار . كما وجده في تفسير العلامة أبي السعود (237)

(235) انظر : أبو السعود ، إرشاد العقل السليم ، 107/8 .

(236) ما بين معكوفتين من ص 44 الى ص 65 جميعه ساقط في (ب) .

(237) انظر : المصدر السابق ، 107/8 .

وذلك لأن تخلفهم هذا وإن كان خطيئة في نفس الأمر لكنهم أبرزوه في معرض الإصابة والاستغفار لا يجب أن يكون عن ذنب، والحاصل أن ليس كلامهم على اثبات خطيئة أو خطأ فضلاً عن الخطايا .

(يَقُولُونَ بِالسِّنِّتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ) مستأنفة مسوقة لتكذيبهم في الاعتذار وطلب الاستغفار أو بدل من سيقول .

(قُلْ) في رد اعتذارهم الفاسد وتعللهم الكاسد .

(فَمَنْ يَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا) أي: فمن يمنعكم من مشيئة الله وقضائه .

(إِنْ أَرَادَ بِكُمْ ضَرًّا) أي: (ما يضركم من قتل أو هزيمة

(أَوْ أَرَادَ بِكُمْ نَفْعًا) من ظفر وغنيمة وقرئ ضرا بالضم) هكذا في الكشف⁽²³⁸⁾، ومعناه كما أفصح عنه صاحب الكشف : (قل لهم أن لا أحد يدفع ضرره ولا نفعه، فليس الشغل بالأهل والمال عذراً فلا ذاك يدفع الضر إن أرادته ولا محاربة العدو تمنع النفع إن أراد بكم نفعاً)⁽²³⁹⁾ وهذا كلام جامع في الجواب فيه تعريض بغيرهم من المبطلين وبجلالة محل المحققين ثم ترقى منه إلى ما يتضمن تهديداً بقوله : (بَلْ كَانِ اللَّهُ) ثم ختم بمكنون ضمائرهم ومخزون ما أعد لهم عند الله بقوله : (ظَنَنْتُمْ) إلى قوله: (بُورًا) فالقتل والهزيمة متعلقان بالأهل ولكنه لما كان خلاف الظاهر كيف وقد زل [به]⁽²⁴⁰⁾ مثل الإمام البيضاوي فقال في الضر : (كقتل أو هزيمة أو خلل في المال والأهل عقوبة على التخلف وفي النفع ما يضر ذلك)⁽²⁴¹⁾ أراد العلامة أبو السعود - رحمه الله - أن يثبت أقدامك على الحق فبينهما بالإهلاك والحفظ المتعلقين

(238) ينظر : الزمخشري ، الكشف ، 336/4 . وفيه : وقرئ: ضرا ، بالفتح والضم .

(239) لم أجده في الكشف ووجدت جزءا منه في حاشية الشهاب على البيضاوي . ينظر : شهاب الدين ، حاشية الشهاب ، 58/8 .

(240) ليس في الأصل .

(241) ينظر : البيضاوي ، أنوار التنزيل ، 128/5 .

بالمال والأهل⁽²⁴²⁾، ثم اعترض عليه بأن تعميم الضر والنفع لما يتوقع على تقدير الخروج من القتل والهزيمة والظفر والغنيمة يردده قوله -تعالى- :

(بَلْ كَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا) فإنه إضراب عما قالوا وبيان لكذبه بعد بيان فسادہ على تقدير صدقه، أي ليس الأمر كما تقولون بل كان الله خبيراً بجميع ما تعملون من الأعمال التي من جملتها تخلفكم وما هو من مبادئه وقوله -تعالى- :

(بَلْ ظَنَنْتُمْ) بدل منه مفسر لما فيه من [الإيهام]⁽²⁴³⁾ وما قيل بطريق الإجابة لم لا يجوز أن يكون إضراباً [من]⁽²⁴⁴⁾ قوله -تعالى- : (قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ...الخ) فإنه تعريض بالرد وهذا تهديد وبالجمللة ابتداء بالتعريض فاضرب عنه وأتى بالتهديد لكنه كان ضمنياً ثم أضرب عنه أيضاً وأتى بالتهديد الصريح أعني قوله -تعالى- : (بَلْ ظَنَنْتُمْ) وإذا لم يكن إضراباً عما قالوا سقط الاعتراض لم يصدر عن تدبر فإنه مع قطع النظر عن خصوص الإضراب لا يكون الجواب المحتوي على التعريض بالرد لدى التعميم سديداً مطابقاً لما جيء به لأجله بقي الكلام في شأن تفسير الملك بالمنع فقال صاحب الكشف : (أنه بالنظر الى حاصل المعنى ولم يرض به بعض الأفاضل بل قال مبناه التجوز لما أن الملك يلزمه المنع)⁽²⁴⁵⁾ وقال بعضهم : لا حاجة إلى ارتكاب التجوز بناءً على ما حققه صاحب الكشف في المائدة حيث قال : (الملك إمساك بقوة لأنه بمعنى الضبط وهو حفظ عن حزم)⁽²⁴⁶⁾ ومنه: لا أملك رأس البعير، وملكت العجين إذا شددت عجنه، وملكت الشيء إذا دخل تحت ضبطك دخولاً تاماً، فإذا قلت : لا أملك كان نفياً للاستطاعة والطاقة امساکاً ومنعاً، وتفسير الملك ههنا بالمنع بيان لحاصل المعنى لأنه ذكر في الأحقاف في قوله -تعالى- : (فَلَا تَمْلِكُونَ لِي مِنَ اللَّهِ شَيْئًا)⁽²⁴⁷⁾ فلا تقدرون على كفه عن معاجلتي ولا تطيقون رفع

(242) ينظر : أبو السعود ،/إرشاد العقل السليم ، 107/8 .

(243) في (ب) : الإيهام .

(244) في (ب) : عن .

(245) لم أجده .

(246) لم أجده .

(247) الأحقاف ، 8/46 .

شيء من عقابه ثم قال : ومثله (قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا) (248) فأصل المعنى فمن يستطيع إمساك شيء من قدرة الله -تعالى- [إن أراد] (249) أن يهلكه و(من الله) حال عن النكرة مقدمة، وإذا لم يستطيع إمساكه ورفعته عنهم فلا يمكن منعهم منه، فلهذا فسّر بالمنع، ولهذا أخرج اللام من الاعتبار وهي إما للبيان أو من صلة الفعل، لأن هذه الاستطاعة مختصة بهم ولأجلهم ليس [في] (250) ذلك يجعله مجازاً من المنع أو متضمناً إياه واللام زائدة كما في (رَدِفْتُ لَكُمْ) فلا حاجة إلى ذلك [هذا كلامه] (251) من قلة التأمل لم يتفطن لحقيقة الحال ولم يدرك أن القائل بالتجاوز يريد الرد على صاحب الكشف ويقول : أنت بنفسك معترف بلزوم المنع للملك قائل وإذا لم يستطيع إمساكه ورفعته عنهم فلا يمكن منعهم منه فكيف يمكنك [التجاوز] (252) نفي التجوز هل هذا إلا تناقض منك، ثم إن صاحب الكشف -رحمه الله- تصدى لبيان الأهلين الواقع في قوله -تعالى- :

(أَنْ لَّنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ أَبَدًا) قائلًا: (الأهلون جمع أهل ويقال أهلات على تقدير تاء التأنيث كأرض وأرضات، وقد جاء أهلة وأما أهال اسم جمع كليال) (253) وقد كان الأسبق أحق بالبيان فلعل النكتة فيه إظهار عدم مساعدة النفس لزيادة السبب في شرح ألفاظ أصحاب [اللغات] (254) ثم نقول ذلك مخالف لما في القاموس حيث قال: (أهل الرجل عشيرته وذوو قريبه، جمعه أهلون وأهال وأهال وأهلات ويحرك) (255) وقال: (الليل جمعه ليال) (256) فنقول : إن كان الحق ما اشتهر من أن اسم الجمع لفظ يكون معناه الجمع ولا يكون له واحد من لفظه بل لا يكون من صيغ الجمع حتى إن كل صيغة يكون على وزن الجمع يقدر لها واحد وإن

(248) المائدة ، 17/5 .

(249) ليس في الأصل .

(250) سقط في (ب) .

(251) سقط في (ب) .

(252) سقط في (ب) .

(253) انظر : الزمخشري ، الكشف ، 336/4 .

(254) في الأصل : النفاق .

(255) انظر : الفيروزآبادي ، القاموس المحيط ، ص 963 .

(256) ينظر : المصدر السابق ، ص 1055 .

لم يستعمل كما صرح به الرضي⁽²⁵⁷⁾ لم يصح القول: بأن الأهالي اسم جمع كالليالي، فإن هذه الصيغة أشد اختصاصاً بالجمع كيف وهي صيغة منتهى الجموع، وقد سمعت في كتب النحو تعريفها بما لا نظير له في الأحاد والإبل جاز مجيء الواحد من لفظه وكونه من صيغ الجموع كما هو المفهوم من قول الجوهري⁽²⁵⁸⁾ والقوم يذكر ويؤنث لأن أسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها إذا كان للآدميين يذكر ويؤنث فالثقة بالزمخشري أكثر، فإن أسماء الجموع سماعية محضة لا مدخل للقياس فيها أصلاً كالجموع ان قيل [فحينئذ]⁽²⁵⁹⁾ كيف يمكن التمييز والقول بأن هذا ليس جمعاً بل هو اسم جمع، قلنا: من عدم كون الأهل والليل على وتيرة مفردات صيغ الجموع، فكن على بصيرة ولا تتوهم ان هذا إثبات للقياس قال المولى الشرواني: أي بل زعمتم أن لن يرجعوا في هذه الغزوة زعماً منكم بأن المشركين [يستأصلونكم]⁽²⁶⁰⁾ فخشيتم أن يصيبكم ما أصابهم إن كنتم معهم فلذلك تخلفتم لا لما أقيتم من المعاذر الفاسدة، وكان صدور عبارة الغزوة عنه بعد أن قال فيما قيل حتى أنه [عليه الصلاة والسلام]⁽²⁶¹⁾ أحرم وساق معه الهدى ليعلم أنه لا يريد الحرب ومع ذلك تخلفوا عنه، وكان علينا أن نتجاوز عن مادة كلامه تجاوزنا عن صورته لكنه ليس للمولى بحث ومعنى للتكلم فيه ويعفى عنه جانب اللفظ.

(وَزَيِّنَ ذَلِكَ فِي قُلُوبِكُمْ) قال المولى الشرواني: أي المذكور من التخلف والظن المذكور ولا يخفى أن الجمع بينهما كالجمع بين النصب والنون، وإن اللازم هو الاختصار على الثاني، فإن الظن هنالك أعنى اعتبار طرف التخلف بين الظنين يشبه الفصل بين العصا ولحائها بالأجنبي وكأنه وقع فيه من قول العلامة أبي السعود - رحمه الله-: (زَيِّنَ ذَلِكَ وَقَبَلْتُمُوهُ وَاشْتَغَلْتُمْ بِشَأْنِ أَنْفُسِكُمْ غَيْرَ مُبَالِينَ بِهِمْ)⁽²⁶²⁾

(257) محمد بن الحسن الرضي الأستراباذي، نجم الدين: عالم بالعربية، من أهل أستراباذ (من أعمال طبرستان) اشتهر بكتايبه (الوافية في شرح الكافية، لابن الحاجب) في النحو جزآن، أكمله سنة 686 و (شرح مقدمة ابن الحاجب) وهي المسماة بالشافية، في علم الصرف، توفي نحو 686 هجرية - 1287 ميلادية. انظر: الزركلي، الأعلام، 86/6.

(258) ينظر: الجوهري، الصحاح، 1618/4.

(259) في الأصل: فح.

(260) في (ب): يستأصلونهم.

(261) ليس في الأصل.

(262) ينظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم، 107/8.

[غافلاً] ⁽²⁶³⁾ عن كون المعنى زيّن ذلك الظن وقبلتموه فتخلفتم، وقرئ زيّن على البناء للفاعل بإسناده [إليه I] ⁽²⁶⁴⁾ أو إلى الشيطان الرجيم إذ كلاهما جاء في القرآن العظيم هكذا في الإرشاد، لكن الأنسب بالمقام والأوفق للكلام المسوق لزيادة [ذمهم] ⁽²⁶⁵⁾ والنعي عليهم بهذا الصنيع الشنيع نسبة التزيين إلى ذلك اللعين وان كان جميع الأمور بخلق الله -تعالى- وإيجاده .

(وَضَنَنْتُمْ ظَنَّ السَّوِّءِ) قال المولى الشرواني - رحمه الله - : أن لن ينقلب الرسول والمؤمنون فالتكرير للتسجيل عليهم بالسوء أو لتشديد التوبيخ، والمراد: ظننتم في جميع ما تظنونونه بالله ورسوله من الظنون الفاسدة والامور الزائغة، ولا يذهب عليك فساد هذه الألفاظ واستحالة تأديتها لمعنى صحيح، ألا ترى إلى بطلان لفظة (في) واستحالة الظرفية في كلا الموضعين وعدم سداد من البيانية، نعم لو حذف ظننتم في، وقيل: أو المراد جميع ما [إلى آخره] ⁽²⁶⁶⁾ صح ذاك البيان وأيضاً لا تكرير في صورة كون المراد العموم وقد اقتضاه عطف التشديد المرتبط بما بعده من المراد على التسجيل، وليته ترك تغيير أسلوب كلام العلامة أبي السعود وقال كما وجده في الإرشاد : "والمراد به إما الظن الأول والتكرير لتشديد التوبيخ والتسجيل عليه بالسوء أو ما يعمه وغيره من الظنون الفاسدة التي من جملتها الظن بعدم صحة رسالته p فإن الجازم بصحتها لا يحوم حول فكره ما ذكر من الاستئصال" ⁽²⁶⁷⁾

(وَكُنْتُمْ قَوْمًا بُورًا) في الكشف : "البور من بار كالهلك من هلك بناء ومعنى، ولذلك وصف به الواحد والجمع والمذكر والمؤنث ويجوز أن يكون جمع بائر كعائذ وعود، والمعنى: كنتم قوماً فاسدين في أنفسكم وقلوبكم ونياتكم لا خير فيكم أو هالكين عند الله تعالى مستوجبين لسخطه وعقابه" ⁽²⁶⁸⁾ ولا يخفى أن المعنى بكلا الوجهين ناظر إلى كل من احتمالي المصدرية والجمعية، إذ على الأول أيضاً يجب

(263) في الأصل : عاقلاً .

(264) في (ب) : إلى الله سبحانه .

(265) في الأصل : وفهم .

(266) في الأصل : آه .

(267) انظر : المصدر السابق ، 107/8 .

(268) انظر : الزمخشري ، الكشف ، 337/4 .

أن يصار في تصوير المعنى إلى صيغة الجمع فإنه المراد لدى وصف الجماعة بالمصدر تجوزاً ففي قول صاحب الإرشاد : (أي: هالكين عند الله مستوجبين لسخطه وعقابه على أنه جمع بائر كعائذ وعود، أو فاسدين في أنفسكم وقلوبكم ونياتكم لا خير فيكم، وقيل البور من بار كالهلاك من هلك بناءً ومعنى، ولذلك وصف به الواحد والجمع والمذكر والمؤنث) (269) نوع اختلال ثم ان العلامة أبا السعود -رحمه الله- بناءً على اختياره للمعنى الإضافي المعتبر بالنسبة إلى الله -عز وعلا- واقتصاره عليه كما سمعت من كلامه [حال من] (270) قوله -تعالى- :

(وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ) (كلام مبتدأ من جهته مقرر لبوارهم ومبين لكيفيته) (271) والمولى الشرواني لعدم اطلاعه على حقيقة الحال قلده في هذا المقال بعد اعتباره البوار من جهة الذات فقط وقصره على قوله : وكنتم أزلاً في علم الله في عالم الأعيان الثابتة فاسدين مستوجبين لسخط فما يصدر عنكم من الخبائث [ليس] (272) إلا من مقتضيات عينكم الثابت إذ [الخبائث] (273) للخبثين، ولم يدر أن هذا القول من الله -تعالى- [حينئذ] (274) يكون لبيان مآل حال أمثال هؤلاء الظالمين لأنفسهم لا للتأكيد ببوارهم وتبيينه لا يقال يقتصر المولى على المعنى الذاتي بل جمع بينه وبين الإضافي المبني على كون لفظ البور حقيقة في معنى واحد بالتأويل المشهور في الجمع بين الحقيقة والمجاز لأننا نقول لا يستراب في أن لفظ (مستوجبين) إذا انضم إلى لفظ (هالكين) يكون جزء المعنى الإضافي بخلاف ما إذا انضم إلى (فاسدين) فإنه [حينئذ] (275) يكون جزء من المعنى المجازي المعتبر بحسب الذات كما لا يلتبس على ذي فطرة سليمة .

(269) ينظر : أبو السعود ، إرشاد العقل السليم ، 107/8 .

(270) في (ب) : قال في .

(271) ينظر : المصدر السابق ، 108/8 .

(272) ليس في الأصل .

(273) في (ب) : الخبائث .

(274) في الأصل : ح .

(275) في الأصل : ح .

(فَأَيُّمَا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَعِيرًا) وضع الظاهر موضع الضمير للإيذان بأن من لم يجمع بين الإيمان بالله -تعالى- وبرسوله فهو كافر وبأنه مستوجب للسعير بكفره، وتكثير سعيراً للتهويل أو لأنها نار مخصوصة فيكون للتنويع، هكذا ذكر الإمام البيضاوي (276) والعلامة أبو السعود - رحمه الله - (277) والعجب من المولى الشرواني حيث بنى هذا على القاعدة الناطقة بكون ترتب الحكم على المشتق مفيداً لعلية المأخذ كما في قولك: العالم مكرم والجاهل مهان، ومن لم يفهم من صريح لفظهما ان ليس ذاك من فروع هذا الأصل بل هو من جملة نكات وضع الظاهر موضع الضمير كأول بلا فرق، ثم إن ذلك المولى قال : والسعير اسم لدركة من دركات النار أعدت للشياطين ومن تبعهم، أو المراد مطلق النار وتكثيره للتهويل والتعظيم ولهذا عدل في (إِنَّا أَعْتَدْنَا) من ضمير الغائب إلى نون العظمة وفيه اغلاظ منها انه لو كان علم دركه لكان غير منصرف وسياق كلامه يدل على أن حقه [حينئذ] (278) التكثير ومنها ارتكاب مخالفة صراحة النص فإنه -تعالى- يقول: إنا اعتدناها للكافرين، وينطق [به] (279) المولى بأنها أعدت للشياطين، ومنها أن الجمع بين دعوى كون المراد مطلق النار ودعوى كون التكثير للتهويل والتعظيم من قبيل ادعاء اجتماع المتضادين مع ظهور كون جمع التهويل مع التعظيم جمعاً بين المتنافرين، ومنها أن الله - سبحانه - لو قال: فإن الله أعد للكافرين سعيراً، كان أدل على التعظيم لأن في لفظ الجلالة من الفخامة ما ليس في نون العظمة مع ان المقام لا يناسبه التعظيم قطعاً فليكن هذا وجه العدول لا يقال ليس الظاهر أن مقتضى الظاهر اسم الظاهر بل الضمير الراجع إليه لأننا نقول الراجع في حكم المرجع وقد طلع من هذا وجه آخر للعدول وهو أن ضمير الغائب ليس ببعيد عن المرجع بسبب توسط الرسول الصالح لرجوع الضمير إليه بحسب ظاهر اللفظ في بادئ النظر فعدل عنه إلى ضمير المتكلم ليتضح المراد من أول الأمر .

(276) ينظر : البيضاوي ، أنوار التنزيل ، 5/ 128 .

(277) ينظر : أبو السعود ، إرشاد العقل السليم ، 8/ 108 .

(278) في الأصل : ح .

(279) ليس في الأصل .

(وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) يتصرف في الكل كيف يشاء، قال المولى الشرواني -رحمه الله-: يتصرف فيهما وما فيهما، هذا والوجه فيما اقتصر فيه على هذا القدر أن يراد بالأرض جهة السفلى كما يراد بالسماء جهة العلو لئلا يكون النظم الجليل وارداً على النقصان تعالى عنه و [حينئذ] (280) يكون هذا أبلغ من قوله -عز وعلا- : (لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ) (281) .

(يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ) أن يغفر له .

(وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ) أن يعذبه من غير دخل لأحد في شيء منهما وجوداً وعدماً، قال العلامة أبو السعود -رحمه الله- : "فيه حسم لأطماعهم الفارغة في استغفاره لهم" (282) وهذا مخالف لما سبق من تكذيبهم في طلب الاستغفار، ألا ترى إلى قوله -تعالى- : (يَقُولُونَ بِاللَّسَانِ أَنَّهُمْ قَدْ آمَنُوا وَلَمْ يَكُنْ فِي قُلُوبِهِمْ) (283)، وقول ذلك الفاضل فيه بدل من سيقول أو استئناف لتكذيبهم في الاعتذار والاستغفار.

(وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا) مبالغاً في المغفرة والرحمة فيغفر ما عدا الكفر لمن يشاء، قال الإمام البيضاوي -رحمه الله- : "الغفران والرحمة من ذاته والتعذيب داخل تحت قضائه بالعرض ولذلك جاء في الحديث الإلهي : ((سبقت رحمتي غضبي))" (284) " (285) فجاء المولى الشرواني وزاد عليه قائلاً : ان عفوه -تعالى- عمن يشاء وتعذيبه لمن يشاء إنما هو [العرض] (286) لمقتضى القهر والملك والسلطنة والسياسة الإلهية وليس له -تعالى- ذلك من ذاته كيف وكان الله في ذاته أزلاً وأبداً غفوراً رحيماً، وما بالذات أسبق وأولى مما بالعرض، كما قال في الحديث : ((سبقت رحمتي غضبي)) غافلاً عما ناقض نفسه حيث جعل المغفرة عرضياً :

(280) في الأصل : ح .

(281) المائدة ، 120/5 .

(282) انظر : أبو السعود ، إرشاد العقل السليم ، 108/8 .

(283) الفتح ، 11/48 .

(284) البخاري ، "كتاب التوحيد" 7553 : مسلم ، "كتاب التوبة" 2751 .

(285) انظر : البيضاوي ، أنوار التنزيل ، 128/5 .

(286) في (ب) : العرض .

وذاًتياً معاً لا يقال لم يجعل المغفرة عرضاً بل جعل [العفو] ⁽²⁸⁷⁾ كذلك لأنه أشار بالعفو إلى مدلول قوله -عز سلطانه- : (يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ) ⁽²⁸⁸⁾ بلا ريب ولأنه قال : الغفور كثير المغفرة، وهي صيانة العبد عما استحقه من العقاب بالتجاوز عن ذنوبه من الغفر وهو إلباس الشيء ما يصونه من الدنس ثم قال : والرحيم فعيل من رحم، كالعليم من علم، ومعناه المبالغ في الرحمة وهي في اللغة : رقة في القلب وانعطاف يقتضي التفضل والإحسان على من رقق له ⁽²⁸⁹⁾ وأسمائه -تعالى- وصفاته إنما تؤخذ باعتبار الغايات التي هي أفعال دون المبادئ التي هي انفعالات فرحمة الله -تعالى- على العباد إما إرادة الإنعام عليهم ودفع الضر عنهم فتكون من صفات الذات أو نفس الإنعام والدفع فيعود إلى صفات الأفعال ولم [يأخذ] ⁽²⁹⁰⁾ أن المأخوذ باعتبار الغاية التي هي الفعل لا يكون عبارة عن الإرادة ولا يندرج تحت صفات الذات .

(سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انْطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَائِمٍ لِتَأْخُذُوهَا) روي أنه ρ (رجع من الحديبية في ذي الحجة من سنة ست وأقام بالمدينة بقيتها وأوائل المحرم من سنة سبع ثم غزا خيبر بمن شهد الحديبية ففتحها وغنم أموالاً كثيرة فخصها الله بهم) ⁽²⁹¹⁾ ، حسبما وعده ولما استعدوا للانطلاق إلى هذه الغزوة واستشعر المخلفون من الأعراب الفتح والنصرة جاؤوا إلى رسول الله ρ وطلبوا الاتباع في هذه الغزوة ⁽²⁹²⁾ [وقالوا] ⁽²⁹³⁾ :

(ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ) على ما حكاه I لنبیه المصطفی قبل وقوعه ليكون من [جملة] ⁽²⁹⁴⁾ معجزاته، قال المولى الشرواني : أي اتركونا بحالنا ولا تصدونا عن الخروج

(287) ليس في الأصل .

(288) الفتح ، 14/48 .

(289) ينظر : : الجوهری ، الصحاح ، 1929/5 . الرازي ، مختار الصحاح ، ص 120 . ابن منظور ، لسان العرب ، 230/12 .

(290) في (ب) : يعلم .

(291) ينظر : البيضاوي ، أنوار التنزيل ، 128/5 .

(292) ينظر : محمد بن محمد ، أبو منصور الماتريدي (ت:333هـ) ، تأريلات أهل السنة ، (بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1426هـ - 2005م) ، 303/9 ،

تحقيق : د. مجدي باسلوم .

(293) ليس في الأصل .

(294) ليس في الأصل .

معكم فإننا نتبعكم في هذه الغزوة ونشهد معكم قتال أهل خيبر [تلافياً] ⁽²⁹⁵⁾ عما فرط منا من التخلف سابقاً، وليس المعنى كما فهمه لأن كفرهم قد اتضح ونفاهم قد انكشف بحيث استحال التلبس وتعليل الاتباع [بالتلافي] ⁽²⁹⁶⁾ عما فرط والمقام لا يساعده أيضاً، ألا ترى إلى ما بينه وبين قولهم ذرونا وقولهم بل تحسدوننا من عدم الامتزاج ثم ان المولى تجاوز الله -تعالى- [عنه] ⁽²⁹⁷⁾ عما فعله لم يدر أن الفعل مجزوم على أنه جواب الأمر فجعله مرفوعاً خبراً لأن الواقع في كلامه الوارد بطريق [المزح] ⁽²⁹⁸⁾ .

(يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ) أي : (يغيروا حكم الله ووعدته لأهل الحديبية أن يعوضهم من مغانم مكة مغانم خيبر) ⁽²⁹⁹⁾ كذا قال الإمام البيضاوي، وقد أراد بمغانم خيبر جميعها لأن الجمع المضاف من صيغة العموم وإلا لما حصل التبديل بمجرد المشاركة في المغانم، قال بعض [المحشّين] ⁽³⁰⁰⁾ : ان قيل كيف يصح هذا الكلام وقد ثبت أنه ρ أعطى من قدم مع جعفر τ من مهاجري الحبشة وكذلك [الدوسيين] ⁽³⁰¹⁾ والأشعريين ولم يكونوا ممن حضر الحديبية قلنا: كان ذلك باستئصال أهل الحديبية عن شيء من حقهم، وأما أن بعض خيبر فتح صلحاً كما قال موسى بن عتبة ⁽³⁰²⁾ ومن تبعهم وكان ما أعطاهم من ذلك واعترض عليه بعضهم بأن الأخير من الاحتمالين ساقط لأن ما قاله موسى بن عتبة منعه ابن عبد البر وذكر أن جميع حصون خيبر فتحت عنوة كما نقله ابن الهمام في شرح الهداية ⁽³⁰³⁾ ثم قال ولعل الرسول ρ أعطاهم شيئاً من خمس الخمس الذي كان له خالص ماله كما

(295) في الأصل : تلاقياً .

(296) في الأصل : بالتلاقي .

(297) ليس في الأصل .

(298) ليس في الأصل .

(299) ينظر : البيضاوي ، أنوار التنزيل ، 128/5 .

(300) في (ب) : المحشّين .

(301) في (ب) : الرؤسين .

(302) موسى بن عتبة بن أبي عياش القرشي الإمام، الثقة، الكبير، أبو محمد القرشي، مولا، الأسدي، المطرقي، مولى آل الزبير. ويقال مولى أم خالد بنت سعيد بن العاص زوج الزبير وهو من صغار التابعين أدرك بن عمر وغيره ، حدث عن أم خالد ، و علقمة بن وقاص، وأبي سلمة، وكريب، وخلق سواهم. وحدث عنه خلق كثيرون منهم : بكير بن عبد الله بن الأشج مع تقدمه- وشعبة، = ويحيى بن سعيد الأنصاري، وابن جريج، ومالك . وكان من الثقات وذكره ابن حبان في الثقات وقال مات سنة إحدى وقيل سنة خمس ، وله كتاب في المغازي . ينظر : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، 118-114/6 . أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:852هـ) ، تهذيب التهذيب ، (الهند : مطبعة دائرة المعارف النظامية ، الطبعة الأولى 1326هـ) ، 362-360/10 . (303) انظر : محمد بن عبد الواحد السيواسي ابن الهمام (ت:861هـ) ، فتح القدير ، (دار الفكر) ، 470/5 .

صرح به البيضاوي⁽³⁰⁴⁾ في التوبة وهو خارج من الغنائم الموعودة فلا يخفى أن الاعتراض ليس بشيء فإن مآله إثبات الخلاف والقائل لا يدعي الاتفاق بل يبيّن كلامه على أحد القولين، وأما التوجيه فلا [يخلو]⁽³⁰⁵⁾ وجه إلا أن قوله: وهو خارج من الغنائم الموعودة واجب الحذف وقال بعض أصحاب التفسير: المراد بكلام الله قوله -عز وعلا- (لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا)⁽³⁰⁶⁾ ورد عليه بأن هذه الآية نزلت في غزوة تبوك وهي متأخرة عن غزوة الحديبية فإنها في سنة تسع وغزوة الحديبية في سنة ست⁽³⁰⁷⁾ كما ذكره ابن جوزي⁽³⁰⁸⁾ وأجاب صاحب الكشف قائلاً: (لعل القائل أراد أن هؤلاء المخلفين لما كانوا منافقين مثل المخلفين عن تبوك كان حكم الله فيهم واحداً، ألا ترى أن المعنى الموجب مشترك وهو رضاهم بالقعود أول مرة فكلام الله قد أريد به حكمه السابق وهو أن المنافق لا يستصحب في الغزو)⁽³⁰⁹⁾ ولم يرد أن هذا الحكم منقاس على ذلك الأصل أو الآية نازلة فيهم أيضاً، فقيل: هذا المعنى صحيح في نفسه لكن حمل كلام القائل عليه مستبعد جداً لأنه صرح بأن كلام الله هو قوله: (لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا) فيلزم أن يأول بأن كلام الله هو حكمه السابق الذي يدل عليه قوله: (لَنْ تَخْرُجُوا) ودونه خرط القتاد⁽³¹⁰⁾ ولعلك تقول: أي بعد في أن يكون مراد من قال: هو قوله: (لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا) هو مدلول قوله: (لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ) بل هذا متعين ألا ترى أنه لو كانت تلك الآية نازلة في غزوة

(304) قال البيضاوي: والأصح أنه كان يعطيهم من خمس الخمس الذي كان خاص ماله. انظر: البيضاوي، أنوار التنزيل، 86/3.

(305) في الأصل: يخ.

(306) التوبة، 83/9.

(307) ينظر: عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت: 597هـ)، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، (بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1412 هـ - 1992 م)، 267/3، تحقيق: محمد عبد القادر عطا - مصطفى عبد القادر عطا.

(308) الإمام العلامة الحافظ جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن عبد الرحمن بن علي بن عبد الله بن الجوزي القرشي البكري الصديقي البغدادي الحنبلي الواعظ، ولد في بغداد سنة (511) هـ، وشرع في طلب العلم وهو صغير، فأخذ العلم عن جمهرة من أفاضل العلماء في عصره، منهم: أبو بكر الذينوري، والقاضي أبو يعلى، والقاضي أبو بكر الأنصاري، وغيرهم. برز في علوم كثيرة، وانفرد بها عن غيره، وجمع المصنفات الكبار والصغار نحو من ثلاثمائة أبرزها: (المنتظم في تاريخ الأمم) و (زاد المسير في علم التفسير) و (أخبار الأنبياء) وغيرها، توفي سنة سبع وتسعين وخمسمائة، فاجتمعت جموع غفيرة جدا من أهل بغداد في تشييعه، ودفن في مقبرة باب حرب، إلى جوار قبر الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله. ينظر: محمد بن عبد الغني ابن نقطة البغدادي (ت: 629هـ)، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسائيد، (دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1988 م)، ص 343-344، تحقيق: كمال يوسف الحوت. ابن كثير، "النبذة والنهاية"، 37-34/13. عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، طبقات الحفاظ، (بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1403 هـ)، ص 480-481. ابن العماد، شذرات الذهب، 49-47/1.

(309) ينظر: أحمد بن محمد التلعي، أبو إسحاق (ت: 427هـ)، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى 1422 هـ - 2002 م)، 78/5، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور.

(310) يطلق على كل رتبة أدنى من أخرى في الأمكنة والأزمنة والمعاني؛ والخرط الزرع، وتقول: خرطت الشجرة خرطاً إذا انتزعت الورق منها اجتذاً؛ والقناد على مثال سحاب شجر صلب شوكة كالإبر شديد، يضرب به المثل. انظر: اليوسي، زهر الأكمل، 246-245/2.

الحديبية كان المعنى على ذلك ضرورة أن المراد بالكلام هنالك هو الأزلي القديم الذي كان مدلول اللفظي الحادث نعم في ذلك الجواب شيء لم يطلع عليه المعترض وهو أنه إذا كان المراد بالكلام ما دل عليه هذه [الآية] ⁽³¹¹⁾ الكريمة المتأخرة نزولها من غير أن يسبق شيء يدل على مدلولها لم يكن قوله -تعالى- :

(قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونَا كَذَلِكُمْ قَالَ اللَّهُ مِنْ قَبْلُ) مفصلاً عن كلام الله مبيناً لكيفية إرادتهم التغيير مع كونه مفصلاً [عنه] ⁽³¹²⁾ ومبيناً لتلك الكيفية بل لم يصح قوله -تعالى-: (كَذَلِكُمْ قَالَ اللَّهُ مِنْ قَبْلُ) سواء حمل النفي على معنى النهي للمبالغة أم لا كما يعرف بأدنى تأمل صحيح من ذي فطرة سليمة والعجب من المولى الشرواني حيث لم يقرب إلى فهم المقال فأخذ يتكلم بما لا يعنيه وقال: قل لهم في ذلك الوقت لن تتبعونا في هذه الغزوة أو في جميع الغزوات كما هو الملائم لقوله -تعالى-: (لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا) وإن كان وارداً في غزوة تبوك فإن خصوص السبب لا ينافي عموم الحكم على ما تقرر في محله، ولم يزد على هذا الخطب العجيب شيئاً يتعلق بالمقام سوى قوله فيما قبل فهم وإن كان مرادهم المشاركة في غنائم خيبر إلا أنها لما كانت مخصوصة بمقتضى الوعد بأهل الحديبية لم يصادف إرادتهم في نفس الأمر إلا [بتبديل] ⁽³¹³⁾ حكم الله مع أنه لا يبدل القول لديه أمره واحد وحكمه واحد، ليس إلا، وقد غفل عن كونه من قبيل تنزيل اللازم أعني إرادة تغيير حكمه الأزلي منزلة الملزوم الذي هو إرادتهم الاتباع والانتفاع، ولم يعلم أن المستحيل تبديل غير الله لخطابه الأزلي وحكمه القديم لا تبدل القول لديه كيف وقد قال -عز سلطانه-: (مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا) ⁽³¹⁴⁾ وقال -جل برهانه-: (يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ) ⁽³¹⁵⁾ .

(فَسَيَقُولُونَ) للمؤمنين عند سماع هذا المنع .

(311) سقط في (ب) .

(312) سقط في (ب) .

(313) في (ب) : تبديل .

(314) البقرة ، 106/2 .

(315) الرعد ، 39/13 .

(بَلْ تَحْسُدُونَنَا) أي ليس الأمر كذلك بل تحسدوننا أن نشارككم في الغنائم، وقرئ تحسدوننا بكسر السين وقوله -تعالى- :

(بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا) أي: لا يفهمون إلا فهماً قليلاً وهو إدراكهم لظواهر أمور الدنيا ولهذا القول الباطل وإثبات لجهالتهم البالغة أقصى الغايات كما يظهر من عدم اطلاعهم على شيء من أمور الدين وانتفاء اهتدائهم إلى الباقيات الصالحات، قال المولى الشرواني - رحمه الله - : لما ظنوا برسول الله والمؤمنين الحسد الذي هو بمراحل عن ذلك الجنب المنزه غضب الله عليهم وقال رداً لقولهم : بل كانوا في أنفسهم أزلماً بمقتضى أعيانهم الثابتة متصفين بما هو أقبح وأردء من الحسد وهو الجهل المفرط وسوء الفهم في أمر الآخرة ولا يذهب عليك لزوم حذف الغضب وزيادة وإثباتاً لو صفهم بعد قوله: رداً لقولهم الواجب بدله رداً لهم بشهادة ظنوا .

(قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ) أي: للمتسمين بهذه السمة السيئة فكان الإظهار موضع الإضمار وتكرير الذكر بهذا العنوان مبالغة في ذمهم .

(سَتُدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ) قال المولى الشرواني - رحمه الله - : هم إما بنو حنيفة قوم مسيلمة الكذاب أو غيرهم ممن ارتدوا بعد رسول الله ﷺ والداعي [هو] (316) أبو بكر π ولهذا استدل بهذه الآية الكريمة على خلافته إذ لا [يجب] (317) إجابة الداعي إذا لم يكن إماماً وخليفة واما المشركون ويؤيده قوله -تعالى- :

(تَقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ) لأن وجوب أحد الأمرين: إما المقاتلة أو الإسلام إنما هو بالنسبة إلى المرتدين والمشركين وأما من هذانهم فينتهي قتالهم بالجزية أيضاً، قال : وقرئ أو يسلموا بالنصب على أن يكون أو بمعنى إلى أن قال: وقيل: المراد بقوم أولي بأس ثقيف وهوازن فإن صح ذلك فيخص نفي دوام الاتباع بما في غزوة خيبر لأن ذلك وقع في عهد النبي ﷺ، وهناك أغلاط أحدها: ذكر التأييد فإنه إنما ذكر لبيان قوة أحد الوجوه وههنا ليس كذلك لأن قوم مسيلمة الكذاب في حكم المرتدين

(316) ليس في الأصل .

(317) في (ب) : تجب .

بالضرورة، والثاني : قوله: فينتهي قتالهم بالجزية وكان يجب أن يقول بدله فقد ثبت الثالث في حقهم أعني الجزية أو يقيد المقاتلة بـ أبدأ، والثالث: جعل ذلك القيل مقابلاً لقوله وأما المشركون، والرابع: قوله: نفي دوام الاتباع إذ الصحيح دوام نفي الاتباع وقد وقع في جميع ذلك من عدم فهم قول العلامة أبي السعود -رحمه الله- وسوء التصرف فيه وإن كنت في ريب من [ذاك] ⁽³¹⁸⁾ فانظر إلى ما قاله -رحمه الله- : "[هم] ⁽³¹⁹⁾ بنو حنيفة قوم مسيلمة الكذاب أو غيرهم ممن ارتدوا بعد رسول الله ﷺ أو المشركون لقوله -تعالى- : (تَقَاتِلُوهُمْ أَوْ يُسْلَمُوا) أي يكون أحد الأمرين إما المقاتلة أبدأ أو الإسلام لا غير كما يفصح عنه قراءة (أو يسلموا)، وأما من عداهم فينتهي قتالهم بالجزية كما ينتهي بالإسلام، وفيه دليل على إمامة أبي بكر ؓ إذ لم [تتفق] ⁽³²⁰⁾ هذه الدعوة لغيره إلا إذا صح أنهم ثقيف وهوازن فإن ذلك كان في عهد النبوة فيخص دوام نفي الاتباع بما في غزوة خيبر وقيل هم فارس والروم ومعنى يسلمون ينقادون فإن الروم نصارى وفارس مجوس [يقبل] ⁽³²¹⁾ منهم الجزية" ⁽³²²⁾ ان قيل لم يصب العلامة أبو السعود في اتباعه للإمام البيضاوي في هذا الاستثناء لظهور منافاة ذلك القيل له فإن الداعي إلى فارس والروم ليس إلا أبا بكر بل هو عمر - رضي الله عنهما - قلنا أشار بهذه الدعوة إلى الدعوة إلى طائفة مآل أمرهم القتال أو الإسلام بمعنى الإيمان فيحسن حال الاستثناء، نعم في كلامه من جهة المتابعة للإمام البيضاوي شيء هو أنه شافعي مذهب عدم جواز قبول الجزية من مطلق المشركين، وهو حنفي يلزمه التفصيل وتخصيص ذلك بعدم بمشركي العرب فلا يقبل منه اطلاق المشركين كما يقبل من الإمام البيضاوي وقد أراد بدوام نفي الاتباع ما يستفاد من قوله (لَنْ تَتَّبِعُونَا) ⁽³²³⁾ والعجب ممن أتى بنقل وتزييف هو

(318) في (ب) : ذلك .

(319) سقط في (ب) .

(320) في الأصل : يتفق .

(321) في (ب) : تقبل .

(322) انظر : أبو السعود ، إرشاد العقل السليم ، 109/8 .

(323) الفتح ، 15/48 .

أنه قال الإمام⁽³²⁴⁾ لا يجوز أن يكون الداعي رسول الله ﷺ لقوله -تعالى-: (قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونَا .. الآية) وفيه أن (لن) للتأييد سيما إذا أريد [به]⁽³²⁵⁾ النهي فالمراد لن تتبعونا في خيبر [أو]⁽³²⁶⁾ ما دمت على مرض القلوب، فإن الإمام أتى بخلاف ما أسنده إليه وأجاب عما نسب إليه بما حواه ذاك التزييف من الوجهين وتلك عبارته : فيه وجوه أظهرها وأشهرها أنهم بنو حنيفة حيث بايعوا مسيلمة وغزاهم أبو بكر ﷺ، و [ثانيها]⁽³²⁷⁾ هم فارس والروم غزاهم عمر ﷺ، وثالثها هم هوازن وثقيف غزاهم النبي ﷺ، وأقوى [الوجوه]⁽³²⁸⁾ هو أن الدعاء [كان]⁽³²⁹⁾ من النبي ﷺ وإن كان الأظهر غيره، أما الدليل على قوة هذا الوجه فهو أن أهل السنة اتفقوا أن أمر العرب في زمان النبي ﷺ ظهر ولم يبق إلا كافر مجاهر أو مؤمن [تقي]⁽³³⁰⁾ طاهر وامتنع النبي ﷺ من الصلاة على موتى المنافقين وترك المؤمنون مخالطتهم حتى إن عبادة بن كعب مع كونه من المؤمنين لم يكلمه المؤمنون مدة وما ذكره الله [علامة]⁽³³¹⁾ لظهور حال من كان منافقاً⁽³³²⁾ ولما كان الظهور في زمان النبي ﷺ لم يكن وجه لجعل هذا علامة للظهور بعد النبي ﷺ ولأن النبي ﷺ لو امتنع من دعائهم لامتنع أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - بقوله : فاتبعوه وقوله : فاتبعوني فإن قيل هذا ضعيف لوجهين أحدهما أن النبي ﷺ قال : (لَنْ تَتَّبِعُونَا) وقال: (لَنْ تَخْرُجُوا مَعِي

(324) يعني الرازي . محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، أبو عبد الله، فخر الدين الرازي: الإمام المفسر . أوجد زمانه في المعقول والمنقول وعلوم الأوائل . وهو قرشي النسب . أصله من طبرستان، ومولده في الخامس والعشرين من شهر رمضان سنة 544هـ - 1150م بالري وإليها نسبته، ويقال له (ابن خطيب الري) رحل إلى خوارزم وما وراء النهر وخراسان . أقبل الناس على كتبه في حياته يتدارسونها . فاق أهل زمانه في علم الكلام والمعقولات وعلم الأوائل، وكان يحسن الفارسية . له مؤلفات كثيرة منها : (مفاتيح الغيب) ثمان مجلدات في تفسير القرآن الكريم، و(لوامع البينات في شرح أسماء الله تعالى والصفات) و(معالم أصول الدين) وغيرها الكثير . وله شعر بالعربية والفارسية . وتوفي يوم الاثنين، وكان عيد الفطر، سنة 606هـ - 1210م بمدينة هراة، ودفن آخر النهار في الجبل المصائب لقرية مزداخان . ينظر : ابن خلكان ، وفیات الأعيان ، 4/248-252 . السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى ، 8/81-82 . الزركلي ، الأعلام ، 6/313 .

(325) سقط في (ب) .

(326) في (ب) : و .

(327) في الاصل : ثانيا .

(328) ليس في الأصل .

(329) ليس في الأصل .

(330) في الاصل : نقي .

(331) ليس في الأصل .

(332) انظر : محمد بن عمر الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت:606هـ)، مفاتيح الغيب، (بيروت : دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الثالثة 1420هـ) 7677/28 .

أَبْدًا⁽³³³⁾ فكيف كان [الاتباع]⁽³³⁴⁾ مع النفي الثاني من قوله: (أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ)⁽³³⁵⁾ ولم يبق بعد ذلك للنبي ρ حرب مع قوم أولي بأس شديد واتفق الجمهور يدل على القوة والظهور [نقول]⁽³³⁶⁾ أما الجواب عن الأول فمن وجهين، أحدهما: أن يكون مقيداً تقديره: لن تخرجوا معي أبداً وأنتم على ما أنتم عليه، ويجب هذا التقييد لأننا أجمعنا على أن منهم من أسلم و [أحسن]⁽³³⁷⁾ إسلامه بل الأكثر من ذلك وما كان يجوز للنبي ρ أن يمنع المسلمين من الجهاد في سبيل الله مع وجوبه عليهم، الثاني: [أن]⁽³³⁸⁾ المراد لن تتبعونا في هذا القتال فحسب وقوله: (لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ) كان في غير هذا وهم المنافقون الذين تخلفوا في غزوة تبوك وأما اتفاق الجمهور فنقول: لا مخالفة بيننا وبينهم لأننا نقول النبي ρ دعاهم أولاً وأبو بكر ρ دعاهم بعد معرفة جواز ذلك من فعل النبي ρ فإن قالوا أبو بكر دعاهم لا يكون بين القولين تناف وإن قالوا لم يدعهم النبي ρ فالنفي والجزم به في غاية البعد، وأما قوله: لم يبق لرسول الله ρ حرب مع أولي بأس فممنوع ولا قوة في كلام الإمام لظهور حالهم في عهد رسول الله ρ واتسامهم بسمة النفاق فلا مخالفة لما عليه [أهل]⁽³³⁹⁾ السنة لكنهم لما كانوا يدعون الإسلام لأجل الانتفاع [الدنيوية]⁽³⁴⁰⁾ ألزمهم الله - سبحانه - بذلك الطريق فلا يرد أنه يلزم أن يكون طلباً للظهور بعد حصوله واجماع العلماء على أن من الأعراب من آمن بالله واليوم الآخر [لا]⁽³⁴¹⁾ على أن من المخلفين من كان كذا ولا يلزم أن يخالف النبي ρ من دعاهم بعده وأن لا يتبعه لقوله - تعالى - : (سُدُّعُونَ) والقول بعدم المخالفة للجمهور غريب وادعاء كون نفي دعوة النبي ρ في غاية البعد [تناقض]⁽³⁴²⁾ قوله أظهرها أنهم بنو حنيفة ثم أن صاحب الكشف -

(333) التوبة ، 83/9 .

(334) في الأصل : الاستماع .

(335) الفتح ، 16/48 .

(336) في (ب) : نقول .

(337) في (ب) : حسن .

(338) سقط في (ب) .

(339) سقط في (ب) .

(340) في (ب) : الدنيوي .

(341) ليس في الأصل .

(342) في (ب) : يناقض .

رحمه الله — قال : (تقاتلونهم جملة مستأنفة للتعليل، كما في قولك: سيدعوك الأمير يكرمك أو [يلك]⁽³⁴³⁾ عدوك)⁽³⁴⁴⁾ ولا يجوز أن يكون صفة [لقوم]⁽³⁴⁵⁾ لأنهم دعوا إلى قتال القوم لا أنهم دعوا إلى قوم موصوفين بالمقاتلة أو الإسلام، وأصل الكلام استدعون إلى قوم أولي بأس لتقاتلوهم أو يسلموا، فعدل إلى الاستئناف لأنه أعظم الوصلين، ثم فيه أنهم فعلوا ذلك وحصلوا الغرض فهو يخبر عنه واقعاً والاعتراض بأنه يلزم أن لا ينفك الموجود عن أحدهما لصدق الاخبار ونحن نرى الانفكاك بأن يتركوا سدى أو بالهدنة فينبغي أن يأول بأنه في معنى الأمر على ما نقله الطيبي⁽³⁴⁶⁾ عن الأمالي⁽³⁴⁷⁾ غير سديد لأن القوم مخصوصون لا عموم فيهم وكان الواقع أنهم قوتلوا إلى أن اسلموا سواء فسر القوم بثقيف وهوازن أو بني حنيفة أو فارس والروم على أن الإسلام الانقياد فما انفك الوجود عن أحدهما بل وقعا، وأما امتناع الانفكاك فليس من مقتضى الوضع ولا الاستعمال بل ذلك في الكلام الاستدلالي قد يتفق، واعتراض بأنه يجوز أن يكون مع ما عطف عليه صفة مخصصة يحترز بها عن مثل فارس والروم واجيب[بأن]⁽³⁴⁸⁾ مقتضى الخطاب لهم إفادة دعوتهم إلى قوم أولي بأس شديد فقط لإفادة أن ذلك القوم غير فارس والروم كما يشهد به الذوق السليم، وهذا الجواب ليس بشيء لظهور أن [كون]⁽³⁴⁹⁾ الخطاب لهم لا يمنع أن يكون المعنى استدعون إلى قوم أولي بأس شديد يدور أمرهم بين أمرين لا ثالث لهما: قتالكم معهم أو الإسلام منهم، بل ذاك أكد وأوفق بما سبق لإفادته الوصف الأول،

(343) في (ب) : يكب .

(344) لم أجده .

(345) في (ب) : لقولهم .

(346) الحسن (وقيل : الحسين) بن محمد بن عبد الله الطيبي الإمام المشهور العلامة في المعقول والعربية والمعاني والبيان. صنف (شرح الكشاف) و (التفسير) و (التبيان) في المعاني والبيان ، و (شرح المشكاة). وكان يشغل في التفسير من بكرة إلى الظهر ومن ثم إلى العصر في الحديث إلى يوم مات فإنه فرغ من وظيفة التفسير وتوجه إلى مجلس الحديث فصلّى النافلة، وجلس ينتظر إقامة الفريضة، ففضى نحوه متوجهاً إلى القبلة، وذلك يوم الثلاثاء ثالث عشر من شعبان سنة 743 هـ . قال السيوطي: ذكر في شرحه على (الكشاف) أنه أخذ من أبي حفص السهروردي وأنه قبيل الشروع في هذا الشرح رأي النبي p وقد ناوله قدحا من اللبن فشرب منه . ينظر : ابن حجر ، الدرر الكامنة ، 186-185/2 . السيوطي ، بغية الوعاة ، 523-522/1 . ابن العماد ، شذرات الذهب ، 240-239/8 .

(347) وقال في الأمالي: الرفع فيه وجهان: أحدهما: أن يكون مشتركا بينه وبين (تَقَاتِلُونَهُمْ) في العطف، والآخر: أن يكون جملة مستقلة معطوفة على الجملة التي قبلها باعتبار الجملة لا باعتبار الأفراد، و (تَقَاتِلُونَهُمْ) فيه معنى الأمر، وإن كان صيغته صيغة الخبر، ولا يستقيم أن يكون مجردا عن معنى الأمر لأنه يؤدي إلى أن لا ينفك الوجود عن أحدهما لصدق الإخبار، ونحن نرى الوجود ينفك عنهما. انظر : شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت: 743 هـ) ، فتوح الغيب في الكشف عن قتاع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف) ، (جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم ، الطبعة الأولى 1434 هـ - 2013 م) ، 395/14 ، تحقيق : د. جميل بني عطا .

(348) في (ب) : أن .

(349) في (ب) : يكون .

وأيضاً لم يصب صاحب الكشف في بيان النكتة وقوله فيه : (أنهم فعلوا ذلك وحصلوا الغرض) ⁽³⁵⁰⁾ فهو يخبر عنه واقعاً لأن الخطاب مع المنافقين المخلفين لا مع المؤمنين الذين ينتظرون أمر الله [ليمتثلوها] ⁽³⁵¹⁾ على أن المعطوف لا [يتسنى] ⁽³⁵²⁾ فيه ذلك أصلاً نعم لو قال : فيه إشعار بأنه يجب أن يسارعوا إلى الإجابة وقت ورود الدعوة ويكونوا كأنهم امتثلوا فيخبر عنه صح على قراءة (أو يسلموا) بمعنى إلى أن، وما ذكره من الاعتراض لا يتجه على ما اختاره مع كون الجملة مستأنفة للتعليل ولا على ما رده من أمر الوصفية بل لا يتمشى ذلك السؤال في صورة خطاب [المخلصين] ⁽³⁵³⁾ قطعاً وإنما طريق جريانه مع ما ذكره من الجواب ورود فعل المقاتلة بياء الغيبة وعلى صيغة المجهول على أن يكون القصد به إلى مجرد الاخبار .

(فَإِنْ تُطِيعُوا) هذه الدعوة، وقال المولى الشرواني : أمر ذلك الداعي إلى قتال قوم أولي بأس شديد .

(يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا) هو الغنيمة في الدنيا والجنة في الآخرة، وقال المولى : هو الجنة إن قتلتم والغنيمة إن قتلتم .

(وَإِنْ تَتَوَلَّوْا) عن تلك الدعوة، وقال المولى الشرواني : عن إجابة الداعي واستنفرتم عن النفر معه كحمر مستنفرة فرت من قسورة ولعله تمدح [بإضافة] ⁽³⁵⁴⁾ هذا التشبيه الاقتباس محزه وحسن امتزاجه مع قوله :

(كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ) [من] ⁽³⁵⁵⁾ الحديبية، وقال المولى : وما خرجتم معنا إلى الحديبية وتعللتم بالعلل الفاسدة، غافلاً عن كونه واجب الازالة محكم التشبيه .

[و] ⁽³⁵⁶⁾ (يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا) (لتضاعف جرمكم) كذا قال الإمام البيضاوي ⁽³⁵⁷⁾، يقال : ألم فهو أليم كوجع وهو وجيع، وصف به العذاب للمبالغة، كما في قوله : تحية

(350) لم أجده .

(351) في (ب) : ليمتثلوه .

(352) في (ب) : بينني .

(353) في (ب) : المخلفين .

(354) في (ب) : بإصابة .

(355) في (ب) : عن .

بينهم ضرب وجيع، على طريقة [جد جده] ⁽³⁵⁸⁾ فإن الألم والوجع حقيقة للمؤلم والمضروب كما أن [الجد للجاد] ⁽³⁵⁹⁾ وقيل : هو بمعنى مؤلم كالسميع بمعنى مسمع .

(لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ) لما أوعد على التخلف نفى [الخروج] ⁽³⁶⁰⁾ عن هؤلاء المعدودين استثناء لهم من الوعيد وتكرير نفى الحرج مع إعادة الجار وإعادة النفي لإظهار مزيد الاعتناء بأمرهم ولتوسيع دائرة الرخصة عليهم والتنصيب بأن كلاً من هذه الأوصاف الثلاثة علة مستقلة [في] ⁽³⁶¹⁾ نفى الحرج بدون انضمام الآخر فإن كلاً منها مانع للتكليف المنوط بالاستطاعة .

(وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) بامتنال الأوامر والاجتناب عن النواهي .

(يُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ) وقرئ: (ندخله) بنون العظمة، وكذا الكلام فيما بعده من فعل التعذيب، قال الإمام البيضاوي - رحمه الله - : "فصل الوعد وأجمل الوعيد مبالغة في الوعد لسبق رحمته ثم جبر ذلك بالتكرير على سبيل التعميم فقال :

(وَمَنْ يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا) إذ الترهيب ههنا أنفع من الترغيب" ⁽³⁶²⁾ وقال مولانا المعروف بغني زاده - أفاض الله عليه شأبيب غفرانه وأسكنه بحبوحة جنانه - : (وقع ههنا مناظرة بين الفضلاء العصريين إذ قال الفاضل الشهير باخي زاده ⁽³⁶³⁾ : لا يذهب عليك أن الوعيد المجمل المذكور وهو قوله -تعالى- : (يُعَذِّبُكُم عَذَابًا

(356) سقط في (ب) .

(357) انظر : البيضاوي ، أنوار التنزيل ، 129/5 .

(358) في (ب) : حد حده .

(359) في (ب) : الحد للحد .

(360) في (ب) : الحرج .

(361) في (ب) : و .

(362) انظر : البيضاوي ، أنوار التنزيل ، 129/5 .

(363) عبد الحليم بن محمد الشهير باخي زاده الرومي الحنفي ولد بالقسطنطينية سنة 963 هجرية ، ونشأ بها وولي قضاء الجيش بالروم ايلي ، من آثاره : (تعليقة على الأشباه والنظائر لابن نجيم) و (تفسير آية قوله تعالى ما كان على النبي من حرج) و (حاشية على جامع الفصولين) و (حاشية على الدرر والغرر) و (رياض

أَلَيْمًا⁽³⁶⁴⁾ قرين الوعد المجمل السابق وهو قوله -سبحانه- : (يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا (365) والوعيد العام الآتي [هو]⁽³⁶⁶⁾ قرين قوله : (وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ)⁽³⁶⁷⁾ فكما أن الوعيد مكرر كذا إعادة الوعد مقرر فليس في جانب الوعيد ما يكون جابراً لنقصان الوعيد الناشئ من الاجمال)⁽³⁶⁸⁾ وأجاب الكامل المعروف بكمال أفندي قائلاً : (ان المعترض غفل عن نكتة تقييد البيضاوي قوله : بالتكرير بقوله : على سبيل التعميم إذ مراده أن التكرير إذا كان بطريق التعميم يكون ذلك التعميم في الوعيد مقابلاً للتفصيل في الوعد فيحصل [الخير]⁽³⁶⁹⁾)⁽³⁷⁰⁾ وقال شيخ الإسلام أبو [الميامن]⁽³⁷¹⁾ (372) : (الأحسن في الجواب أن يقال : أن مراده بالتكرير تكرير خصوصية لفظه ولا كذلك في جانب الوعد لما ان العنوان فيه مختلف)⁽³⁷³⁾ . قال وهذا المجيب خفي عليه ما قلنا فظن [الخلص]⁽³⁷⁴⁾ قوله على سبيل التعميم ولم يدر أن التعميم موجود في صورة الوعد أيضاً ولم يزد - رحمه الله - على [ذاك]⁽³⁷⁵⁾ النقل شيئاً، وعَلَّك تقول: كما أن المجيب الأول غفل عن ثبوت التعميم فيما يقابله من الوعد ولزوم العموم في الوعيد بقضاء مقابله للعام واستدعائها له كذلك الثاني ذهل عن كون العبرة بجانب المعنى كيف وبعد ما تبين نظارة الوعيد الأول الخاص [مما]⁽³⁷⁶⁾ قبله من الوعد الأول الخاص ونظارة الوعيد الثاني المجمل العام لهذا الوعد المفصل العام هل يتصور أن يقول عاقل جبر نقصان

السادات في اثبات الكرامات للولياء حال الحياة وبعد الممات) و (شرح الهداية للمرغيناني في فروع الفقه الحنفي) ، توفي سنة 1013 هجرية . انظر : الباباني ، هدية العارفين ، 504/1 . كحالة ، معجم المؤلفين ، 98-97/5 .

(364) الفتح ، 16/48 .

(365) الفتح ، 16/48 .

(366) ليس في الأصل .

(367) الفتح ، 17/48 .

(368) لم أجده .

(369) في (ب) : الجبر .

(370) لم أجده .

(371) في (ب) : المياني .

(372) مصطفى بن علي القسطنطيني شيخ الاسلام الرومي الملقب بـ أبي الميامن ، ولد سنة 953 هجرية ، كان من كبار العلماء أصحاب الاطلاع فقيها متبحرا وافر الحرمة معظما عند الدولة ولي قضاء قسطنطينية ثم نقل الى قضاء العسكر بأنطولي سنة احدى عشرة بعد الالف ثم نقل الى مشيخة الاسلام بعد شهر ويوم من توليته قضاء العسكر ، له تعليقة على الاشباه والنظائر لابن نجيم. توفي في رجب سنة 1015 هجرية . ينظر : المحبي ، خلاصة الأثر ، 394-395 . الباباني ، هدية العارفين ، 439/2 .

(373) لم أجده .

(374) في (ب) : المخلص .

(375) في (ب) : ذلك .

(376) في (ب) : لما .

الوعد الناشئ من الإجمال بجعل لفظه الوعد الأول كلاً وإنما الغاية القصوى طلب النكته في تلك الموافقة بين الوعدين مع رعاية المخالفة في جانب الوعدين وطلبها في كون أحد المتقابلين مفصلاً والآخر مجملاً فالوجه أن يقال : لما كان ذكر الوعد والوعد الأولين على طريقة الخطاب الحاصل وكان مضمونهما عاماً لكل احد اقتضت البلاغة إعادة ذكرهما على وجه العموم لدفع توهم الاختصاص وليكون كالبرهان ولكن الوعد الثاني لم يذكر بلفظ الوعد الأول لعمومه منافع الدنيا كالغنائم بخلاف الثاني ان قيل فما الجواب عن طرف الإمام البيضاوي قلنا لا يرضى البيضاوي هنالك بالتعرض للإجابة ويعترف بذهوله عن الوعد الأول فإنه ممن علم قوله -تعالى- : (وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا) (377) وكان بمقتضاه من استحالة أن يكون كتاب كثير الأجزاء صحيحاً بجملة الأطراف خبيراً وليس هو شاكاً في كون الانسان مجبولاً على النقصان وكون الخطأ مرفوعاً عن الأمة مع النسيان بل هو إذا سمع من عالم الأرواح لأمثال هذه الجوابات المورثة للافتضاح لدى الخاصة وانحطاط المقامات ينادي ويقول : أيها الناس لله العظيم العلي لا تعذبوني بأن تنسبوا إلي ما أنتم عليه من الصنيع الشنيع الردي فإني معترف بالقصور وظهور حكم البشرية في هذه السطور ولكني المرحوم بعد ايقانه بامتناع أن يجد لأسماعهم سبيلاً يرجع ويقول: الله بيني وبينكم وكفى به وكيلاً، وبذلك انقسم أصحاب التأليف إلى الأعالي والأواسط والأسافل، وكانت الأعالي هم الذين كان أكثر تصرفاتهم جيداً سديداً ولذا قيل كفى للمرء نبلاً أن يعد معاييه .

(لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ) هم الذين ذكر شأن مبايعتهم وبهذه الآية سميت بيعتهم بيعة الرضوان قال المولى الشرواني : جملة مسوقة لتتميم مسرة الذين خرجوا مع رسول الله ﷺ إلى الحديبية وتكميل حسرة المخلفين عن تلك الغزوة إذ رضوان من الله أكبر من الدنيا وما فيها وقد حصل للأولين وفات عن الآخرين قال : ورضاء الله Y من العبد أن يرضى العبد من الله -تعالى- كما قال -تعالى- : (رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ⁽³⁷⁸⁾، ومقام الرضا مفتاح مغالق المقامات وأشق منازل السالكين وفي الحقيقة كل مقام من مقامات العارفين باب يفتح إلى عالم اللاهوت والرضا أعظمه ولهذا قيل [الرضى]⁽³⁷⁹⁾ باب الله الأعظم وجنة الدنيا وحقيقته ترك العبد رضى نفسه لأجل رضاء الله -تعالى- وعلامته أن يتساوى عنده النعمة والبلاء والشدة والرخاء، ولهذا قالت رابعة العدوية⁽³⁸⁰⁾ : "إنما يتحقق العبد بمقام [الرضى]⁽³⁸¹⁾ إذا سرته المصيبة كما سرته النعمة"⁽³⁸²⁾ وقيل (لبايزيد)⁽³⁸³⁾ البسطامي⁽³⁸⁴⁾ : ما تريد؟ قال : "أريد أن لا أريد"⁽³⁸⁵⁾، والتحقق بهذا المقام كان غالباً على النشأة الموسوية كما يدل عليه قوله -تعالى- في قصة موسى ٧ حيث قال : (وَمَا أَعْجَلَكَ عَنْ قَوْمِكَ يَا مُوسَى (83) قَالَ هُمْ أَوْلَاءُ عَلَى أَثَرِي وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى)⁽³⁸⁶⁾، ومن علامته أيضاً أن لا يجد العبد على نفسه حرجاً مما قضاه الله -تعالى- و [سلمه]⁽³⁸⁷⁾ تسليماً ويكون رضاء وإرادته متلاشية ومضمحلة في [رضائه]⁽³⁸⁸⁾ -تعالى- فيتحقق بمقام (وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ)⁽³⁸⁹⁾ حتى يرجع إلى ربه راضية مرضية، وكأنه نسي ما أسلفه من كون المخلفين كافرين بالله ورسوله وكونهم في علم الله قوماً بوراً وإلا أذعن أن من لم يؤمن بكتاب الله لا يقع

(378) المائدة ، 199/5 .

(379) في (ب) : الرضا .

(380) أم الخير رابعة ابنة إسماعيل العدوية البصرية مولاة آل عتيك الصالحة المشهورة؛ كانت من أعيان عصرها ، وأخبارها في الصلاح والعبادة مشهورة ، وذكر أبو القاسم القشيري في الرسالة أنها كانت تقول في مناجاتها: إلهي تحرق بالنار قلباً يحبك فهتف بها مرة هاتف: ما كنا نفعل هذا، فلا تظني بنا ظن السوء. قيل: عاشت ثمانين سنة. توفيت سنة ثمانين ومائة ، وقيل : سنة خمس وثمانين ومائة . ينظر: ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، 288-285/2 . الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، 243-241/8 . ابن العماد ، شذرات الذهب ، 157-156/2 .

(381) في (ب) : الرضا .

(382) ينظر : عبد الكريم بن هوازن القشيري (ت: 465هـ) ، الرسالة القشيرية ، (القاهرة : دار المعارف) ، 343/2 ، تحقيق : الإمام الدكتور عبد الحليم محمود - الدكتور محمود بن الشريف .

(383) في الأصل : البايزيد .

(384) سلطان العارفين، أبو يزيد طيفور بن عيسى بن شروسان (وقيل: شروشان) البسطامي، أحد الزهاد، أخو الزاهدین: آدم وعلي، وكان جدهم شروسان مجوسياً، فأسلم، توفي أبو يزيد عن ثلاث وسبعين سنة ببسطام: سنة إحدى وستين ومائتين وقيل : أربع وستين ومائتين . ينظر : محمد بن الحسين أبو عبد الرحمن السلمي (ت: 412هـ) ، طبقات الصوفية ، (بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1419هـ - 1998م) ، ص 67-74 ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا . أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: 430هـ) ، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، (مصر : السعادة ، 1394هـ - 1974م) ، 42-33/10 . ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، 531/2 . الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، 86/13 . ابن العماد ، شذرات الذهب ، 272-269/3 .

(385) ينظر : محمد بن أحمد السفاريني (ت: 1188هـ) ، البحور الزاهرة في علوم الآخرة ، (الرياض : دار العاصمة للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى 1430هـ - 2009م) ، 1273/3 ، تحقيق : عبد العزيز أحمد بن محمد بن حمود المشيخ .

(386) طه ، 84-83/20 .

(387) في (ب) : يسلمه .

(388) في (ب) : رضاء .

(389) الإنسان ، 30/76 .

في كمال الحسرة بسماع تلك الآية ولم يدر أن دلالة هذه الآية الكريمة على ثبوت الرضاء وعمومه للمؤمنين أشد وأقوى من دلالة ما قاله -سبحانه- في قصة موسى " [صلوات الله على نبينا وعليه وسلامه] ⁽³⁹⁰⁾ على ثبوته في حقه فالتحق بهذا المقام كان في الأغلب على نشأة أمة محمد μ وهذا على ما قاله : من كون [رضى] ⁽³⁹¹⁾ الخالق عبارة عن [رضى] ⁽³⁹²⁾ المخلوق وهو غير مسلم، وقوله -سبحانه- : (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ) ⁽³⁹³⁾ لا يدل عليه بل على خلافه لضرورة اقتضاء العطف التغاير ولم يعلم أيضا أن ليس فيما ذكره إلا علامة واحدة لظهور اتحاد تينك العلامتين واجتماعهما في المعنى .

(إِذْ يُبَايِعُونَكَ) منصوب برضى وقد سبق أن صيغة المضارع لاستحضار صورتها .

(تَحْتَ الشَّجَرَةِ) معمول لفعل المبايعة أو حال من مفعوله .

(فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ) من الصدق والاخلاص وقت [المبايعة] ⁽³⁹⁴⁾ أي: تعلق علمنا بذلك تعلقاً حالياً مطابقاً لتعلقه تعلقاً استقبالياً فلا وجه لاستدلال بعض المخالفين بأمثال هذه الآية على أنه -تعالى- لا يعلم الحوادث إلا عند حدوثها ولا اتجاه لما أورد من لزوم التغيير في علم الله فإن الثابت لزوم التغيير في التعلق لا في العلم نفسه والجملة معطوفة على يبایعونك لما [عرفته] ⁽³⁹⁵⁾ من كونه بمعنى بايعوك قال المولى [الشرواني] ⁽³⁹⁶⁾ - رحمه الله :- ولا يصح عطفه على رضى لأن [رضاءه] ⁽³⁹⁷⁾ -تعالى- متأخر عن علمه بما في قلوبهم لا سابق عليه ولم يدر المرحوم ما شحن به الكتب من أن الفاء تدخل على العلة والسبب كما تدخل على المعلول

(390) في (ب) : عليه السلام .

(391) في (ب) : رضا .

(392) في (ب) : رضا .

(393) المائدة ، 119/5 .

(394) في الأصل : الإخلاص .

(395) في (ب) : عرفت .

(396) في الأصل : الشيرازي .

(397) في (ب) : رضاه .

والمسبب مثل: (وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى) (398) وذلك باعتبار كون (المعلول علة غائية للعلة) (399) كما اختاره صدر الشريعة (400)، وأما باعتبار أن العلة (تدوم فنتراخي عن ابتداء الحكم) (401) كما اختاره النحرير التفتازاني لا يقال قد وقع في ذاك من تقليده للعلامة أبي السعود -رحمه الله- لأن العلامة أبا السعود لم ينف صحة عطفه على رضي بل قال إرشاداً إلى ما هو الأولى لجريانه على الظاهر وسلامته من التأويل ليس معطوفاً على رضي : (فإن [رضاءه] (402) -تعالى- مترتب على علمه تعالى بما في قلوبهم من الصدق والاخلاص عند مبايعتهم له p) (403) فالمولى - رحمه الله - إنما وقع فيما وقع فيه من سوء التصرف وعدم البصيرة

(فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ) عطف على رضي، أي: فأنزل عليهم الطمأنينة والأمن وسكون النفس بالربط على قلوبهم أو التشجيع أو بصلح الحديبية .

(وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا) هو فتح خيبر لما مرّ أن رسول الله p لما رجع من الحديبية [و] (404) أقام بالمدينة إلا أياماً قلائل ثم نحى نحو قلاع خيبر فهو أقرب [المفتوح] (405) إلى وقت النزول، والمولى الشرواني استفاد من فتحاً التعظيم وجعل القرب بالنسبة إلى بيعة الرضوان وكلاهما كما ترى وقيل فتح مكة أو هجر واعترض الطيبي بأن هجر (إما قرية قريبة من المدينة ينسب إليها القلال، أو هجر

(398) البقرة ، 197/2 .

(399) ينظر : عبيد الله بن مسعود المحبوبي ، صدر الشريعة (ت:747هـ) ، شرح التوضيح على التنقيح ، (القاهرة : المطبعة الخيرية ، 1322هـ - 1904م) ،

301/1 .

(400) عبيد الله بن مسعود بن محمود بن أحمد المحبوبي البخاري بالحنفي، صدر الشريعة الأصغر ابن صدر الشريعة الأكبر: من علماء الحكمة والطبيعات وأصول الفقه والدين ، أخذ العلم عن أبيه وأبيه عن جده الإمام تاج الشريعة محمود عن أبيه صدر الشريعة عن أبيه جمال الدين المحبوبي عن الشيخ الإمام المفتي إمام زاده عن عماد الدين عن أبيه شمس الأئمة الزرنجيري عن السرخسي عن الحلواني عن أبي علي النسفي عن محمد بن الفضل عن السيذموني عن أبي عبد الله بن أبي حفص الكبير عن أبيه عن محمد ، له كتاب (تعديل العلوم) و (التنقيح) في أصول الفقه ، وشرحه (التوضيح) و (شرح الوقاية) لجده محمود في فقه الحنفية ، و (النقاية مختصر الوقاية) ، و (الوشاح) في علم المعاني. مات سنة سبع وأربعين وسبع مائة ومقرده ومقرده وأجداد والديه كلها في شرع آباد ببخارى . ينظر : اللكنوي ، الفوائد البهية ، ص 109-112 . الزركلي ، الأعلام ، 197/4 .

(401) انظر : مسعود بن عمر التفتازاني (ت:793هـ) ، شرح التلويح على التوضيح ، (مكتبة صبيح بمصر) ، 198/1 .

(402) في (ب) : رضاه .

(403) أبو السعود ، إرشاد العقل السليم ، 110/8 .

(404) في (ب) : ما .

(405) في (ب) : الفتوح .

بحرين (406) ولم يذكر أحد أن النبي ﷺ غزاها، وأجاب صاحب الكشف (بأن الفتح لا يستدعي سابقة الغزو) (407) وهجر البحرين فتح من زمانه ٧٠ دليل كتابه إلى عمرو بن حزم (408) في الصدقات والديّات (409)، قال بعض الأفاضل: ذكروا أن [بلد] (410) هجر بلد من بلاد عبد القيس (411)

وذكر في القاموس: "أنه بلد [من اليمن] (412) بينه وبين عنز يوم وليلة أو اسم لجميع أرض البحرين" (413) وأياً ما كان فقد قدم وفد [ابن] (414) القيس في السنة التاسعة

(406) ينظر : الطيبي ، فتوح الغيب ، 401/14 .

(407) لم أجده .

(408) عمرو بن حزم بن زيد بن لؤذان بن عمرو بن عبد عوف بن غنم بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي ثم النجاري ومنهم من ينسبه في بني مالك بن جشم بن الخزرج، ومنهم من ينسبه في ثعلبة بن زيد مائة بن حبيب بن عبد حارثة بن مالك. وأمه من بني ساعدة، يكنى أبا الضحاك. شهد الخندق وما بعدها ، واستعمله رسول الله ﷺ على أهل نجران ، وهو ابن سبع عشرة سنة، وكتب لهم كتاباً فيه الفرائض، والسنن، والصدقات، والديّات. توفي بالمدينة سنة إحدى وخمسين، وقيل: سنة أربع وخمسين، وقيل: سنة ثلاث وخمسين، وقيل: إنه توفي في خلافة عمر بن الخطاب بالمدينة . ينظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب ، 1173-1172/3 . علي بن أبي الكرم الجزري عز الدين ابن الأثير (ت:630هـ) ، /سد الغابة في معرفة الصحابة ، (دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1415هـ - 1994 م) ، 202/4 ، تحقيق : علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود . أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:852هـ) ، /الإصابة في تمييز الصحابة ، (بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1415 هـ) ، 512-511/4 ، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض .

(409) عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديّات، وبعث به مع عمرو بن حزم، فقرئت على أهل اليمن، وهذه نسختها:

"بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ من محمد النبي ﷺ إلى شرحبيل بن عبد كلال، والحارث بن عبد كلال، ونعيم بن عبد كلال، قيل ذي رعين ومعاقر وهمدان: أما بعد، فقد رجع رسولكم، وأعطيتكم من الغنائم خمس الله، وما كتب الله على المؤمنين من العشر في العقار، وما سقت السماء أو كان سيباً أو بعلاً، ففيه العشر إذا بلغ خمسة أوسق، وما سقي بالرياء، والدالية، ففيه نصف العشر إذا بلغ خمسة أوسق، وفي كل خمس من الإبل سائمة شاة إلى أن تبلغ أربعاً وعشرين، فإذا زادت واحدة على أربع وعشرين ففيها ابنة مخاض، فإن لم توجد بنت مخاض، فابن لبون، ذكر إلى أن تبلغ خمسا وثلاثين، فإذا زادت على خمس وثلاثين، ففيها ابنة لبون إلى أن تبلغ خمسا وأربعين، فإذا زادت على خمس وأربعين، ففيها حقة طروقة إلى أن تبلغ ستين، فإن زادت على ستين واحدة، ففيها جذعة إلى أن تبلغ خمسة وسبعين، فإن زادت على خمس وسبعين واحدة، ففيها ابنتا لبون إلى أن تبلغ تسعين، فإن زادت على تسعين واحدة، ففيها حقتان طروقتا الجمل، إلى أن تبلغ عشرين ومائة، فما زاد، ففي كل أربعين ابنة لبون، وفي كل خمسين حقة طروقة الجمل، وفي كل ثلاثين باقورة بقرة، وفي كل أربعين شاة سائمة شاة إلى أن تبلغ عشرين ومائة، فإن زادت على عشرين واحدة، ففيها شاتان إلى أن تبلغ مئتان، فإن زادت واحدة، فثلاثة شياه إلى أن تبلغ ثلاث مائة، فما زاد في كل مائة شاة شاة، ولا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا عجفاء ولا ذات عوار ولا تيس الغنم، ولا يجمع بين متفرق، ولا يفرق بين مجتمع خيفة الصدقة، وما أخذ من الخليطين، فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية، وفي كل خمس أواق من الورق خمسة دراهم، فما زاد ففي كل أربعين درهما درهم، وليس فيها دون خمس أواق شيء، وفي كل أربعين ديناراً دينار، وإن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لأهل بيته، وإنما هي الزكاة تزكى بها أنفسهم في فقراء المؤمنين، أو في سبيل الله، وليس في رقيق ولا مزرعة ولا عمالها شيء، إذا كانت تؤدي صدقتها من العشر، وليس في عيد المسلم ولا فرسه شيء، وإن أكبر الكباير عند الله يوم القيامة الإشراف بالله، وقتل النفس المؤمنة بغير الحق، والفرار في سبيل الله يوم الزحف، وعقوق الوالدين، ورمي المحصنة، وتعلم السحر، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، وإن العمرة الحج الأصغر، ولا يمس القرآن إلا طاهر، ولا طلاق قبل إملاك، ولا عتق حتى يبتاع، ولا يصلين أحدكم في ثوب واحد ليس على منكبه منه شيء، ولا يحتب في ثوب واحد ليس بينه وبين السماء شيء، ولا يصلين أحدكم في ثوب واحد وشقه باد، ولا يصلين أحدكم عاقصاً شعره، وإن من اعتبط مؤمناً قتلاً عن بيته، فهو قود إلا أن يرضى أولياء المقتول، وإن في النفس الدية مائة من الإبل، وفي الأنف إذا أوعب جدعه الدية، وفي اللسان الدية، وفي الشفتين الدية، وفي البيضتين الدية، وفي الذكر الدية، وفي الصلب الدية، وفي العينين الدية، وفي الرجل الواحدة نصف الدية، وفي المأمومة ثلث الدية، وفي الجائفة ثلث الدية، وفي المنقلة خمس عشرة من الإبل، وفي كل أصبع من الأصابع من اليد والرجل عشر من الإبل، وفي السن خمس من الإبل، وفي الموضحة خمس من الإبل، وإن الرجل يقتل بالمرأة، وعلى أهل الذهب ألف دينار . النسائي. "باب علق الأصابع" 4853 : ابن حبان. "ذكر كتبة المصطفى ﷺ كتابه إلى أهل اليمن" 6559 والفاظ له ، قال شعيب الأرناؤوط : اسناده ضعيف : الحاكم. "كتاب الزكاة" 1447 : البيهقي. "باب كيف فرض الصدقة" 7255 .

(410) سقط في (ب) .

(411) "هجر وهي سوق بني محارب من عبد القيس" . انظر : ابن الحائك الحسن بن أحمد الهمداني (ت: 334هـ) ، صفة جزيرة العرب ، (مطبعة بريل - ليدن،

1884م) ، ص 135 .

(412) في (ب) : باليمن .

(413) الفيروزآبادي ، القاموس المحيط ، ص 496 .

مع الجارود بن بشر بن المعلی⁽⁴¹⁵⁾ وكان نصرانياً فأسلم هو وأصحابه وأسلم أهل اليمن حتى بعث رسول الله ﷺ معاذ بن جبل⁽⁴¹⁶⁾ قاضياً إليهم وجاء مال البحرين على ما هو المتعارف، وقال بعضهم معترضاً عليه: الأولى أن يحمل على ما وقع قبل فتح مكة من إطاعة عبد قيس وإسلام منذر بن ساوى العبدي⁽⁴¹⁷⁾ حين بعث ن العلاء الحضرمي⁽⁴¹⁸⁾ إليهم كما روي عن ابن اسحق⁽⁴¹⁹⁾ فإنه الحقيق بوصف القرب، ولا يخفى أن مبنى البحث على القول بكون المراد فتح هجر ففيه كلام من جهة أنه لا وجه [حينئذ]⁽⁴²⁰⁾ لتخصيص الفتح ببلدة من بلاده، بل الوجه أن يقال: أو المراد بلاد عبد قيس، ويرد على الأول أيضاً أنه لا يتعين بإسلام الجارود وأصحابه فتح شيء من بلاد عبد قيس فضلاً عن فتح هجر بخصوصه .

(وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً) صاحب الكشف عن الراغب⁽⁴²¹⁾ :

(414) في (ب) : عبد .

(415) الجارود بن عمرو بن المعلی العبدي يكنى: أبا المنذر وقيل: الجارود بن العلاء وقيل: الجارود لقب، واسمه بشر بن عمرو بن حنش بن معلی ، وكان سيداً في بني عبد القيس رئيساً ، قدم على رسول الله ﷺ وكان نصرانياً، فأسلم، ففرح رسول الله ﷺ بإسلامه ، قتل بأرض فارس في خلافة عمر . ينظر : أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت:430هـ) ، معرفة الصحابة ، (الرياض ، دار الوطن للنشر ، الطبعة الأولى 1419هـ - 1998م) ، 601/2 ، تحقيق : عادل بن يوسف العزازي . ابن عبد البر ، الاستيعاب ، 264-262/1 . ابن الأثير ، أسد الغابة ، 391/1 .

(416) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدي بن كعب بن عمرو بن أدي بن سعد بن علي بن أسد بن ساردة بن تزيد بن جشم بن الخزرج الأنصاري الخزرجي ثم الجشمي ، أحد السبعين الذين شهدوا العقبة من الأنصار ، وشهد بدراً وأحداً، والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ وأخى رسول الله ﷺ بينه وبين عبد الله بن مسعود. بعثه النبي ﷺ عاملاً على اليمن وقال : «نعم الرجل معاذ» ، يكنى أبا عبد الرحمن ، أسلم وهو ابن ثمانين سنة، وتوفي وهو ابن ثمان وثلاثين، وقيل: ثلاث ، وأربع وثلاثين ، مات في الطاعون طاعون عمواس بالشام شهيداً في خلافة عمر ، روى عنه من الصحابة عمر ، وابنه عبد الله، وأبو قتادة، وعبد الله بن عمر ، وأنس بن مالك، وأبو أمامة الباهلي، وأبو ليلى الأنصاري، وغيرهم . ومن

التابعين: جندادة بن أبي أمية، وعبد الرحمن بن غنم، وأبو إدريس الخولاني، وأبو مسلم الخولاني، وجبير بن نفير، ومالك بن يخامر، وغيرهم. ينظر : أبو نعيم ، معرفة الصحابة ، 2431/5 . ابن عبد البر ، الاستيعاب ، 1402/3-1407 . ابن الأثير ، أسد الغابة ، 187/5 .

(417) المنذر بن ساوي بن عبد الله بن زيد بن عبد الله بن دارم التميمي الدارمي، صاحب البحرين، نسبته ابن الكلبي. كان عامل النبي ﷺ على البحرين. وقيل: هو من عبد القيس ، روى أبو مجلز، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، قال: كتب رسول الله ﷺ إلى المنذر بن ساوي: " من صلى صلاتنا، واستقبل قبيلتنا، وأكل ذبيحتنا، فذاكم المسلم ". أخرجه ابن منده، وأبو نعيم . انظر : المصدر السابق ، 255/5 .

(418) العلاء بن الحضرمي واسم الحضرمي عبد الله بن عباد بن أكبر بن ربيعة بن مالك بن أكبر بن عوف بن مالك بن الخزرج بن أبي بن الصدف، وقيل: عبد الله بن عمار، وقيل: عبد الله بن ضمار، وقيل: عبد الله بن عبيدة بن ضمار بن مالك. ولا يختلفون أنه من حضرموت، حليف حرب بن أمية، ولله النبي ﷺ البحرين، وتوفي النبي ﷺ وهو عليها، فأقره أبو بكر خلافة كلها، ثم أقره عمر، وتوفي في خلافة عمر سنة أربع عشرة، وقيل: توفي سنة إحدى وعشرين وألوا على البحرين، يقال: إن العلاء كان مجاب الدعوة، وإنه خاض البحر بكلمات قالها، ودعا بها . انظر : المصدر السابق ، 71/4 .

(419) قال ابن إسحاق: وقد كان رسول الله ﷺ بعث العلاء بن الحضرمي قبل فتح مكة إلى المنذر بن ساوى العبدي، فأسلم فحسن إسلامه، ثم هلك بعد رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم قبل ردة أهل البحرين، والعلاء عنده أميراً لرسول الله ﷺ على البحرين . انظر : عبد الملك بن هشام الحميري (ت: 213هـ) ، السيرة النبوية لابن هشام ، (مصر : شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، الطبعة الثانية 1375هـ - 1955 م) ، 576/2 ، تحقيق : مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري - عبد الحفيظ الشلبي .

(420) في الأصل : ح .

(421) الحسين بن محمد بن الفضل، أبو القاسم الأصفهاني (أو الأصبهاني) المعروف بالراغب: أديب، من الحكماء العلماء. من أهل (أصبهان) سكن بغداد، واشتهر، حتى كان يقرن بالإمام الغزالي. توفي سنة 502هـ - 1108م ، من كتبه (محاضرات الأدباء - ط) مجلدان، و (الذريعة إلى مكارم الشريعة - ط) و (الأخلاق) ويسمى (أخلاق الراغب) و (جامع التفسير) كبير، طبعت مقدمته، أخذ عنه البيضاوي في تفسيره، و (المفردات في غريب القرآن - ط) و (حل متشابهات القرآن



(الغنم معروف، والغنم اصابته والظفر به، ثم استعمل في كل مظفور به من جهة [العدى] ⁽⁴²²⁾ وغيرهم، والمغنم ما يغنم) ⁽⁴²³⁾ قال المولى الشرواني : والالتفات إلى الخطاب على قراءة الأعمش ⁽⁴²⁴⁾ وطلحة ⁽⁴²⁵⁾ ونافع ⁽⁴²⁶⁾ في قوله :

(يَأْخُذُونَهَا) لتشريفهم في مقام الامتنان والتصريح بذلك الأخذ مع ان إثابة المغنم الكثيرة إياهم [يستلزم] ⁽⁴²⁷⁾ أخذهم إياها، فذكر أخذهم إياها لتتنشيطهم والتصريح بأن أخذهم إياها مقرون برضاء الله -تعالى- وإذنه ومع قطع النظر عما فيه من سوء الترتيب يلزم الاقتصار في بيان نكتة الالتفات على التشريف بشرف الخطاب، وهذا المولى وجد التشريف في تفسير العلامة أبي السعود وأتى بالتصريح من عند نفسه غافلاً عن وجوب حذفه .

(وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا) غالباً على الإطلاق .

(422) في (ب) : العدا .

(423) ينظر : الحسين بن محمد المعروف بالرأغب الأصفهاني (ت:502هـ) ، المفردات في غريب القرآن ، (دمشق - بيروت : دار القلم، الدار الشامية ، الطبعة الأولى 1412 هـ) ، ص 615 ، تحقيق : صفوان عدنان الداودي . ولم أجد لها في الكشف !

(424) سليمان بن مهران الأعمش أبو محمد الأسدي الكاهلي ، يقال أصله من طبرستان وولد بالكوفة ، الإمام الجليل، ولد سنة ستين، وقيل إحدى وستين ، رأى أنس بن مالك، وحكى عنه ، أخذ القراءة عرضاً عن إبراهيم النخعي وزر بن حبيش وزيد بن وثاب وعاصم بن أبي النجود وأبي حصين ويحيى بن وثاب ومجاهد بن جبر وأبي العالية الرياحي، روى القراءة عنه عرضاً وسماعاً حمزة الزيات ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وجريير بن عبد الحميد وزائدة بن قدامة وأبان بن تغلب وعرض عليه طلحة بن مصرف وإبراهيم التيمي ومنصور بن المعتمر وعبد الله بن إدريس وأبو عبدة بن معن الهذلي وروى عنه الحروف محمد بن عبد الله المعروف بزاهر ومحمد بن ميمون ، مات في ربيع الأول سنة ثمان وأربعين ومائة. ينظر : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، 248-226/6 . محمد بن محمد ابن الجزري (ت:833هـ) ، غاية النهاية في طبقات القراء ، (مكتبة ابن تيمية ، 1351هـ) ، 315/1-316 . ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، 226-222/4 .

(425) طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب بن جحطب بن معاوية بن سعد بن الحارث الهمداني اليامي ، أبو محمد ويقال أبو عبد الله الكوفي ، تابعي كبير ، له اختيار في القراءة ينسب إليه ، أخذ القراءة عرضاً عن إبراهيم بن يزيد النخعي والأعمش وهو أقرأ منه وأقدم ويحيى بن وثاب، روى القراءة عرضاً عنه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وعيسى بن عمر الهمداني وأبان بن تغلب وعلي بن حمزة الكسائي وقياض بن غزوان وهو الذي روى عنه اختياره . وحدث عن: أنس بن مالك، وعبد الله بن أبي أوفى، ومرة الطيب، وزيد بن وهب، ومجاهد، وخيثمة بن عبد الرحمن، وذو الهمداني، وأبي صالح السمان، وطائفة. وحدث عنه: ابنه؛ محمد بن طلحة، ومنصور، والأعمش، ومالك بن مغول، وشعبة، وخلق كثير. مات سنة اثنتي عشرة ومائة. ينظر : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، 193-191/5 . ابن الجزري ، غاية النهاية ، 343/1 . ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، 26-25/5 .

(426) نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم أبو رويم ويقال: أبو نعيم ويقال: أبو الحسن وقيل: أبو عبد الله وقيل: أبو عبد الرحمن. الليثي مولاهم وهو مولى جعونة بن شعوب الليثي حليف حمزة بن عبد المطلب المدني. أحد القراء السبعة والأعلام ثقة صالح، أصله من أصبهان ، ولد في خلافة عبد الملك بن مروان، سنة بضع وسبعين ، أخذ القراءة عرضاً عن جماعة من تابعي أهل المدينة منهم عبد الرحمن بن هرمز الأعرج وأبي جعفر يزيد بن القعقاع القاري وشيبة بن نصاح ويزيد بن رومان ومسلم بن جندب الهذلي وغيرهم كذلك عن جماعة من أهل مصر والشام ، توفي: سنة تسع وستين ومائة. ينظر : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، 338-336/7 . ابن الجزري ، غاية النهاية ، 334-330/2 . ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، 408-407/10 .

(427) في (ب) : تستلزم .

(حَكِيمًا) مشتملاً أفعاله وقضاياه على الحكم والمصالح، فلعرته يفعل ما يشاء ولحكمته يحكم ما يريد، هكذا قال المولى الشرواني - رحمه الله - وفي هذا التفريع وتخصيص هذا بدا وذاك بذلك نظر ظاهر [انتهى] (428).

(وَعَدَكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً) قال المولى الشرواني : جملة مسوقة لبيان أن ما أثابهم من المغانم الكثيرة ليس مقصوراً على ما في هذا الفتح القريب بل وعدهم الله أن يثيبهم [بمغانم] (429) كثيرة هي ما أفاء الله على المؤمنين إلى يوم القيامة، وهذا سقيم كما هو الظاهر والعبارة الصحيحة أن يقال : جملة سيقت لبيان أن المغانم ليست مقصورة على ما أثابهم في هذا القريب من المغانم الكثيرة بل وعدهم الله مغانم كثيرة أخرى وهي ما يفىء على المؤمنين إلى يوم القيامة، أو الموجودين مع النبي p إلى انتهاء حياتهم الدنيا، وأعلم أن وصف المغانم الأولى بالكثرة لا بد وان يكون باعتبار الذات ووصف الأخيرة الموعودة بها بالنسبة إلى الأولى واعتبار الإضافة فالأولى الكثيرة في نفسها قليلة بالنظر إلى الثانية غاية القلة .

(تَأْخُذُونَهَا) أخذاً مستمراً إلى قيام الساعة أو ساعة النقل .

(فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ) الغنائم التي نلتهم إليها في فتح قلاع خيبر لتكون لكم عجالة نافعة، هكذا قال المولى الشرواني، ولم يأت بتفصيل يحتاج إليه المقام فإن [ذاك] (430) المبني أعني [المعنى] (431) الذي دل عليه بقوله: (نلتهم) يخالف ما قدمه في قوله : (سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انْطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمَ) من كون المراد بالمغانم مغانم خيبر، وكون الاخبار بهذا القول إخباراً بالغيب، فالوجه ما يقال : إن كان نزولها بعد فتح خيبر لا يكون السورة بتمامها نازلة في مرجعه p من الحديبية، وإن كان قبله على أنه إخبار عن الغيب فالإشارة بهذا التنزيل المغانم الآتية منزلة الحاضرة المشاهدة والتعبير بالمضي فيه، وفي قوله :

(428) ليس في الأصل .

(429) في (ب) : مغانم .

(430) في (ب) : ذلك .

(431) في (ب) : المضي .

(وَكَفَّ أَيْدِي النَّاسِ عَنْكُمْ) أي: أيدي حلفاء أهل خيبر من بني أسد و [غطفان] (432) حيث جاؤوا لنصرتهم فقفز الله في قلوبهم الرعب فنكسوا على أعقابهم، وقيل: أيدي أهل مكة بالصلح للتحقق، وقول الزمخشري (433) ومن تبعه مثل العلامة أبي السعود (434) والمولى الشرواني "يعني أيدي أهل خيبر وحلفائهم حتى جاؤوا لنصرتهم فنكسوا" ليس [بذلك] (435) لدلالة صريح قولهم على أن الكف إنما تعلق بالحلفاء .

(وَلِتَكُونَ) قال المولى الشرواني: الواو إما اعتراضية واللام متعلقة بمحذوف أي فعل ما فعل من التعجيل والكف لتكون هذه الغنيمة المعجلة والكفة .

(آيَةً) وإمارة .

(لِلْمُؤْمِنِينَ) يعرفون بها صدق رسول الله ﷺ في وعدهم عند الرجوع من الحديبية بما ذكر من الغنائم وفتح مكة ودخول المسجد الحرام، وإما عاطفة واللام متعلقة بما تعلق به علة أخرى محذوفة أي: فعجل لكم هذه وكف أيدي الناس لتشكروا هذه النعم [الجليلة] (436) ولتكون آية، والعجب من حيث أخذ ذلك القول من تفسير العلامة أبي السعود - رحمه الله - (437) ولم يفهم واضح كلامه أعني قوله: واللام متعلقة إما بمحذوف مؤخر أي: وليكون آية لهم فعل ما فعل من التعجيل والكف أو بما تعلق به علة أخرى محذوفة من أحد الفعلين أي: فعجل لكم هذه وكف أيدي الناس لتغتنموها ولتكون [إلى آخره] (438)، قالوا: وعلى الأول اعتراضية، وعلى الثاني عاطفة، ولم يدر أنه إذا [اعتبروا] (439) دخول هذه الواو على الفعل لم تكن اعتراضية بل عاطفة له على ما قبله من فعل، ولم يدرك سوء الامتزاج بين

(432) في الأصل: عطفان .

(433) ينظر: الزمخشري، الكشاف، 340/4 .

(434) ينظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم، 110/8 .

(435) في (ب): بذاك .

(436) سقط في (ب) .

(437) ينظر: المصدر السابق، 110/8 .

(438) في الأصل: آه .

(439) في (ب): اعتبر .

الشكر وكون المذكور آية، أولم يعلم ما اتفق عليه أئمة البلاغة من لزوم الاشتراك بين المعطوفين في الجوامع؟ وليته علم فساد فطرته فلم يتعرض [التصرف] (440) في كلمات [الأزكياء] (441) ثم أنه أقام البرهان هنالك على بطلان قوله السابق المحكي وهو لتكون لكم عجالة نافعة كما لا يخفى .

(وَيَهْدِيكُمْ) بذلك .

(صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا) هو الثقة بفضل الله -تعالى- والتوكل عليه في كل ما تأتون وما تذرون، وقد زاد عليه المولى الشرواني : لكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم غافلاً عن وجوب حذفه .

(وَأُخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا) قال المولى الشرواني : أي : عجل لكم غير هذه المغنم مغنم أخرى أي لم تكونوا تقدرها عليها بقدرتكم واجتهادكم لولا اقدار الله إياكم عليها بفضلها، وهي مغنم هوازن في غزوة حنين، ولما اشتد الأمر في هذه الغزوة على المسلمين في أول الأمر حتى ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وصف الله I مغنمها بعدم قدرتهم عليها وأفاد أنه :

(قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا) أي: قدر عليها قدرة تامة فأظهركم عليها، فالجملة صفة بعد صفة لأخرى وفائدتها ان هذه المغنم وان [كان صعب] (442) النيل وعسير الوصول بالنسبة إلى قدرتكم إلا أنها في [جنب] (443) القدرة الالهية الكاملة أسهل وأيسر، وليس كما ينبغي فإن المعتزلي القائل : بكون العبد خالقاً لفعله معترف في أقل الأمور الحاصلة بمباشرة العباد وأهونه بأنه لولا أقدار الله وتمكينه لما خرج هذا الحقير من القوة إلى الفعل، فالوجه الاقتصار على ما أفاده لما مع جوابه، وأيضاً لا فائدة من هذه الفائدة وإنما الفائدة زيادة الامتتان بإيدان أن ما أفاض الله - سبحانه - من الفتح والظفر لم يكن على حسب جري العادة ثم ان العلامة أبا السعود لم يرض بقول

(440) في (ب) : للتصرف .

(441) في (ب) : الأزكياء .

(442) في (ب) : كانت صعبة .

(443) في الأصل : حينها .

الإمام البيضاوي ان "أخرى منصوبة بفعل يفسره (قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا) مثل قضى" (444) وقال : "لا ريب في ان الاخبار بقضاء الله إياها بعد اندراجها في جملة المغانم الموعودة بقوله -تعالى-: (وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا) (445) ليس فيه مزيد فائدة كما في بيان تعجيلها" (446) فقال المولى الشرواني : مناط الفائدة في هذه الاخبار عدم كونها مقدوراً لهم فإنه لم يكن يخطر ببالهم ان في جملة المغانم الموعودة [ما يصعب] (447) نيله ويعسر الوصول إليه فلزيادة الامتتان عليهم صرح به وكفاك هذا مزيداً للفائدة وقريب منه ما قاله بعض الأفاضل لم لا يجوز أن يكون أفرادها بالذكر بعد اندراجها في تلك المغانم لإفادة انها مما لا يقدرّون عليها وإنما يتيسر بحول الله -تعالى- فقط، وهذا المعنى فائدة جليّة وعلمك محيط بأن ذلك أمر عجيب فإن المعارض يقول: هذه الفائدة أعني كونها عسير الوصول صعب الحصول، قد تحصل في صورة كون المراد بيان التعجيل أيضاً فذلك البيان زائد على هذه الفائدة ففيه مزيد فائدة بخلاف هذا الاحتمال المرجوح، وهذان المجيبان أثبتا تلك الفائدة ثم لقبها أحدهما بمزيد الفائدة والآخر بالفائدة الجليّة غافلين عن عدم تزلزل السؤل بمثل ذلك المقال فضلاً عن اندفاعه والحق أن لا وجه لغير ذاك الوجه بشهادة انسياق الكلام وانصبابه إليه ألا ترى أنه - عز و علا - لما بين كون مغانم خبير عجالة الوقت وكانت هي سهلة بالنظر إلى الظاهر كان هو مظنة أن يتوهم تأخر مغانم عزيزة إلى غاية بعيدة فأزال Y ذلك التوهم بأن قال : (وَأُخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ) (448) .

(وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا) قال المولى الشرواني بعد أن فسر الشيء بمشيء الموجود: لا حاجة إلى استثناء الواجب والممتنع لأن الشيء بمعنى ما شاء الله وجوده لا يمكن أن يكون واجباً ولا ممتنعاً فلا يدخلان تحت الشيء حتى يحتاج إلى

(444) انظر : البيضاوي ، أنوار التنزيل ، 130/5 .

(445) الفتح ، 20/48 .

(446) ينظر : أبو السعود ، إرشاد العقل السليم ، 111-110/8 .

(447) في الأصل : باصعب .

(448) الفتح ، 21/48 .

استثنائهما وتخصيصه بالممكن، والسر فيه أن الشيء عندنا [ما]⁽⁴⁴⁹⁾ يساوق الموجود لأنه مصدر بمعنى المفعول أي مشيء الوجود نعم الشيء بمعنى الشائي يتناول الواجب أيضاً كما قال الله -تعالى-: (قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ)⁽⁴⁵⁰⁾ وبمعنى ما يصح أن يعلم ويخبر عنه يتناول الممتنع أيضاً لأن في هذا المقام بمعنى مشيء الوجود فكان تعالى على كل ما يدخل تحت الوجود قديراً لأن المقتضى لقدرته هو ذاته المقدسة عن شوائب العجز والمصحح للمقدورية هو الإمكان اللازم لماهية الممكن فلا [يأبى]⁽⁴⁵¹⁾ عن قدرته شيء من الممكنات فكل ما يمكن أن يوجد وهو معنى الشيء ويصح لله -تعالى- إيجاده وتركه وهو معنى القدرة عند المتكلمين، ومع قطع النظر عما فيه من التناقض الصريح حيث خص الشيء [بالموجود]⁽⁴⁵²⁾ وجعله أعم منه ومن المعدوم بعد عن فهم الشيء بمراحل، كيف لا ولا يخفى على من له أدنى [دربة]⁽⁴⁵³⁾ أن اللغة لا تثبت بالقياس فلا يقال: الشيء مصدر شاء فهو بمعنى مشيء أو شاء، وعلى كلا التقديرين يختص بالموجود وان في الشيء اعتبارين لغوي عتيق واصطلاحي أحدثه المتكلمون، وأن القرآن القديم لا بد وأن يكون وارداً على المعنى القديم فنقول: هو بحسب مفهومه اللغوي يقع على كل ما يصح أن يعلم ويخبر عنه فلولاً تخصيص القول بالممكن من جهة وقوعه متعلقاً للقدرة لاندرج هناك الواجب والممتنع بالضرورة فذاك لا يتصور أن يكون محل النزاع بين العقلاء لاستناد مثله إلى [السماع]⁽⁴⁵⁴⁾، إنما الكلام في معناه الاصطلاحي وهو المتقرر والمتحقق باعتبار انضمام صفة الوجود، فذهب أكثر المعتزلة لكون الماهية عندهم غير الوجود معروضة له ممكنة الخلو عنه في حال تقررها في الخارج إلى أن المعدوم [و]⁽⁴⁵⁵⁾ الممكن شيء أي ثابت متقرر فيه كما كان الممكن الموجود كذلك، ولما كان الوجود عند الأشاعرة نفس الحقيقة لزمهم

(449) سقط في (ب) .

(450) الأنعام ، 19/6 .

(451) في (ب) : يتأبى .

(452) في الأصل : الموجود .

(453) في (ب) : دربة .

(454) في الأصل : السماء .

(455) ليس في الأصل .

المنع فإنه لو تقررَت الماهية في العدم منفكة [من] ⁽⁴⁵⁶⁾ الوجود لكانت على أصلهم موجودة ومعدومة معاً، ومن ذلك ظهر لك وجه اتفاق الكل على أن المعدوم الممتنع ليس بشيء وصحة اجتماع ذاك الاتفاق مع الاعتراف بأنه شيء والقدرة عبارة عن التمكن من الإيجاد والإعدام، وقيل: هي صفة تقتضي ذلك التمكن فالقادر هو الذي إن شاء فعل وإن لم يشأ لم يفعل والقدير هو الفعال لكل ما يشاء كما يشاء ولذلك قلما يوصف به غيره جل -برهانه- ومعنى قدرته تعالى على الممكن الموجود انه إن شاء [إبقائه] ⁽⁴⁵⁷⁾ على الوجود أبقاه عليه وإن شاء إعدامه أعدمه والقدرة على المعدوم بمعنى أنه إن شاء إيجاده أوجده وإن لم يشأ لم يوجد .

(وَلَوْ قَاتَلَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا) قال المولى الشرواني - رحمه الله - : ليست الحكمة في تأخير القتال عام الحديبية أن كفرة مكة لو قاتلوكم لهزموكم، بل القضية كانت منعكسة فإنهم لو قاتلوكم

(لَوَلُّوا الْأَدْبَارَ) لانهزموا منكم وانقلبوا على أعقابهم وظهورهم خاسئين، وليس الأمر كما زعمه لرجوعه إلى ادعاء كون معنى الكريمة لم يكن المراد بتأخير القتال صيانة المؤمنين بل كان المراد بذلك صيانة الكفار، وهذا تحريف لكلام الله وتجاوز لا يتجاوز عنه، وما أغفله عما عناه -سبحانه- مع كمال ظهوره أعني إفادة أن الصلح لم يكن سبب نجاتكم بمعنى أنه لولاه لما حصل الخلاص من أيدي الكفار كما جاز أن يتوهم بل الله معكم أينما كنتم فهم لو لم يرغبوا في الصلح بل يعتدوا ⁽⁴⁵⁸⁾ للقتال لولوا الأدبار منهزمين .

(ثُمَّ لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا) يحرسهم .

(وَلَا نَصِيرًا) ينصرهم .

(456) في (ب) : عن .

(457) في (ب) : أبقاه .

(458) في (ب) : تصدوا .

(سُنَّةُ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ) في موضع المصدر المؤكد، أي: سنَّ الله غلبة أنبيائه [منه] (459) قديمة كما نطق به قوله: (كَتَبَ اللَّهُ لَأَعْلَيْنَ أَنَا وَرُسُلِي) (460)

(وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا) وتغييراً، وقول المولى [الشرواني] (461) - رحمه الله - : أي هو أحدي الذات وأحدي الصفات حكمه وأمره واحد فلا يصح لديه تردد ولا اختلاف وتبدل فمع قطع النظر عما فيه مما نبهت عليه فيما سلف لا يناسب المقام .

(وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ) أي أيدي كفار مكة .

(عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ) وداخلها .

(مَنْ بَعْدَ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ) حين ما خرج عكرمة بن أبي جهل في خمسمائة إلى الحديبية فبعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد على جنده فهزمهم حتى أدخلهم حيطان مكة ثم عاد، كذا قال المولى الشرواني - رحمه الله - تقليداً للإمام البيضاوي (462) وقد زيفه بعض الفضلاء قائلاً [للمذكور] (463) في كتب السيرة وغيرها من الصحاح : (أن خالد بن الوليد كان يوم الحديبية طليعة للمشركين أرسلوه في مأتي فارس فدنا في خيله حتى نظر إلى أصحاب رسول الله ﷺ، فأمر ﷺ عباد بن بشر فتقدم في خيله فقام بازائه وصف أصحابه، وحانت صلاة العصر فصلى رسول الله ﷺ بأصحابه صلاة الخوف) (464) وكيف يصح ما ذكره وقد صح أن إسلام خالد كان بعد الحديبية في السنة الثامنة أو قبلها! ثم إن الإمام البيضاوي - رحمه الله - بعد أن نقل ما قيل كان ذلك يوم فتح مكة قال : "واستشهد به على أن مكة فتحت عنوة، وهو ضعيف إذ السورة نزلت قبله" (465) فقول : ان أراد بتمامها فليس بثابت بل مخالف للأثر الذي رواه في آخر التوبة وإلا فلا يفيد مع أنه يجوز أن يكون من

(459) في (ب) : سنة .

(460) المجادلة ، 21/58 .

(461) في الأصل : الشيرازي .

(462) (..وذلك أن عكرمة بن أبي جهل خرج في خمسمائة إلى الحديبية، فبعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد على جند فهزمهم حتى أدخلهم حيطان مكة ثم عاد) . انظر

: البيضاوي ، أنوار التنزيل ، 130/5 .

(463) في (ب) : المذكور .

(464) ينظر : محمد بن عمر الواقدي (ت:207هـ) ، المغازي ، (بيروت : دار الأعلمي ، الطبعة الثالثة 1409هـ - 1989م) ، 582/2 ، تحقيق : مارسدن جونس .

(465) انظر : البيضاوي ، أنوار التنزيل ، 130/5 .

الاعبار عن الغيب كقوله: (إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا) ⁽⁴⁶⁶⁾ والعجب ممن قال أن الأثر الذي رواه في آخر التوبة ليس بثابت فلا بأس بمخالفته، قال ولي الدين العراقي ⁽⁴⁶⁷⁾ : انه منكر جداً، وذكر السيوطي : أنه مخالف لما ثبت في الأحاديث الصحيحة الواردة في أسباب نزول كثير من آيات التوبة، وإنما ذكره (المصنف) ⁽⁴⁶⁸⁾ - رحمه الله - لمجرد الترغيب كما هو الشأن في أكثر الأحاديث الواردة في فضائل السور فإنه لا يجدي نفعاً ولا يدفع عنه شيئاً ما أورده صاحب الكشف على قول العلامة الزمخشري وبه استشهد أبو حنيفة - رحمه الله - على أن مكة فتحت عنوة لا صلحاً ان في جعله قوله -تعالى-: (مَنْ بَعْدَ أَنْ أَظْفَرَ كُمْ عَلَيْهِمْ) ⁽⁴⁶⁹⁾ مستشهد أبي حنيفة - رحمه الله - لفتح مكة عنوة بعد ما سبق منه أن الفتح هو الظفر بالشئ سواء كان عنوة أو صلحاً نظيرين، والفرق بين الظفر على الشئ والظفر به من حيث الاستعلاء وهو كائن لأنهم اصطلاحوا وهم مضطرون ورسول الله ﷺ ومن معه مختارون [و] ⁽⁴⁷⁰⁾ ليس بشئ فإن تعلق من بعد بما قبله من فعل الكف شاهد بذاك وما قيل السابق هو كون الظفر بالشئ محتملاً للأمرين، وأما المذكور ههنا فهو الظفر على الشئ والاستعلاء قرينة ترجح احتمال العنوة وهو كافٍ في الاستدلال من الغفول عن [سدة] ⁽⁴⁷¹⁾ طريق ذلك القول بإثبات ما اشعر به ظفر عليه من الاستعلاء للظفر بها صلحاً .

(466) الفتح ، 1/48 .

(467) أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم الكردي الرازياني ثم المصري الشافعي الإمام العلامة الفريد الحافظ ولي الدين أبو زرعة ، ابن العراقي قاضي الديار المصرية ، ولد في الثالث من ذي الحجة الحرام سنة اثنتين وستين وسبع مائة ، رحل به أبوه إلى دمشق فقرأ فيها، وعاد إلى مصر فارتفعت مكانته إلى أن ولي القضاء سنة 824 هـ بعد الجلال البلقيني ، من كتبه (البيان والتوضيح لمن أخرج له في الصحيح وقد مس بضرب من التجريح) و (فضل الخيل) و (الإطراف بأوهام الأطراف) للمزي، و (رواة المراسيل) و (حاشية على الكشاف) و (أخبار المدلسين) و (تذكرة) في عدة مجلدات، و (ذيل) في الوفيات، من سنة مولده إلى سنة 793 هـ، و (مبهمات الأسانيد) في الأثرية، و (تحرير الفتاوى) وغير ذلك. وله نظم ونثر كثير . مات في يوم الخميس سابع عشر من شعبان سنة ست وعشرين وثمانمائة تغمده الله تعالى برحمته . ينظر : محمد بن محمد ابن فهد الهاشمي (ت:871هـ) ، *لحظ الألفاظ بنيل طبقات الحفاظ* ، (دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1419هـ - 1998م) ، ص 184-188 . الزركلي ، *الأعلام* ، 184/1 .

(468) في الأصل : المص .

(469) الفتح ، 24/48 .

(470) سقط في (ب) .

(471) في (ب) : شدة .

(وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ) قال المولى الشرواني - رحمه الله - : بجميع أعمالكم سرّاً وجهرّاً، ومن جملتها هزمهم أولاً والكف عنهم ثانياً لتعظيم بيته، وإلا فهم أئمة الكفر وكانوا أحقاء بالاستئصال .

(بَصِيرًا) فيجازيكم بذلك إن خيراً فخير وإن شراً فشر، قال : واعلم أن السميع والبصير من أوصاف الذات والسمع إدراك المسموعات حال حدوثها والبصر إدراك المبصرات حال وجودها وقيل أنهما في حقه -تعالى- صفتان ينكشف بهما المسموعات والمبصرات انكشافاً تاماً ولا يلزم من افتقار هذين النوعين من الإدراك فينا إلى آلة افتقارها إليها بالنسبة إلى الله -تعالى- لأن صفات الله -تعالى- مخالفة لصفات المخلوقين بالذات وإن كانت تشاركها فإنما تشاركها في العوارض والاسم وفي بعض اللوازم، ألا ترى أن صفتنا أعراض [ذاتية] ⁽⁴⁷²⁾ عارضة معروضة للآفة والنقصان وصفاته -تعالى- مقدسة عن ذلك وفيه اختلال ومناقضة لما أسلفه في قوله -تعالى- : (وَهُوَ الَّذِي) قائلاً من جملة ما أنعم عليكم عام الحديبية أنه كف أيدي [الناس أي] ⁽⁴⁷³⁾ مشركي مكة عنكم حيث لم يمكنهم عليكم، وكف أيضاً أيديكم عنهم حيث لم يمكنكم أن تستأصلوهم، فإن عدم التمكين من قتل المشركين لا يكون نعمة تذكر بطريق الامتنان ولا يكون الكف المفسر بعد التمكين هو الكف المعلل بالتعظيم، وأيضاً ذاك خطاب اللطف فلا يناسبه إن خيراً فخير وإن شراً فشر، كما لا يناسب ضمير هزمهم ضمير أعمالكم وكذا الكلام في حال لم يمكنهم مع عليكم والوجه أن يقال كما ستقف عليه أن الله - سبحانه - أتى بذلك الاعتراض لمجرد التنبيه على أن علمه محيط بجميع الأعمال وأنه لا يخفى عليه خافية ونكتة ذاك التنبيه الإشعار بأنه -عز و علا- وفقهم لما يحبه ويرضاه وما حواه القول الثاني من اتحاد المعطوفين ظاهر جلي .

(هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) أي: جمعوا بين جنايتي الكفر والصد .

(472) سقط في (ب) .

(473) سقط في (ب) .

(وَالْهَدْيُ) بالنصب معطوف على الضمير المنصوب في (صدوكم)، وقرئ بالجر عطفاً على (المسجد) بحذف المضاف، أي: ونحر الهدى، وبالرفع على (وصد)، الهدى : اسم لما يهدى إلى مكة، وقد قرئ (الهدى) وهو فعيل بمعنى مفعول [و] (474)

(مَعْكُوفًا) حال من الهدى، وقوله -تعالى- :

(أَنْ يَنْلُغَ مَحَلَّهُ) بدل اشتمال منه أو منصوب بنزع الخافض، أي: محبوساً من أن يبلغ مكانه الذي يحل فيه نحره والمراد هنالك محله المعهود أعنى منى، قال الإمام البيضاوي -رحمه الله- : "المراد مكانه المعهود وهو منى، لا مكانه الذي لا يجوز أن ينحر فيه غيره وإلا لما نحره [الرسول]⁽⁴⁷⁵⁾ ρ حيث أحصر فلا ينتهض حجة [على]⁽⁴⁷⁶⁾ للحنفية على أن مذبح هدي المحصر هو الحرم"⁽⁴⁷⁷⁾ وجعل المولى الشرواني - رحمه الله - ما وجده في تفسير العلامة أبي السعود -رحمه الله- من أنهم "قالوا: بعض الحديبية من الحرم، وروي أن خيامه ρ كانت في الحل ومصلاه في الحرم وهناك نحرته هداياه ρ، والمراد صدها عن محلها المعهود الذي هو منى"⁽⁴⁷⁸⁾ جواباً له، وهيئات هيهات بعد المطلب بل [فأنى]⁽⁴⁷⁹⁾ كيف لا ومن [البيان الواضح]⁽⁴⁸⁰⁾ أنه إذا حمل إضافة المحل على العهد وكان المراد به منى لم يكن للآية مناسبة بالمدعى أعني كون محل هدي المحصر الحرم فضلاً عن الدلالة عليه ولا يجوز أن يحمل الإضافة على الجنس وهو الحرم عند أبي [حنيفة]⁽⁴⁸¹⁾ ρ⁽⁴⁸²⁾

(474) ليس في الأصل .

(475) ليس في الأصل .

(476) سقط في (ب) . وليست في الكشف .

(477) انظر : البيضاوي ، أنوار التنزيل ، 130/5 .

(478) انظر : أبو السعود ، إرشاد العقل السليم ، 111/8 .

(479) في (ب) : فأت .

(480) في (ب) : الواضح البين .

(481) في الأصل : ح .

(482) انظر : أبو بكر بن مسعود الكاساني (ت:587هـ) ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، (دار الكتب العلمية ، الطبعة الثانية 1406هـ - 1986م) ، 178/2 . عبد

الله بن محمود بن مودود الموصلي (ت:683هـ) ، الاختيار لتعليل المختار ، (القاهرة : مطبعة الحلبي ، 1356هـ - 1937م) ، 173/1 ، تحقيق : محمود أبو

دقيقة . محمد بن محمد البابر تي (ت:786هـ) ، العناية شرح الهداية ، (دار الفكر) ، 127/3 .

والأعم عند الشافعي - رحمه الله- (483) للزوم أن يذبح [النبي] (484) ن فيما لا يحل الذبح فيه، ولذا قال صاحب الكشف رد القول العلامة الزمخشري : "وهذا دليل لأبي حنيفة ط على أن المحصر محل هديه الحرم" (485) لا استدلال للحنفية فيه كيف وهو منى بالاتفاق، وقد قال بعض الفضلاء: إنما يستدل الحنفية على ذلك [المطلوب] (486) بقوله -تعالى- : (وَلَا تَخْلُقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ) (487) فإنه خاص بالمحصر أو يعمه ولا عبرة بما قاله الزمخشري، ولقد أغرب حيث أخذ في تقرير الاستدلال وساق الكلام على وجه أنتج منه أنه لا دلالة فيه أصلاً حيث ختم [الكلام] (488) بأن المحل هو منى (489) وهذا من مثله بديع بعيد، وحاصل صحيح الكلام في [ذلك] (490) المقام أن الشافعية استدلوا على مدّعاهم بأن النبي ط نحر في الحديبية وهي من الحل، فدفعه الحنفية بأنه كان مضرب خيامه ن في الحل ومصلاه في الحرم فالظاهر أن يكون نحره أيضاً في الحرم .

(وَلَوْلَا رَجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ) لم تعرفوهم بأعيانهم لكونهم مختلطين بالمشركين غير متميزين منهم ولا معروفين الأماكن صفة لرجال ونساء، وقوله -تعالى- :

(أَنْ تَطُؤُوهُمْ) أي: توقعوا بهم وتهلكوهم، بدل اشتمال منهم أو من المضمرة المنصوب في (تعلموهم).

(فَنُصِيبَكُمْ مِنْهُمْ) أي: من جهتهم .

(483) انظر : محمد بن إدريس الشافعي (ت:204هـ) ، الأم ، (بيروت : دار المعرفة ، 1410هـ - 1990م) ، 173/2 . علي بن محمد الماوردي (ت:450هـ) ، الحلوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني ، (بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1419 هـ - 1999 م) ، 350/4 ، تحقيق : علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود . إبراهيم بن علي الشيرازي (ت:476هـ) ، المهذب في فقه الإمام الشافعي ، (دار الكتب العلمية) ، 426/1 .

(484) ليس في الأصل .

(485) انظر : الزمخشري ، الكشف ، 342/4 .

(486) في الأصل : المط .

(487) البقرة ، 196/2 .

(488) في (ب) : بالكلام .

(489) انظر : المصدر السابق ، 342/4 .

(490) في (ب) : ذاك .

(مَعْرَةٌ) [أي] ⁽⁴⁹¹⁾ مشقة و[مكروهاً] ⁽⁴⁹²⁾ كوجوب الدية والكفارة بقتلهم عند الشافعي ⁽⁴⁹³⁾، والتأسف [عليهم] ⁽⁴⁹⁴⁾ وتعيير الكفار وسوء قالتهم والاثم بالتقصير في البحث عنهم عند الكل، مفعلة من عرّه إذا عراه ودهاه ما يكرهه، والمولى الشرواني أطلق الكلام في إلزام الكفارة والدية غافلاً عن عدم لزوم شيء منهما [بقتل] ⁽⁴⁹⁵⁾ مثله للحنفي، فإن قلد في ذلك الزمخشري المخالف لمذهبه فيه فلم لم يقلده في قوله المصيب [محزه] ⁽⁴⁹⁶⁾ أعني وسوء قاله المشركين أنهم فعلوا بأهل دينهم مثل ما فعلوا بنا من غير تمييز، بل قال: وتعيير الكفار بقطع صلة الرحم، ثم قال المولى الشرواني : وجعل أن تطوهم بدل اشتغال من الضمير المنصوب في تعلموهم مما لا يلائمه قوله -تعالى- :

(بِغَيْرِ عِلْمٍ) لأنه متعلق بـ (أن تطوهم) فيصير المعنى [حينئذ] ⁽⁴⁹⁷⁾ لم تعلموا أن [تطوهم] ⁽⁴⁹⁸⁾ غير عالمين بهم، ولا يخفى ركابة هذا المعنى وسينكشف لك حقيقة الحال وأن الأمر ليس كما زعمه مما سيتلى عليك من المقال، وهو أنه قد اعترض على المذكور الإمام ⁽⁴⁹⁹⁾ بأنه يلزم التكرار فقال صاحب الكشف : (لا تكرر سواء جعل أن تطوهم بدل اشتغال من رجال ونساء، أو من المنصوب في لم تعلموهم) ⁽⁵⁰⁰⁾، أما على الثاني فلأن حاصل المعنى: ولولا مؤمنون لم تعلموا وطأتهم وإهلاكهم وأنتم غير عالمين بإيمانهم، لأن احتمال أنهم يهلكون من غير شعور مع إيمانهم بسبب الكف عن التعذيب، فيعتبر فيه [العلمان] ⁽⁵⁰¹⁾ فمتعلق العلم في الأول الوطأة، وفي الثاني أنفسهم باعتبار الإيمان، وأما على الأول فلأن قوله: (بِغَيْرِ عِلْمٍ

(491) سقط في (ب) .

(492) في (ب) : مكروه .

(493) وهذا خلاف مذهب الشافعي ، إذ أن مذهب الشافعي يوجب الكفارة لا الدية . ينظر : الماوردي ، الحاوي الكبير ، 65/13 .

(494) ليس في الأصل .

(495) في (ب) : فقليل .

(496) في (ب) : مجزه .

(497) في الأصل : ح .

(498) في (ب) : تطوهم .

(499) يقصد الامام البيضاوي .

(500) لم أجده .

(501) في (ب) : العلمان .

(لما كان حالاً عن فاعل [تطوهم] ⁽⁵⁰²⁾ كان العلم بهم راجعاً إلى العلم باعتبار الإهلاك، كما تقول: أهلكته من غير علم، فلا الإهلاك عن شعور ولا العلم بإيمانهم حاصل والمعرفتان مقصودتان، ولم يرض به بعض الأفاضل بل قال على الثاني التعلق الثاني علم من لا تعلموهم لأن المبدل منه منسوب إليه أيضاً وليس في حكم المنحي مطلقاً كما قرر في موضعه ولو سلم فضمير تطوهم بالحقيقة لرجال مؤمنين ونساء مؤمنات والمعنى لم تعلموا وطئ المؤمنين فيتضمن التعلق الثاني ويفيده لظهور أن عدم العلم بوطئهم لعدم العلم بإيمانهم مع أنه يتبادر من الكلام [حينئذ] ⁽⁵⁰³⁾ معنى غير صحيح وهو [وطئهم] ⁽⁵⁰⁴⁾ عالمين بهم لأن الأصل في الكلام المقيد إذا دخله النفي توجه النفي إلى القيد، وقال على الأول ضمير المفعول في البديل عائد على رجال ونساء موصوفين بانتفاء العلم عنهم وعن إيمانهم فيعلم منه كون الوطئ بلا شعور، وهذا ما قاله الإمام يلزم التكرار ولا [نسلم] ⁽⁵⁰⁵⁾ كونهما مقصودتين بحيث يقتضي التنصيص على كل منهما إلا أن يقال مقام بيان تصوّن الصحابة يقتضي ذلك وفيه نظر، قال : ثم جعل (لَمْ تَعْلَمُوهُمْ) كناية عن الاختلاط خلاف الظاهر فالأقرب الأصوب تعليقه بـ (تصيبكم) أو بـ (معرفة) ولقد خالفه بعضهم قائلاً: سلمنا أن المبدل منه ليس في حكم المنحي مطلقاً لكن ليس بحيث يعتبر فيه حكم مستقل يغاير الحكم المعتبر في البديل فإذا كان المعتبر في البديل عدم العلم المتعلق بالوطأة لم يعتبر في المبدل منه عدم العلم المتعلق بإيمانهم بل المعتبر فيهما عدم العلم المتعلق بالوطأة لكنه نسب أولاً إلى المبدل منه توطئة ثم إلى البديل الذي هو المقصود بالنسبة، وأما أن المعنى: لم تعلموا اوطأ المؤمنين، فيتضمن [تعلق] ⁽⁵⁰⁶⁾ الثاني لظهور أن عدم العلم بوطئهم لعدم العلم بإيمانهم فغير وارد إذ لا [نسلم] ⁽⁵⁰⁷⁾ أنه إذا كان المعنى كذلك يتضمن التعلق الثاني ولا ظهور أن عدم العلم بوطئهم لعدم العلم بإيمانهم لأن عدم العلم بالوطئ لا يلزم أن يكون لعدم العلم بإيمانهم إذ

(502) في (ب) : تطوهم .

(503) في الأصل : ح .

(504) في (ب) : وطوهم .

(505) في الأصل : نم .

(506) في (ب) : التعلق .

(507) في الأصل : نم .

يحتمل أن يكون الوطئ بلا شعور مع بإيمانهم مثلاً إذا رمى كافراً فأصاب مسلماً يعلم إيمانه خطأ، وأما تبادر ذلك المعنى [المستقيم] (508) فمداره على اعتبار تأخر النفي عن التقييد، وأما إذا اعتبر التقييد بعد النفي فكلا وهذا الشق متعين بقريضة الاهتمام بصون المؤمنين وعود ضمير المفعول في البذل على رجال ونساء موصوفين بانتفاء العلم عنهم وعن إيمانهم لا يستلزم كون الوطئ بلا شعور لما عرفت من أن الوطئ بلا شعور يجامع العلم بهم وبإيمانهم أيضاً، وبهذا كله ظهر أن العلمين مقصودان بحيث يلزم التنصيص على كل منهما ولا حاجة إلى التشبث بقضية المقام حتى يرد النظر ثم ان الإمام [لما] (509) ادعى التكرار على الوجه الثاني دون الأول إذ لا تكرار عليه لأن المراد بقوله: (لَمْ تَعْلَمُوهُمْ) إفادة أنهم يجهلونهم والمراد بقوله: (لَمْ تَعْلَمُوهُمْ) بغير علم إفادة ان جهلهم علة لوطنهم فمفاد الثاني غير مفاد الأول مع أن متعلق العلم في [المأولين] (510) واحد مثلاً إذا قلنا: فلان جهل داءه فهلك بجهله، كان المراد في الجملة الأولى: إفادة جهل الداء وفي الثانية: إفادة عليّة جهله للهلاك، ولا يلزم التكرار وبهذا يظهر أنه لا حاجة في هذا الوجه إلى دعوى مغايرة المتعلق كما زعمه صاحب الكشف إلا أن يقال: لم يرد قيام الحاجة بل أراد كون الفائدة زائدة ولكنه لم يصب في تلك المخالفة بل أخطأ في كل ما قال، فإن اعتبار معنى المبدل منه في الجملة لا يكون من قبيل اعتبار حكم مستقل مغاير لحكم مستقل معتبر في البذل وليس عدم العلم المتعلق بالوطأة منسوباً أولاً إلى المبدل منه توطئة ثم إلى البذل أصالة وقصداً بل كان عدم العلم مع قطع عن ذاك التعلق منسوباً إلى المبدل منه أولاً بطريق التوطئة وإلى البذل ثانياً بالقصد الأصلي ومنع تضمن عدم العلم بوطئ المؤمنين عدم العلم بإيمانهم ورد ظهور كون عدم العلم بوطئهم لعدم العلم بإيمانهم من قبيل الوقوع في مخالفة [الواضحات] (511) فإن العاقل لا يجوز أن يظأ مؤمن مجاهد في سبيل الله مؤمناً يعلمه باعتباره إيمانه ويهلكه ثم لا يكون عالماً بوطئ مؤمن واهلاكه، وما استند عليه من جواز أن يكون

(508) في (ب) : السقيم .

(509) في (ب) : إنما .

(510) في (ب) : المقامين .

(511) في الأصل : المواضحات .

الوطئ خطأ كما إذا رمى كافراً وأصاب مسلماً يعلم إسلامه لا ينفع في ذلك المقام،
أولا ترى إلى امتناع أن يقال في إفادة المعنى: لو لا مسلم لم تعلم وطأته وأنت غير
عالم بإسلامه لكان كذا، واعتبار حال النفي مع القيد لم يصب فيه أحد من المعترض
والمجيب لظهور أن ذلك الاعتبار [مما] ⁽⁵¹²⁾ يتمشى في مثل لم أبلغ في اختصار
[لفظه] ⁽⁵¹³⁾ تقريباً للتعاطي وينظر إلى مقتضى المقام فيوجه النفي إلى القيد تارة
ويعكس أخرى بخلاف ما نحن فيه ومنع استلزام عود ضمير المفعول في البذل على
رجال ونساء موصوفين بانتفاء العلم عنهم وعن إيمانهم لكون الوطئ بلا شعور
بالاستناد على ما قاله من أن الوطئ بلا شعور يجمع العلم بهم وبإيمانهم أيضاً من
عدم التدبر في المقام إذ الكلام في استلزام عدم [العلم] ⁽⁵¹⁴⁾ بالإيمان للوطئ بلا
شعور لا في عكس ذلك ونفي توجه سؤال التكرار على الأول وادعاء كون المراد
بنفي العلم الأول إفادة أنهم يجهلونهم وبنفي العلم الثاني إفادة أن جهلهم علة لوطنهم
على أن يتعلق العلمان بواحد، كما في قولك: فلان جهل داءه فهلك بجهله، لا يصح
لظهور استحالة كون الحال علة مع أن وصفهم بقوله : (لَمْ تَعْلَمُوهُمْ) كما أفاد أنهم
يجهلونهم أفاد أيضاً كون جهلهم علة لوطنهم بلا نزاع بل في ذلك المثال قولك بجهله
مما لا حاجة إليه أيضاً، لأن ترتب الحكم على المشتق يفيد عليه المأخذ، وبهذا ظهر
أن المقتضى أثر العلامة الزمخشري يحتاج إلى تكلف أفاده صاحب الكشف من كون
متعلق العلم الأول أنفسهم باعتبار الإيمان، ومتعلق العلم الثاني الوطأة والإهلاك على
عكس ما ذكر في الوجه الثاني ، وأن الوجه الوجيه الحقيق بجزالة النظم الجليل
اعتبار (بِغَيْرِ عِلْمٍ) في موضعه بتعليقه بـ (تصبيكم) أو (معرفة) كما اعتبره الإمام
وحكم بكونه أولى مما ذهب الزمخشري فهو وإن صوّر لزوم التكرار في الوجه
الثاني حيث قال : وقوله -تعالى- : (بِغَيْرِ عِلْمٍ) قال الزمخشري : هو متعلق بقوله :
(أَنْ تَطَّوُّهُمْ) يعني : تطوهم بغير علم فتصبيكم، وهو قال أيضاً : (أَنْ تَطَّوُّهُمْ)
جاز أن يكون بدلاً عن الضمير المنصوب في قوله : (لَمْ تَعْلَمُوهُمْ)، ولقائل أن يقول:

(512) في (ب) : إنما .

(513) في (ب) : اللفظ .

(514) ليس في الأصل .

هذا تكرار لأن على قولنا هو بدل عن الضمير يكون التقدير لم تعلموا أن تطوهم بغير علم فيلزم تكرار بغير علم لحصوله بقوله : (لَمْ تَعْلَمُوهُمْ) فالأولى أن يقال بغير علم هو في موضعه لكن مخالفته له في التعليق يدل على أن يكون تعرضه لأحد الوجهين بطريق التمثيل، فلا عتب على من قصد التنبيه على ذاك بقوله، وهذا ما قاله الإمام يلزم التكرار، ثم ان المخالف ناقض نفسه حيث ادعى لزوم التنصيص على ما أثبتته صاحب الكشف من العلمين المتعلقين بالأمرين المتغايرين في أول الوجهين أيضاً ثم جزم على اتحاد العلمين في ذلك الوجه بقي في المقام كلام هو أن المولى الشرواني قال بعد قوله المحكي في قوله -تعالى-: (وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا) (515) من أن الكف عنهم كان لتعظيم بيت الله الحرام جواب لولا محذوف يدل عليه الكلام، والمعنى: لولا كراهة أن تهلكوا أناساً مؤمنين بين الكفار غير عالمين أنتم بهم فيصيبكم بذلك مكروه لما كف أيديكم عنهم، غافلاً عما لزمه من التنافي لظهور أن الكف إذا كان معطلاً بصون المؤمنين على وجه لولاه لما وجد الكف لا يكون تعظيم بيت الله علة له مع ان اسناد الكف إليهم في سياق تخصيص الله [تعالى] (516) له بذاته - عز سلطانه - ليس بمعقول فقد ظهر أن الوجه في قوله وكان الله بما تعملون بصيراً ما ذكرناه فيه .

(لِيُدْخَلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ) قال المولى الشرواني: متصلاً بقوله: لما كف أيديكم عنهم لكن كف ليدخل بذلك الكف المؤدي إلى الفتح [بلا] (517) محذور فاللام في (ليدخل) متعلق بما يدل عليه الجواب المحذوف ولم يفهم ما في قولك: لولا تعلق الإرادة بصون المؤمنين لما كف الأيدي لكن كفها ليدخل من الاختلال وسوء الانتظام الحرام مثله في أبلغ الكلام وغفل عن الحلال بعد دلالة أئمة التفسير عليه بقولهم : تعليل لما دل عليه كف الأيدي من أهل مكة صوناً لمن فيها من المؤمنين، أعني كون قوله : ليدخل علة في الحقيقة لذاك الصون فالمعنى وإنما صانهم ليدخلهم الله في توفيقه لزيادة الخير ورحمته الواسعة بقسميها فإنهم كانوا خارجين من حصة

(515) الفتح ، 24/48 .

(516) ليس في الأصل .

(517) في (ب) : فلا .

الرحمة الدنيوية التي من جملتها الأمن مستضعفين تحت أيدي الكفرة ولم يكونوا مستحقين لكمال الرحمة الأخروية لأنهم كانوا قاصرين في إقامة مراسم الشريعة الشريفة كما ينبغي، وقول المولى الشرواني : فإنهم وإن كانوا قبل ذلك الكف المؤدي إلى الفتح مرحومين بالرحمة الأخروية لكنهم كانوا محرومين عن الرحمة الدنيوية وكانوا قاصرين في الرحمة الأخروية من الذهول عن أنه ما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا وقد كانت مرحومة بالرحمة الدنيوية التي أقل مراتبها الوجود، وإنما عبّر - تعالى - عنهم بمن يشاء للإيذان بعدم الوجوب وكون جميع الأمور منوطة بمشيئته - عز و علا -، وقد جوّز العلامتان الزمخشري والبيضاوي أن يكون الرحمة عبارة عن الإسلام حيث قالوا : "أي في توفيقه لزيادة الخير والطاعة مؤمنهم أو ليدخل في الإسلام من رغب فيه من مشركيهم" (518) ورده العلامة أبو السعود - رحمه الله - قائلاً : يأباه قوله - تعالى - :

(لَوْ تَزَيَّلُوا) (519) أي: لو تفرقوا أو تميز بعضهم من بعض .

(لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا) أي: بقتل مقاتليهم وسبي ذراريهم، فإن فرض التنزيل وترتيب التعذيب عليه يقتضي تحقق المباينة بين الفريقين بالإيمان والكفر قبل التنزيل حتماً وليس بذاك فإن ضمير يشاء [حينئذ] (520) لا يرجع إليه I بل إلى (من)، والمعنى: ليدخل الله في الإسلام من يشاء الدخول ويرغب فيه، ومن المعلوم أن من شاء الإسلام يباين من أصر على كفره فالمباينة بين الفريقين بمشيئة الإيمان وعدمها متحققة قبل التنزيل جزمًا، والعجب ممن [يقتدي] (521) للجواب وقال: ليت شعري ما وجه الإباء فإن المباينة متحققة على تقدير الرغبة في الإسلام أيضاً لأنهم لم يسلموا بعد فلو كانوا باقين على كفرهم ولو كانوا راغبين في الإسلام ووقع التنزيل لترتب عليه التعذيب ولا عزو في مثله فإن الإنسان مجبول على النقصان

(518) انظر : الزمخشري ، الكشاف ، 344/4 . وقول البيضاوي : "أي في توفيقه لزيادة الخير أو للإسلام. من يشاء من مؤمنهم أو مشركيهم" . انظر : البيضاوي ، أنوار التنزيل ، 131/5 .

(519) انظر : أبو السعود ، إرشاد العقل السليم ، 112/8 .

(520) في الأصل : ح .

(521) في (ب) : تصدى .

ومفاسد قلة [التأمل] (522) مما يضيق به نطاق البيان نعم يرد ان يقال هم بأنفسهم قد صرحوا بأن قوله: (لِيُدْخَلَ.. الآية) علة لكف الأيدي عن أهل مكة لصون من فيها من المؤمنين فلا يعقل [تعلق] (523) الكلام بغيرهم من المشركين، وما قيل اللام مستعارة [من] (524) معنى التعليل فإنه لما ترتب على الكف للصون توفيق الله بعض المشركين للإسلام شبه ذلك بالعلة الغائبة و [استعملت] (525) فيها اللام ارتكاب لإخراج أبلغ الكلام عما يليق به من السلاسة وحسن الانتظام، وأما ما قيل: لا حاجة إلى جعل اللام مستعارة حسبما ذكر وإنما هي للتعليل الحقيقي ولا ضير فيه إذ حاصل المعنى لولا صون المؤمنين لما وقع كف الأيدي وإنما وقع هذا الكف المفيد للصون ليدخل في توفيقه لزيادة الخير أولئك المؤمنين و [للإسلام] (526) أولئك المشركين ولا ركافة في هذا المساق فليس مما يلتفت إليه، واعلم أن في [ذاك] (527) المقام نظراً لم يطلع عليه أحد من الأنام وهو أن الله -سبحانه- لم يقتصر على أن يقول: (وَلَوْلَا رَجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَّوُّوهُمْ) بل زاد عليه وقال: (فَتَصِيبُكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ) [فالظاهر] (528) أن لا يكون علة الكف صون المؤمنين المختلطين بالمشركين بل صيانة من كان مع رسول الله ﷺ من المجاهدين و [حينئذ] (529) المناسب أن يكون قوله: (لِيُدْخَلَ.. الآية) علة لما أفاده السابق نازلاً منزلة النتيجة أعني فقد صانكم والمعنى أنه -تعالى- فعل ذلك لئلا تكونوا محزونين بالإثم واللوم والندامة بل تكونوا داخلين في كنف رحمته الخاصة التي ينالها المقربون .

(إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا) قال في الإرشاد: "منصوب بـ (إذكر) على المفعولية أو بـ (عذبنا) على الظرفية وقيل: بمضمر هو أحسن الله إليكم ، وأياً ما كان فوضع

(522) في الأصل : الناقل .

(523) في (ب) : تعلق .

(524) في (ب) : عن .

(525) في (ب) : استعملنا .

(526) في (ب) : الإسلام .

(527) في (ب) : ذلك .

(528) في الأصل : الظ .

(529) في الأصل : ح .

الموصول موضع ضميرهم لزمهم بما في حيز الصلة وتعليل الحكم به" (530)،
وقلده المولى الشرواني غافلاً عن اختصاص ظهور ذاك [الوضع] (531) [بصورة]
(532) التعلق بـ (عذبنا) وقلده أيضاً في قوله : والجعل إما بمعنى الالتقاء، فقوله -
تعالى:-

(فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةُ) أي : الأنفة والتكبر متعلق به، أو بمعنى التصيير فهو متعلق
بمحذوف هو مفعول ثان له، أي: جعلوها ثابتة راسخة في قلوبهم، ولا يخفى ما في
نسبة الالتقاء إليهم وإن الظاهر جعله بمعنى الإثبات .

(حَمِيَّةُ الْجَاهِلِيَّةِ) بدل من الحمية، قال المولى الشرواني: بعد أن فسر الحمية بالأنفة
والعجب [أي] (533) الحمية الناشئة من الجاهلية فإن الحمية الناشئة من المعرفة
والغيرة في الدين محمودة ومن الواضح الجلي أن الأنفة والعجب لا يتصور أن
[يكون] (534) محمودة وأنه لا ينشأ من المعرفة والغيرة في الدين أصلاً .

(فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ) السكينة: الثبات والوقار ، وجملة
(أنزل) معطوفة على (جعل) والمراد تذكير حسن صنيع الرسول ٥ والمؤمنين
بتوفيق الله -تعالى- وسوء صنيع الكفرة، أو هو معطوف على ما يدل عليه الجملة
الامتناعية فإنه قيل: لم تزيلوا فلم يعذب فأنزل الآية، أو معطوف على أحسن
المضمر تفسير له، كذا في الإرشاد (535) وتبعه المولى الشرواني لكنه محل كلام فإن
الأول يأباه الإنزال المسند إلى الله ٧ وهو يقتضي أن يكون المراد الامتنان وتذكير
هذه النعمة الجليلة الباهرة جلالتها [من] (536) لزوم إدخال المؤمنين في الرحمة
وصيانتهم عن إصابة المعرة والثاني لا يساعده الفاء، وأيضاً قد صرح كلاهما بأن
هذه الجملة الامتناعية غير مستأنفة مقررة لما قبلها وما قبلها ناطق بأن الكف كان

(530) انظر : أبو السعود ، إرشاد العقل السليم ، 112/8 .

(531) في (ب) : الموضع .

(532) في (ب) : بصون .

(533) في (ب) : أن .

(534) في (ب) : تكون .

(535) ينظر : المصدر السابق ، 112/8 .

(536) في (ب) : في .

ببطن مكة وداخل حيطانها، وصرحا هنالك بأن ذلك ما روي أن رسول الله ﷺ لما نزل الحديبية بعث قريش سهيل بن عمرو القرشي وحويطب بن عبد العزى ومكرز بن حفص بن الأحنف، على أن يعرضوا على النبي ﷺ أن يرجع من عامه ذلك على أن تخلي له قريش مكة من العام القابل ثلاثة أيام، ففعل ذلك، وكتبوا بينهم كتاباً فقال ن لعلي ع : "اكتب بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" فقالوا: ما نعرف ما هذا! اكتب: باسمك اللهم ، ثم قال: "اكتب هذا ما صالح رسول الله ﷺ أهل مكة" فقالوا: لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت وما قاتلناك، اكتب: هذا ما صالح [عليه] (537) محمد بن عبد الله أهل مكة ، فقال ن: "اكتب ما يريدون فأنا أشهد أني رسول الله وأنا محمد بن عبد الله"، فهم المؤمنون أن يأبوا بذلك ويبطشوا بهم فأنزل الله السكينة عليهم فتوقروا وحلموا (538)، ومن المعلوم أن هذا لا يجتمع بذاك فالوجه إضمار فعل الذكر أو الإحسان .

(وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى) أي : كلمة هي مدار التقوى وأساسها، أو كلمة نشأت منها وصدرت، وهي ما أبى المشركون عنها من قوله : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وأنه رسول الله، واختصاص لفظ الكلمة بأحد الأقسام الثلاثة عرف مستحدث بعد نزول القرآن، وقيل: المراد بها كلمة الشهادة وقيل الوفاء بالعهد والثبات عليه .

(وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا) أي : كانوا متصفين بمزيد استحقاق لهذه الكلمة على أن صيغة التفصيل للزيادة المطلقة ومستأهلين لها، وقيل أحق بها من الكفار، قال المولى الشرواني -رحمه الله- : أي ما ألزمهم الله هذه الكلمة قسراً وإلجاء [عليهم]

(537) سقط في (ب) .

(538) أحمد ، "حديث عبد الله بن مغفل المزني عن النبي ﷺ" 16800 . اسناده صحيح : النسائي ، "قوله تعالى : (وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ)" 11447 . "ولفظه : عن عبد الله بن مغفل المزني، قال: كنا مع رسول الله ﷺ بالحديبية في أصل الشجرة التي قال الله تعالى في القرآن، وكان يقع من أغصان تلك الشجرة على ظهر رسول الله ﷺ وعلي بن أبي طالب وسهيل بن عمرو بين يديه، فقال رسول الله ﷺ لعلي ع : اكتب بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . فأخذ سهيل بن عمرو بيده، فقال: ما نعرف الرحمن الرحيم، اكتب في قضيتنا ما نعرف، قال: اكتب باسمك اللهم . فكتب: هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله ﷺ أهل مكة . فأمسك سهيل بن عمرو بيده، وقال: لقد ظلمناك إن كنت رسوله، اكتب في قضيتنا ما نعرف. فقال: اكتب هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، وأنا رسول الله ، فكتب. فبينما نحن كذلك إذ خرج علينا ثلاثون شابا عليهم السلاح، فثاروا في وجوهنا، فدعا عليهم رسول الله ﷺ ، فأخذ الله ﷻ بأبصارهم [ص:355]، فقمنا إليهم فأخذناهم، فقال رسول الله ﷺ : هل جئتم في عهد أحد، أو هل جعل لكم أحد أماناً؟ فقالوا: لا، فخلى سبيلهم، فأنزل الله ﷻ : (وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا) [الفتح: 24] .

(539) من غير سابقة استحقاق لهم بها كما للمنافقين الذين كانوا يلزمون هذه الكلمة ويقولونها بأفواههم ولم [تكن] (540) ذلك في قلوبهم بل كانوا في أنفسهم مستحقين بهذه الكلمة الطيبة ومستأهلين لها لكون أصلها ثابتة في أرض قلوبهم وفرعها في سماء نفوسهم، ولم يدر أن الله -تعالى- قال كذا تعريضاً للمشركين بأنهم ما كانوا أحقاء بتلك الكلمة ولا مستأهلين لها ولذلك أبوا عنها وأنه لا شرب في [ذاك] (541) للمنافقين ولا عهد لهم هناك أصلاً .

(وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا) فيعلم الحقوق وذوئها ويعطي كل ذي حق حقه، ثم ان الرسول p رأى قبل خروجه إلى الحديبية في قول الجمهور، وبالحديبية (542) في قول مجاهد (543)، كأنه وأصحابه قد دخلوا مكة آمنين وقد حلقوا رؤوسهم وقصروا فقصّ الرؤيا على أصحابه ففرحوا واستبشروا وحسبوا أنهم داخلوها في عامهم، فلما تأخر ذلك قال عبد الله بن أبي وعبد الله بن نفيل ورفاعة بن الحرث: والله ما حلقنا ولا قصرنا ولا رأينا المسجد الحرام [ونزلت] (544) (545)

(لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا) كذا في الكشف (546) والإرشاد (547)، وقلدهما المولى الشرواني وهو مردود بما ذكره من أنه لم يكن معه في الحديبية منافق إلا

(539) ليس في الأصل .

(540) في (ب) : يكن .

(541) في (ب) : ذلك .

(542) عن مجاهد، قال: " أرى رسول الله p وهو بالحديبية أنه يدخل مكة هو وأصحابه آمنين محلقين رؤوسهم ومقصرين، فقال له أصحابه حين نحر بالحديبية، أين رؤياك يا رسول الله؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : (لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ) [الفتح: 27] إلى قوله : (فَجَعَلَ مِنْ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا) [الفتح: 27] ، يعني: النحر بالحديبية، ثم رجعوا ففتحوا خيبر، ثم اعتمر بعد ذلك فكان تصديق رؤياه في السنة المقبلة". انظر : مجاهد بن جبر المخزومي (ت:104هـ) ، تفسير مجاهد ، (مصر : دار الفكر الإسلامي الحديثة ، الطبعة الأولى 1410 هـ - 1989 م) ، ص 608 ، تحقيق : د. محمد عبد السلام أبو النيل .

(543) مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المكي، مولى بني مخزوم: تابعي، مفسر من أهل مكة. ولد سنة 21هـ - 642م ، قال الذهبي: شيخ القراء والمفسرين. أخذ التفسير عن ابن عباس، قرأه عليه ثلاث مرات، يقف عند كل آية يسأله: فيم نزلت وكيف كانت؟ وتنقل في الأسفار، واستقر في الكوفة. وكان لا يسمع بأعجوبة إلا ذهب فنظر إليها: ذهب إلى " بنز برهوت " بحضرموت، وذهب إلى " بابل " يبحث عن هاروت وماروت. روى عن : ابن عباس وعنه أخذ القرآن، والتفسير، والفقه. وعن : أبي هريرة، وعائشة، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمرو، وابن عمر، وغيرهم . تلا عليه جماعة، منهم: ابن كثير الداري، وأبو عمرو بن العلاء، وابن محيصن . وحدث عنه: عكرمة، وطاؤوس، وعطاء وعمرو بن دينار، وأبو الزبير، والحكم بن عتيبة، وخلق كثير. له كتاب في التفسير مشهور . توفي سنة 104هـ - 722م وهو ساجد . ينظر : الذهبي ، سير اعلام النبلاء ، 457-449/4 . الزركلي ، الاعلام ، 278/5 .

(544) في (ب) : فنزلت .

(545) قال ابن حجر : لم أجده هكذا مفسراً . انظر : أحمد بن حجر العسقلاني (ت:852هـ) ، الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشف ، (بيروت : دار عالم المعرفة) ، ص 154 .

(546) ينظر : الزمخشري ، الكشف ، 345/4 .

(547) ينظر : أبو السعود ، إرشاد العقل السليم ، 113/8 .

صاحب الجمل الأحمر، إذ روي عن جابر τ أنه [قال ν] (548) حين بيعة الرضوان : ((كلكم في الجنة إلا صاحب الجمل الأحمر)) قال جابر τ : فابتدنا إليه فقلنا: تعال بايع رسول الله p ، وكان قد أضل جملة، فقال: لان أصيب جملي خير من أن أبايع صاحبكم (549). وهو من باب الحذف والإيصال، إذ المعنى صدقه ν في رؤياه كما في قولهم: صدقتي سن بكره، والمراد [أراه] (550) الرؤيا الصادقة والرؤيا كالرؤية غير أنها مختصة بما يكون في المنام، ومما ذكروا فيها من الكلام أن حقيقتها انطباع الصورة المنحدرة من أفق المتخيلة إلى الحس المشترك [و] (551) الصادقة منها ما يكون باتصال النفس بالملكوت الأعلى وذلك ان جميع الأمور الكائنة في العالم مما كان وما سيكون [و] (552) مرتسمة في المبادئ العالية والملا الأعلى أعني العقول المجردة والنفوس السماوية والنفوس الناطقة الانسانية أن يتصل بتلك المبادئ و[ينتقش] (553) بالصور المرتسمة فيها إلا أن اشتغاله بتدبير البدن يمنع الاتصال بتلك المبادئ، اللهم إلا لبعض النفوس القوية القادرة على استخلاص الحس المشترك عن تعلقات الحواس الظاهرة فإن لمثل هذه النفوس القوية إمكان الاتصال حال اليقظة بالمبادئ العالية وإدراك ما ارتسم فيها من المغيبات [كالأنبياء] (554) والأولياء وأما حالة النوم فيرتفع المانع فيها بالكلية و [يتصل] (555) النفس بالعالم العقلي و [يدرك] (556) ما فيها من الأمور المرتسمة على وجه كلي مما هو أليق بذلك النفس وبأحوال ما يقرب منها من الأهل والولد والاقليم فتحاكي المتخيلة هذه المعاني الكلية بصورة جزئية مناسبة كمحاكاتها الخيرات والفضائل بصور جميلة والشرور والرذائل بأضدادها، ثم ينزل منها إلى

(548) في (ب) : ν قال .

(549) مسلم و "كتاب صفات المنافقين وأحكامهم" 2780 . ولفظه : عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله p : من يصعد الثنية، ثنية المرار، فإنه يحط عنه ما حط عن بني إسرائيل قال: فكان أول من صعدنا خيلنا، خيل بني الخزرج، ثم تتام الناس، فقال رسول الله p : وكلكم مغفور له، إلا صاحب الجمل الأحمر فأتيناه فقلنا له: تعال، يستغفر لك رسول الله p ، فقال: والله لأن أجد ضالتي أحب إلي من أن يستغفر لي صاحبكم، قال وكان رجل ينشد ضالة له .

(550) في (ب) : إرادة .

(551) ليس في الأصل .

(552) سقط في (ب) .

(553) في (ب) : تنتقش .

(554) في (ب) : كما للأنبياء .

(555) في (ب) : تتصل .

(556) في (ب) : تدرك .

الحس المشترك فإن لم يكن هناك فرق إلا بالكلية والجزئية فالرؤيا لا يحتاج إلى التعبير ولا احتاجت إليه، وأما الكاذبة منها فسببها ان النفس إذا أحست بتوسط الآلات بصور جزئية وبقيت مخزونة في الخيال فعند النوم ترتسم في الحس المشترك، أو لأن النفس ألقت صورة وألفتها المتخيلة فعند النوم ينتقل منها إلى الخيال ومنه إلى الحس المشترك، كما أن الإنسان إذا تفكر في الانتقال من موضع إلى موضع أو ارتجى شيئاً أو خاف من شيء فإنه يرى تلك الأمور في النوم، أو لأن مزاج الدماغ يصير متغيراً فمرة مال مزاجه إلى الحر فيرى النيران، ومرة مال إلى البرودة فيرى الثلوج، والمنامات التي يكون سببها أحد هذه الأمور الثلاثة كاذبة لا عبرة بها بل هي أضغاث أحلام وما كنا بتأويل الأحلام بعالمين، قيل ومنامات الأنبياء -صلوات الله عليهم أجمعين- لا تكون إلا صدقاً وحقاً كما قال -تعالى- :

(بِالْحَقِّ) أي: صدقاً ملتبساً به، وهو الحكمة والمصلحة الكاملة، كتميز الراسخ في الإيمان عن المتزلزل فيه فعلى هذا (بالحق) صفة لمصدر مؤكد محذوف، ويجوز أن يكون حالاً من الرؤيا، أي: حال كونها ملتبسة بالحق غير كائنة من قبيل أضغاث الأحلام، ولا يبعد أن يكون حالاً من الفاعل أيضاً، وأما كونه حالاً من (الرسول) كما قيل ففيه ما فيه وقد جوزوا أن يكون مقسماً به على أنه اسم الله أو نقيض الباطل و [حينئذ] (557) يوقف على الرؤيا و [يبتدأ] (558) بما بعدها وعلى الوجوه الأول قوله - تعالى- :

(لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ) جواب قسم محذوف وعلى الأخير جواب المذكور .

(إِنْ شَاءَ اللَّهُ) تعليق للعدة بالمشيئة لتعليم العباد ، "قال ثعلب (559) : استثنى فيما يعلم ليستثني

(557) في الأصل : ح .

(558) في (ب) : يبدأ .

(559) أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار أبو العباس النحوي الشيباني مولاهم المعروف بثعلب إمام الكوفيين في النحو واللغة ، ولد في سنة 200هـ، وكان يقول طلبت العربية واللغة في سنة ست عشرة ومائتين، وابتدأت بالنظر في حدود الفراء وسني ثمان عشرة سنة، وبلغت خمسا وعشرين سنة وما بقي علي مسألة للفراء إلا وأنا أحفظها. وكان ثقة حجة صالحاً مشهوراً بالحفظ وصدق اللهجة والمعرفة بالعربية ورواية الشعر القديم. ومن تصانيفه : كتاب (الفصيح) وهو صغير الحجم كثير الفائدة، و(المصون) و(اختلاف النحويين) و(معاني القرآن) وغير ذلك . توفي يوم السبت لثلاث عشرة ليلة بقيت من جمادى الأولى سنة 291هـ . ودفن في

الخلق فيما لا يعلمون" (560) [والاشعار] (561) بأن بعضهم لا يدخل لموت أو غيبة، وقد يقال ذلك ما أراده صاحب الكشف بقوله : "وجاز أن يريد لتدخل جميعاً إن شاء الله ولم يمت [منكم] (562) أحداً" (563) فلا يرد قول صاحب الكشف أن السؤال بعد باق لأن الدخول المخصوص أيضاً خبر من الله -تعالى- وهو ينافي الشك، وتفصيله أن يقال: إن الظاهر عموم الخطاب لجميع المؤمنين ولما لم يقدر الدخول لبعضهم بموت أو غيبة كان أصل الكلام لتدخلن إلا بعضاً منكم، ولما كان في هذا الاستثناء تحزينا للمخاطبين عدل عنه إلى التعبير بالجملة التعليقية فهي كناية عن مضمون الجملة الاستثنائية، نعم كلمة (ان) [حينئذ] (564) لا [يكون] (565) على حقيقتها لأنها تكون للدلالة على أن تعلق المشية بدخولهم جميعاً غير متيقن، بل اليقين في خلافه ولا بد لكونها حقيقة من إدخالها على شيء لا جزم في أحد طرفيه قطعاً وقيل حكاية لما قاله ملك الرؤيا واسمه صديقون فقوله: (لَتَدْخُلْنَ.. الآية) تفسير للرؤيا كأنه قيل هي قول الملك له p في المنام: لتدخلن، وإذا كان التعليق من كلام الملك للتبرك لا يتوهم الإشكال أو النبي p كأنه قيل: فقال النبي بناء على تلك الرؤيا التي هي وحي: لتدخلن، وتأويل (ان) بأن الشك راجع إلى المخاطبين ليس بوجيه لأنه يتوقف على تغليب الشاكين منهم وهذا التغليب لا يناسب ذلك المساق لأن مرام المقام يأبى عن الاهتمام بهم وأيضاً الجازم فيما بينهم أكثر من الشاك وأوفر .

(آمِنِينَ) حال من الواو المحذوفة في (لَتَدْخُلْنَ)، لالتقاء الساكنين، والشرط معترض لنكاة مناسبة من جملتها التعريض بأنه من مشية الله -تعالى- لا من جلادتهم .

مقبرة باب الشام وقبره هناك ظاهر معروف . ينظر : أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت:463هـ)، تاريخ بغداد ، (بيروت : دار الغرب الإسلامي ، الطبعة الأولى 1422هـ - 2002 م) ، 448/6 ، تحقيق : الدكتور بشار عواد معروف . ابن خلكان ، وفیات الأعيان ، 104-102/1 .
(560) انظر : محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي (ت:671هـ) ، الجامع لأحكام القرآن ، (القاهرة : دار الكتب المصرية ، الطبعة الثانية 1384هـ - 1964م) ، 290/16 ، تحقيق : أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش .

(561) في (ب) : أو للإشعار .

(562) ليس في الأصل .

(563) ينظر : الثعلبي ، الكشف ، 64/9 .

(564) في الأصل : ح .

(565) في (ب) : تكون .

(مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ) أي محلقاً بعضكم ومقصراً آخرون، فليس المراد أنه يجتمع الحلق والتقصير في كل واحد منهم بل النظم إما من نسبة حال البعض إلى الكل، أو من حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه حال إما من فاعل (لَتَدْخُلَنَّ) باعتبار الترادف وإما من ضمير (آمِنِينَ) على أن تكون متداخلة، وهي على كل حال من الأحوال المقدرة فلا يرد أن حال الدخول [والأمن]⁽⁵⁶⁶⁾ الواقع قيداً له هو حال الإحرام وهو لا يجمع الحلق والتقصير وقوله :

(لَا تَخَافُونَ) استئناف جواب عن سؤال هو أنه كيف يكون الحال بعد الدخول؟ وقيل: حال مؤكدة من ضمير (آمِنِينَ)، وقول المولى الشرواني تقليداً لصاحب الإرشاد : "وهي حال مؤكدة من فاعل (لَتَدْخُلَنَّ) أو (مُحَلِّقِينَ) أو (مُقَصِّرِينَ) كما ترى، والعجب من ذلك المولى أنه قال في صورته كونه استئنافاً وهذا بعينه كما يقال: قدم فلان من سفره فأكرمته وألبسته وأعطيته دراهم ودنانير وبعد ذلك استقبلته ولاقيته على فراسخ، فقوله: بعد ذلك، معناه اذكر بعد ذكر ما سبق أني استقبلته ."

(فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا) من الحكمة في تأخير دخولكم المسجد الحرام آمنين محلقين روسكم ومقصرين كما قيل، أو في تأخير فتح مكة إلى العام القابل، كما قال الزمخشري وهذا أوجه والاعتراض عليه بأن

[ذلك]⁽⁵⁶⁷⁾ بعيد من المقام، فحسن الظن به -رحمه الله- يقتضي أن يكون مراده بالفتح دخولهم معتمرين وإن كان بعيداً من اللفظ منشأوه الغفول عن قوله - تعالى - :

(فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا) فإن المقام يقتضي الإشارة بذلك إلى الفتح، والمقام يابى أن يكون هو سوى فتح مكة فناسب حمل ما لم يعلموا على ما حملة عليه ووجه ذاك الاقتضاء أن دون وإن كان بحسب أصل معناه أدنى مكان من شيء يقال هذا دون ذلك إذا كان أحط منه قليلاً لكنه بسبب استعارته للنفوت في الأحوال والرتب ثم

(566) ليس في الأصل .

(567) في (ب) : ذاك .

استعماله اتساعاً في كل تجاوز حد إلى حد وتخطي حكم إلى حكم جرى مجرى أداة الاستثناء وأفاد معنى كلمة غير، ولا ريب في ورود النظم على هذا الأخير وكون المعنى فجعل Y فتحاً قريباً غير فتح مكة، إلا أن المعارض من ذهوله عن قضية الاستثناء استبعد هذه الإشارة وأدعى كون المشار به الدخول المذكور وحسن اعتبار التجوز في العام القابل ظاهر فلا يتجه أن الفتح كان في السنة الثامنة لا في السابعة ، والمراد بالفتح القريب "فتح خبير وبجعله وعده وانجازه من غير تسويق ليستدل به على صدق الرؤيا حسبما قال : (وَلِتَكُونَ آيَةً لِلْمُؤْمِنِينَ) " (568) كذا في الإرشاد، ولم يرض به المولى الشرواني قائلاً: لا يخفى أنه بعيد وجعلي بحق من جعل الظلمات والنور والظل والحرور بل أراد بجعله إبداعه وإخراجه من العدم إلى الوجود لأنه جعل بسيط لكونه ذا مفعول واحد، ويا [أسفى] (569) على هذا المولى فإنه لا يقرب إلى فهم المعنى الواضح فما ظنك به مع الخفي لظهور أن العلامة أبا السعود لا يقول حقيقة الجعل الوعد والانجاز بل هو لكونه ذا نظر حديد وكونه صاحب فهم سديد رأى استحالة أن يكون ما لم يوجد بعد موجود في الزمان الماضي، وعلم أن فيه تجوزاً فنبه على أن حاصل المعنى المجازي المراد في المقام الوعد القرين [بالإنجاز] (570) القريب، نعم ما ذكر في الإرشاد من الاعتراض المندرج في قوله : فعلم معطوف على صدق والمراد بعلمه -تعالى- العلم الفعلي المتعلق بأمر حادث بعد المعطوف عليه، أي: فعلم عقيب ما أراه الرؤيا الصادقة ما لم تعلموا من الحكمة الداعية إلى تقديم ما يشهد بالصدق علماً فعلياً، وأما جعلها عبارة عن الحكمة في تأخير فتح مكة إلى العام القابل كما جنح إليه الجمهور فيأباه (الفاء) فإن علمه -تعالى- بذلك متقدم على إراءة الرؤيا قطعاً ليس بشيء لضرورة أن تينك الحكمتين سيات في الاعتبار العلمي ككفتي الميزان، أولاً ترى أن علمه الأزلي بكل منهما ثابت قبل إراءة هذه الرؤيا وان تعلق علمه الفعلي لكل واحدة

(568) انظر : أبو السعود ، إرشاد العقل السليم ، 113/8 .

(569) في (ب) : أسفا .

(570) في (ب) : في الانجاز .

منهما متأخر عنها ولمن لم يسلك هذا المسلك أعني حمل العلم على الفعلي فله أن يحمل الفاء على التعقيب الذكري ويقول التعقيب باعتبار الحكم والاخبار .

(هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ) أي: "ملتبساً بذلك أو بسببه ولأجله، ودين الحق دين الإسلام"، قال -عز وعلا- : (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ) (571) كذا قال الإمام البيضاوي (572) ومن تبعه - رحمه الله - والعجب من المولى الشرواني حيث قال : إما [حال] (573) من المفعول، أي رسولاً ملتبساً بالهدى بمعنى كونه مهتدياً في نفسه، أو بمعنى كونه هادياً لمن أرسل إليهم، أو الباء سببية أي بسبب كونه مهتدياً أو هادياً، أو لأجل أن يهدي الناس إلى صراط مستقيم، ولم يدر أنه لا بد من حذف رسولاً وحذف صورة الاهتداء في كلا الوجهين بالاختصار على ما نطق به قوله -عز سلطانه-: (وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) (574) وان قولهم و [لأجله] (575) عطفاً على بسببه ليس من قبيل عطف أحد الوجوه على الآخر حتى يصح عطفه بـ (أو) الانفصالية بل هو من قبيل عطف التفسير، ثم ان المولى جمع ما وجده في كلام القوم وقال: عرفوا الدين بأنه وضع إلهي [سائق] (576) لنوي العقول باختيارهم المحمود إلى الخير بالذات، والمراد بالوضع ما يكون بجعل الجاعل واعتبار المعتبر فيخرج التوحيد والتنزيه، وقيد الإلهي ليخرج به التخصيص الصناعي وغيرها كشرع الشياطين الكفار والمنافقين، فإن قلت: إما أن يراد بالوضع الإلهي الكتاب والسنة المشتملة على القول والعمل وذلك لا يلائم ما ذكروا أن الشرع هو الدين ثم فسروه بما بينها الشارع وأظهرها، وأما أن يراد المسائل الأصولية والفروعية أو الاعتقادات والأعمال، وعلى التقديرين إن صح الكلام في الفروع باعتبار أن يراد بالإلهي المنسوب إلى الكتاب والسنة بوجه ما وذلك لأن العمل بالمجتهادات الفروعية صحيحة نافعة في الآخرة صواباً كانت أو خطأ لكنه لا يصح

(571) آل عمران ، 19/3 .

(572) قال البيضاوي : ملتبساً به أو بسببه أو لأجله. ودين الحق ودين الإسلام. انظر : البيضاوي ، أنوار التنزيل ، 131/5 .

(573) في (ب) : ما جاء .

(574) الشورى ، 52/42 .

(575) في (ب) : لأجل .

(576) في (ب) : سابق .

في الأصول لأن خطأ الخصم المبتدع من المعتزلة وغيرهم جزء من علم الكلام الذي هو أصول الدين فلا يكون سابقاً إلى الخير بالذات فإن الخطأ في الاعتقاد ليس بنافع في الآخرة، قلت: علم الكلام ما يتعلق بالاعتقادات المنسوبة إلى الدين ولو بحسب الزعم الباطل لكن الدين ما يكون حقاً غاية الأمر ان كل طائفة من أهل الاختلاف تزعم أن طريقهم هي الدين فـ (كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ)⁽⁵⁷⁷⁾ ويمكن أن يعمم السوق بحيث يتناول ما بحسب الزعم ولذا يوصف الدين بالباطل والحق وبقيد سائق يخرج ما ليس كذلك من الأوضاع الإلهية كتخصيصه -تعالى- إنبات الزروع والأشجار ببعض الأمكنة والأزمنة، وبقيد ذوي العقول يخرج الأوضاع الإلهية السابقة للحيوانات إلى أفعالها المختصة بها بالاختيار، وقيد باختيارهم يخرج الوجدانيات السابقة أصحابها إلى غاياتها وفيه إشارة أيضاً إلى ثبوت الاختيار في الفعل والترك ليكون عبادة يترتب عليها الثواب أو معصية يترتب عليها العقاب، وبقيد المحموده يخرج الكفر فإنه وضع إلهي عند من يقول بخلق [الأفعال]⁽⁵⁷⁸⁾ العباد إلا أن سوجه لذوي العقول بسوء اختيارهم والخير هو الثواب، وقيد بالذات إما متعلق بسائق لأن الوضع الإلهي إنما هو للسوق فيكون لذاته، وأما متعلق بالخير والمراد به السعادات الأبدية لأن خيريتها أعني كونه أمراً مناسباً مؤثراً من حيث أنه مؤثر إنما هو لذاته لا بتوسط شيء، وقد يطلق الدين على الأوضاع الباطلة بالاشتراك اللفظي كقوله -تعالى-: (وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا)⁽⁵⁷⁹⁾ وقوله (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ)⁽⁵⁸⁰⁾ وأما إطلاقه على الأوضاع الحقّة فبالاشتراك المعنوي المشكك دون المتواطئ لقوله -تعالى-: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ)⁽⁵⁸¹⁾ ويجوز أن يكون في الكل مشتركاً معنوياً بأن يراد ما يتعبد به ويعتقد حقاً أو باطلاً، قال: فعلم من هذا التفصيل فائدة اضافة الدين إلى الحق ، ومن الواضح البين ان المعلوم من

(577) المؤمنون ، 53/23 .

(578) في (ب) : أفعال .

(579) آل عمران ، 85/3 .

(580) الكافرون ، 6/109 .

(581) المائدة ، 3/5 .

[ذاك] (582) التفصيل عدم الحاجة إلى الحق وانتفاء الفائدة في إضافة الدين إليه لأنه أثر ان الدين ما يكون حقاً و [فرض] (583) احتمال خلافه وقد أخطأ في إيراد ما عنونه بصيغة الإمكان في حيز الجواب الدافع لما يورد على هذا التعريف فإن مثل [ذلك] (584) الدين بمراحل عن الدين المحدود بذلك الحد المبين فوائده ولم يصب في ذاك البيان أيضاً، أولاً ترى إلى تحقق المنافات بين قوله: وقيد الإلهي ليخرج به التخصيص الصناعي، قوله: وبقيد المحمود يخرج الكفر فإنه وضع الإلهي عند من يقول بخلق أفعال العباد ولم يعلم أن هذا التعريف إنما هو لدين الإسلام المقتبس نور فضله من مشكاة (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ) (585) أو لما هو أعم منه ومن الأديان الحقّة في أزمانها لا مطلق الدين اللغوي الوارد عليه القرآن فلا ريب أن المراد بالدين هنالك وفي غير ذلك من مواضع كتاب الله القديم ومواقع فرقانه الكريم هو العام المحكي بقوله ويجوز أن يكون في الكل مشتركاً معنوياً بأن يراد ما يتعبد به ويعتقد حقاً أو باطلاً وبه يظهر وجه الحق ولزومه ويظهر حسن التأكيد في قوله :

(لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ) أي [يعليه] (586) على جنس الدين بجميع أفراده التي هي الأديان المختلفة بنسخ ما كان حقاً وإظهار بطلان ما كان باطلاً، أو بتسليط المسلمين على غيرهم إذ ما من أهل دين إلا وقد قهرهم المسلمون وعلى هذا الأخير يكون في الآية الكريمة فضل تأكيد لما وعد من الفتح وتوطين لنفوس المؤمنين على أنه - تعالى- سيفتح لهم من البلاد و [يتيح] (587) لهم من الغلبة على الأقاليم ما يستقلون إليه فتح مكة، وقد زعم المولى الشرواني حصول دينك الأمرين على كلا الوجهين .

(582) في (ب) : ذلك .

(583) في (ب) : عرض .

(584) في (ب) : ذاك .

(585) آل عمران ، 19/3 .

(586) في (ب) : يغلبه .

(587) في (ب) : ينتج .

(وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا) قال المولى الشرواني : يعني بينك وبينهم، أو على أن ما وعده كائن لا شبهة فيه أو على مضمون قوله -تعالى- :

(مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ) على أن يكون مبتدأ وخبراً، وتكون الجملة مبنية [للمشهود] (588) ويجوز أن يكون (محمد) خبر مبتدأ محذوف، و(رسول الله) بدلاً أو بياناً أو نعتاً، فالمعنى ذلك الرسول الذي أرسله بالهدى ودين الحق محمد رسول الله، ففائدة الاتباع بوصف رسول الله مع كونه معلوماً من جعله خبر مبتدأ محذوف تعظيم لشأن المضاف وإيذان بأن هذا الوصف صار سمة لازمة له ٥ لا ينفك عنه بوجه من الوجوه كما قال النبي ٥ : "كنت نبياً وآدم بين الماء والطين" (589)، وفيه ما لا يخفى على الفطن النبيه من لزوم حذف الأول بل وجوب الاختصار على الأوسط وكما ينطق به قراءة (رسول الله) بالنصب على المدح والاختصاص والتعرض بيان فائدة الاتباع من الذهول عن قول صاحب الكشف أو عدم الوصول إلى مراده ، قال - رحمه الله - في قول الزمخشري : اما خبر مبتدأ أي هو محمد رسول الله على أن يكون استئنافاً مبيناً لقوله -تعالى- : (هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ) ضرورة أن هذا التابع جزء من ذاك المبيّن وان ليس الاستئناف استئنافاً مبنياً على سؤال نشأ من قوله: (هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ) حتى يكون هو مستغني عنه بالخبر كيف لا وإضافة رسوله للعهد ليس إلا مع أنه لم يصب في جعله [محمول] (590) رسول الله لتعظيم جزئه المضاف ولعله أراد أن يقول تعظيم لشأن الخبر فطغى به القلم، وأيضاً لا مساس بما ادّعاه لما أتى به من الحديث جداً .

(وَالَّذِينَ مَعَهُ) شروع في مدح الاتباع زيادة في تطييب قلوبهم، قال المولى الشرواني - رحمه الله - : فيه إيذان بأن اتصافهم بهذه المناقب إنما هو ببركة صحبتته

(588) في (ب) : للمشهور به .

(589) لم أجده بهذا اللفظ ، وقد ورد عن عبد الله بن شقيق ، " أن رجلاً سأل النبي p : متى كنت نبياً؟ قال: كنت نبياً وآدم بين الروح والجسد " . ابن أبي شيبة ، "باب ما جاء في مبعث النبي p" 36553. قال صاحب كشف الخفاء : وفي الترمذي وغيره، عن أبي هريرة: أنه قال للنبي p متى كنت أو كتبت نبياً؟ قال : "كنت نبياً وآدم بين الروح والجسد". وقال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم أيضاً. انظر : إسماعيل بن محمد العجلوني، أبو الفداء (ت:1162هـ) ، كشف الخفاء ومزيل الإلباس ، (المكتبة العصرية ، الطبعة الأولى 1420هـ - 2000م) ، 152/2 ، تحقيق : عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هندوي .

(590) في (ب) : مجموع .

ن كما يفيد لفظه (معه) وليس بذاك لظهور أن المقام لا يتحمل هذا الإيذان والموصول مع [الصلة] ⁽⁵⁹¹⁾ مبتدأ خبره

(أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ) وهو جمع شديد، وهذا جمع رحيم، والمعنى أنهم يظهرون لمن خالف دينهم الشدة والصلابة، ولمن وافقهم في الدين الرحمة والرفقة لقوله -تعالى-: (أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ) ⁽⁵⁹²⁾ وهذا وإن لم يكن من قبيل الجمع بين معنيين متقابلين لكن يتعلق أحدهما بما يقابل الآخر نوع تعلق فإن الرحمة مسببة عن اللين الذي هو مقابل الشدة وقد عد مثل هذا من فروع صيغة التضاد، وكذا قال المولى الشرواني -رحمه الله- ، والظاهر كون الرحمة سبب اللين ثم الأولى هنالك ما قاله الطيبي - رحمه الله - من أن قوله: (أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ.. الآية) من باب اسلوب التكميل فإنه لو اكتفى بقوله: (أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ) لأوهم أن ذلك للعجز، فكمل بقوله: (أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ) فاقترن بما ينبئ عن التواضع ولا يؤدي إلى التكبر، كذا قوله: (أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ) لو اكتفى به لربما أوهم الفظاظ والغظة [كمل] ⁽⁵⁹³⁾ بقوله: (رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ) ⁽⁵⁹⁴⁾ و [قرئ] ⁽⁵⁹⁵⁾ بالنصب على أنهما حالان من المستكن في معه أو على المدح و [حينئذ] ⁽⁵⁹⁶⁾ الخبر قوله -تعالى- :

(تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا) أي: تشاهدهم حال كونهم راكعين ساجدين لمواظبتهم على الصلوات، و [بقول] ⁽⁵⁹⁷⁾ المولى الشرواني : تبصرهم مواظبين على الصلاة معدلين أركانها بحيث يتميز كل من الركوع والسجود وسائر الأركان بعضها عن بعض لا كنقرات الديك كما يفعله المتهاونون، مخالفة لمقتضى المقام وإخراج للنظم الجليل

(591) في (ب) : صلته .

(592) المائدة ، 54/5 .

(593) في (ب) : فكمل .

(594) ينظر : الطيبي ، فتوح الغيب ، 418/14 .

(595) في (ب) : قرأ .

(596) في الأصل : ح .

(597) في (ب) : قول .

عن معناه الجميل، تجاوز الله - تعالى - عما فعل، وهو على الأول خبر آخر أو استئناف وقوله -تعالى- :

(يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا) أي: ثواباً ورضا اما خبر آخر أو حال من المستتر في (رُكَّعًا سُجَّدًا)، أو استئناف مبني على سؤال نشأ من بيان مواظبتهم على الركوع والسجود، كأنه قيل :ماذا يريدون بذلك؟ فقيل: يريدون ثواباً من الله و [رضاء] (598) لا كالمنافقين الذين (إِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ) (599) ولا يريدون وجه الله -تعالى- ، وقال المولى الشرواني : الظاهر أنه حال من مفعول (تَرَاهُمْ) أي: تراهم في حال اشتغالهم بتدبير معاشهم وكسبهم القدر الواجب عليهم من نفقتهم ونفقة من يلزمهم أنهم يصلون على أحسن ما يكون، والحاصل تراهم ان اشتغالهم بتحصيل وجوه معاشهم لا يعوقهم ولا يشغلهم عن إقامة الصلاة وسائر العبادات [لاكتفائهم] (600) على القدر الصالح من وجه المعاش وقناعتهم بما يسد الرمق وعدم تهالكهم في طلب الدنيا لكون رضاء الله -تعالى- عندهم هو المطلب الأعلى، ولا يذهب عليك سقامة ذاك المذكور وان الوجه على تقدير كونه حالاً من ذلك المفعول حمل [الفضل] (601) المطلوب على الثواب كما صرحوا به لا [للرزق] (602) كما توهم المولى .

(سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ) أي: سمتهم، واشتقاقها من السَّوْمَةِ والياء مبدلة من الواو وقيل: من الوسم باعتبار القلب ، وقرئ: (سيماهم) بالمد و(سيمياؤهم) [بالياء الزائدة] (603) بعد الميم وقرئ: (من آثار السجود) و(من أثر السجود) وبكسر الهمزة ذلك مبتدأ وذاك خبره وهذا حال من المستكن في الجار، و(من) ابتدائية أي: العلامة ثابتة في جباههم ناشئة من تأثير السجود، ويجوز أن

(598) في (ب) : رضى .

(599) النساء ، 4/ 142 .

(600) في (ب) : لاكتفا بهم .

(601) في (ب) : الفصل .

(602) في (ب) : الرزق .

(603) في (ب) : به ويزيادة الياء .

يكون بياناً وذاك ما أراده جار الله ⁽⁶⁰⁴⁾ بقوله من أثر السجود [يفسر] ⁽⁶⁰⁵⁾ السیما أي "من التأثير الذي يؤثره السجود" ⁽⁶⁰⁶⁾ كما أفصح عنه صاحب الكشف حيث قال : "من أثر السجود بيان أي سيماهم التي هي أثر السجود" ⁽⁶⁰⁷⁾ وإليه الإشارة بقوله تفسيرها وقوله : "أي من التأثير الذي يؤثره السجود" لم يرد به أن الأثر بمعنى [التأثير] ⁽⁶⁰⁸⁾ بل أراد أن هذا الأثر حادث من التأثير الذي يؤثره السجود وأراد أن يبين وجه إضافة الأثر إلى السجود، ومنهم من تعجب من هذا الصنيع وحمل قول الزمخشري على الوجه الأول بادعاء أن التفسير لا ينحصر في البيان بل يتحقق بإفادة صدورها عن منشأها أيضاً، والكلام فيما حدث في جبهة السجّاد الذي لا يسجد إلا خالصاً لوجه الله - عز و علا - وقد كان يقال للإمام زين العابدين وعلي بن عبد الله بن العباس - رضي الله عنهما - : ذو [الثقات] ⁽⁶⁰⁹⁾ لما أحدثت كثرة سجودهما في مواقعه منهما أشباه [ثقات] ⁽⁶¹⁰⁾ البعير ⁽⁶¹¹⁾، وأما الاعتماد بالجهة على الأرض لتحديث فيه تلك السمة فذلك محض رياء ونفاق ولذلك نهى رسول الله ﷺ عنه بقوله : "لا تعلبوا صوركم" ⁽⁶¹²⁾ أي: لا تسموها، وقد ذكروا وجوهاً سوى هذا هي كون المراد بها صفرة الوجه من خشية الله - تعالى -، أو [ندى] ⁽⁶¹³⁾ الطهور وتراب الأرض [و] ⁽⁶¹⁴⁾ استنارة وجوههم من طول ما صلوا بالليل كما قال ﷺ : "من

(604) يعني الزمخشري .

(605) في (ب) : تفسير .

(606) انظر : الزمخشري ، الكشف ، 347/4 .

(607) لم أجده .

(608) ليس في الأصل .

(609) في (ب) : الثقات .

(610) في (ب) : سفيات .

(611) ثقات البعير ، وهي ما يقع على الأرض من أعضائه إذا استنخا وغلظه كالركبتين وغيرهما . انظر : الجوهری ، الصحاح ، 2088/5 . الزبيدي ، تاج العروس ، 380/1 .

(612) لم أجده بهذا اللفظ . وقد أورده عبد الرزاق في مصنفه 2941 بلفظ : ((لا تغلب صورتك)) . قال الزبيدي : قلت رواه عبد الرزاق في مصنفه في الصلاة أنا سفيان الثوري عن الأعمش عن حبيب عن أبي الشعثاء عن ابن عمر أنه رأى رجلاً يتحنى إذا سجد قال لا تغلب صورتك يقول لا تؤثرها قلت ما تغلب صورتك قال لا تغير لا تشن انتهى ورواه إبراهيم الحربي في كتابه غريب الحديث ثنا أحمد بن جعفر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن حبيب عن عطاء عن ابن عمر أنه رأى رجلاً قد أثر السجود في وجهه فقال لا تغلب صورتك انتهى ثم قال غلبت الشيء أغلبه علواً وعلوياً إذا أثرت فيه انتهى . انظر : عبد الله بن يوسف الزبيدي (ت: 762هـ) ، تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشف للزمخشري ، (الرياض : دار ابن خزيمة ، الطبعة الأولى 1414هـ) ، 317/3 ، تحقيق : عبد الله بن عبد الرحمن السعد .

(613) في (ب) : بدى .

(614) في (ب) : أو .

كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار" (615) والكل خلاف الظاهر سيّما الأول
 لظهور أنها [حينئذ] (616) من الخشية دون السجود، وكان من ذهب إليه جعل
 السجود مجازاً عن [سببه] (617) الذي هو الخشية، والعجب من المولى الشرواني
 حيث خلط بين اثنين من تلك الوجوه الضعيفة وقال : المراد علامتهم التي يعرفون
 بها كيباض الوجه و [تلألؤه] (618) أي استنارة وجوههم وظهور الخوف والخشية في
 ظاهرهم من طول ما صلوا آناء الليل وأطراف النهار خاضعين خاشعين، ثم قال :
 والسر فيه أن العلامة ثابتة بين عالمي الملك والملوك يتأثر كل منهما [مما] (619)
 في الآخر فكما يفيض من طهارة الظاهر أثر على الباطن فإن من توضأ [و] (620)
 اغتسل من الجنابة يجد في نفسه من انشراح صدر وخفة ما لا يجده قبله وإليه
 الإشارة بأن الوضوء نور على نور كذلك يفيض من معارف القلب و [ساعيه] (621)
 على الظاهر حسبما يقتضيه فيتأثر كل من الظاهر والباطن عن الآخر فيعرف كل
 من المطيعين والمجرمين بسيماهم، ولم يدر أن السجود ليس من أحوال القلب
 والحاصل أن قوله -سبحانه- : (مَنْ أَتَى السُّجُودَ) يأتي نتيجة ما ذكره في بيان السر

(ذَلِكَ مَثَلُهُمْ) أي: المذكور من نعتهم الجليلة البعيدة باعتبار المرتبة، فإنه وإن جاز
 لك في القول المسموع عن قريب أن تشير إليه بلفظ البعيد لأنه زال سماعه وصار
 في حكم البعيد كقولك: بالله وذلك قسم عظيم لأفعلن، لكن الأغلب في مثله أن يؤتى
 بالقريب فيقال: وهذا قسم فلا بد من نكتة مناسبة ترجح ذلك [وهو] (622) الترخيم،
 والمثل في الأصل بمعنى المثل، أي: النظير، يقال: مثل ومثل كشبه وشبه وشبيه، ثم

(615) ابن ماجه , "باب ما جاء في قيام الليل" 1333 . قال السخاوي : لا أصل له، واتفق أئمة الحديث ابن عدي والدارقطني والعقيلي وابن حبان والحاكم، على أنه من قول شريك قاله لثابت لما دخل عليه . قال ابن حجر في الفتاوى : أطبقوا على أنه موضوع . ينظر : شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت:902هـ) ، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ، (بيروت:دار الكتاب العربي ، الطبعة الأولى 1405هـ - 1985م) ، ص66 ، تحقيق : محمد عثمان الخشت . احمد بن محمد بن حجر الهيتمي (ت:974هـ) ، الفتاوى الحديثية ، (دار الفكر) ، ص120 .

(616) في الأصل : ح .

(617) في (ب) : تسببه .

(618) في (ب) : تلألؤه .

(619) في (ب) : بما .

(620) في (ب) : أو .

(621) في (ب) : مساعيه .

(622) في (ب) : فهو .

قيل للقول السائر الممثل مضربه بمورده والمورد ما ورد فيه أولاً والمضرب ما يضرب له آخراً ولم يضربوا مثلاً ولا رأوه أهلاً للتيسير إلا قولاً فيه غرابة من بعض الوجوه فيستعار للحال أو الصفة أو القصة إذا كانت مما يقال فيه أنه لغريب فكأنه قيل ما سبق وصفهم العجيب الشأن والمولى الشرواني -رحمه الله- لفقدانه البصيرة ، قال:"أي المذكور من النعوت قصتهم العجيبة وهما مبتدأ وخبر"، وقوله :

(في التَّوْرَةِ) حال من مثلهم والعامل معنى الإشارة، وقوله -سبحانه- :

(وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ) عطف على مثلهم الأول، كأنه قيل ذلك مثلهم في الكتابين، فالتكرير لتأكيد الغرابة وزيادة التقرير، وجاز أن يكون ذلك إشارة مبهمة يفسرها

(كَزَّرَعَ أَخْرَجَ شَطْأَهُ) وأن يكون مثلهم الثاني مبتدأ خبره هذا وهو على الأول تمثيل مستأنف أي هم كزرع أخرج فراخه وفروعه ، وقرئ: "شطأه" بفتحات و"شطاه" بفتح الطاء وتخفيف الهمزة و[ذاك]⁽⁶²³⁾ أعني نقل حركة الهمزة إلى الساكن قبلها وابدالها ألفاً على لغة من يقول: المرأة والكماة، وهو مقيس عند الكوفيين ، وقد يجوز أن يكون مقصوراً من الممدود و [شطأه]⁽⁶²⁴⁾ بالمد و"شطه" بحذف الهمزة ونقل حركتها إلى ما قبلها و"شطوه" بقلبها واواً .

(فَازَّرَهُ) فقواه، من الموازنة بمعنى: المعاونة، وقول أبي حيان : (لم يسمع في مضارعه يواز بل يوزر)⁽⁶²⁵⁾ لا يلتفت إليه، كيف وقد صرح في الأساس ان من المجازات المستعملة: الزرع يوازر بعضه بعضاً، يقال كذا إذا تلاحق والتف، أو من [الايزار]⁽⁶²⁶⁾ وهي الإعانة وقرئ (فازره) بالتخفيف [فازره]⁽⁶²⁷⁾ بالتشديد أي: شدّ أزره وقواه .

(623) في (ب) : ذلك .

(624) في (ب) : شطاه .

(625) قال أبي حيان : "لم يسمع في مضارعه إلا يوزر" . انظر : أبو حيان محمد بن يوسف أثير الدين الأندلسي (ت:745هـ) ، البحر المحيط في التفسير ، (بيروت :

دار الفكر ، 1420هـ) ، 502/9 ، تحقيق : صدقي محمد جميل .

(626) في (ب) : الازار .

(فَاسْتَعْلَظَ) أريد به المبالغة كما في استعصم ونحوه وتضعيف هذا بعد ايثار كونه من باب: استنوق الجمل، واستحجر الطين، على أن يكون المعنى صار من الدقة إلى الغلظ بادعاء أنباء المساق عن التدرج من قلة التدبر، وقد تورط في هذه الورطة المولى الشرواني حيث قال: فانتقل حد الرقة إلى حد الغلظة ثم قال في قوله -عز وعلا- :

(فَاسْتَوَى عَلَى سُوْقِهِ) فاستقام لأجل غلظته على قصبته بعد ما كان يميل إلى الأطراف لرقته، والفاء في المواضع الثلاثة لترتب كل لاحق على سابقه وتسببه عنه، فإنه -رحمه الله- لم يتفطن [لمنافاة] ⁽⁶²⁸⁾ ذاك المقال لما قدمه وصور به معنى قوله -عز سلطانه-: (فَازَرَهُ) قائلاً: أي: قواه وأوصله بتهييج القوى النامية من مرتبة الضعف إلى رتبة القوة، وكون ترتب [الاستغلاظ] ⁽⁶²⁹⁾ على الايزار المتضمن لدفع الضعف وإزالته مقتضياً لعدم اعتبار الضعف والدقة في نفسه، والحاصل أن [أنباء] ⁽⁶³⁰⁾ المساق عن التدرج مسلم لكنه -سبحانه- دل على كل طور ومرتبة بكلمة مستقلة فبعد قوله: (فَازَرَهُ) لم يكن وجه الاعتبار الدقة في قوله: (فَاسْتَعْلَظَ) كما لا يلتبس على من استيقظ، ثم ان المولى لم يصب في إتيانه بالتاء، كيف لا وقد ثبت أن السوق جمع [ساق] ⁽⁶³¹⁾ وقد قرئ (سوقه) بالهمزة .

(يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ) بقوته وغلظه وكثافته وحسن منظره حال، وقال المولى الشرواني -رحمه الله- : بسرعة تقلبه في أطوار النمو وتعاقب المراتب المتفاوتة في الشدة والضعف عليه، لكن العرف وكذا الغرض المسوق له المثل يكذبه، فهذا كما ترى سواء كان المراد بيان ذكره في الإنجيل كما قيل مكتوب فيه: سيخرج قوم ينبتون نبات الزرع يأمرهم بالمعروف وينهون عن المنكر، أو الاستئناف بتمثيل أصحابه بذلك تقوية قلوبهم بالتنبيه على أنهم في علم الله وقدره قوم قلوا في بدء الإسلام ثم

(627) في (ب) : وأزره .

(628) في (ب) : لمنافاة .

(629) في (ب) : الاستغلاظ .

(630) في (ب) : أنباء .

(631) في (ب) : سوق .

كثروا واستحكموا وترقى أمرهم يوماً فيوماً إلى أن بلغ حداً يعجب منه ولا يتصور الزيادة عليه وفي بيان ان وصفهم مسطور في التوراة والإنجيل زيادة تبشير وتوقير لهم بإفادة أنهم عنده -تعالى- بمكانة وعلو قدر حيث ذكر في الكتب السماوية النازلة قبل وقتهم نعوّتهم ومزيد تفريع لأهل الكتاب حيث كانوا يتلون الكتاب ويعرفون ما فيه ثم يكتمون الحق ويكفرون به فلعنة الله على الكافرين .

(لِيَغِيْظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ) علة لما يفصح عنه [المقام] ⁽⁶³²⁾ ويتضمنه الكلام من جعلهم كذلك، وقد المولى الشرواني الإمام البيضاوي في قوله : (علة لتشبيهم بالزرع في الزكاء والاستحكام) ⁽⁶³³⁾ وما فيه لا يذهب على الفطن النبيه، وجوزوا أن يكون هو علة [لما] ⁽⁶³⁴⁾ بعده في قوله -سبحانه- :

(وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا) فَإِنَّ الْكُفَّارَ إِذَا سَمِعُوا بِمَا أَعَدَّ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ مَعَ مَا يَغْرَهُمْ بِهِ فِي الدُّنْيَا غَاظَهُمْ ذَلِكَ لَا مُحَالَةَ وَمِنْهُمْ لِلْبَيَانِ فَلَا حُجَّةَ فِيهِ لِلطَّاعِنِينَ فِي الْأَصْحَابِ .

أحمدته على التوفيق للإتمام وأسأله ، أن يفتح لي خير الأبواب، وقع البدء في أواسط ذي القعدة، الشريف والختم في أول شهر الله المحرم الحرام لسنة، أربع وأربعين وألف من هجرة خير الأنام، عليه أفضل الصلاة وأكمل السلام [والحمد لله وحده ، وصلى الله على من لا نبي بعده ، تم] ⁽⁶³⁵⁾

(632) ليس في الأصل .

(633) ينظر : البيضاوي ، أنوار التنزيل ، 132/5 .

(634) في (ب) : ما .

(635) ليس في الأصل .

الخاتمة والتوصيات

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد نبي الهدى والرحمات ، وعلى آله وأصحابه أهل المكرمات ، وبعد :

أشكر الله -تعالى- أن منّ عليّ بإتمام هذه الرسالة ، وإظهارها بأحسن صورة وكما ينبغي ذلك ، ومن خلال مسيرتي في العمل بها توصلتُ إلى نتائج ، أبرزها :

1. إن المولى محمد بن موسى البوسنوي يتميز بأساليب علمية وأخلاقية قل نظيرها ، ويتبين ذلك في طريقة بيانه لما وقع من خطأ في تفسير المولى الشيرواني .

2. إن المولى البوسنوي كان متبحراً في العلوم النقلية والعقلية ، مطلعاً على الكثير من مؤلفات العلماء الكبار في التفسير واللغة والفقه وغيرها .

3. لتحقيق المخطوطات أهمية كبيرة في إحياء تراثنا الإسلامي العظيم ، الذي يمثل السد المنيع بوجه الأفكار الدخيلة الضالة والمتطرفة . لأنها تكشف عن المنهج القويم لعلماء الأمة .

4. يبرز هذا التفسير المكانة الكبيرة التي يحظى بها العلماء عند السلاطين العثمانيين -رحمهم الله- ، وهو ما بدى ظاهراً جلياً في مقدمة المولى البوسنوي .

التوصيات :

1. ضرورة الاهتمام بتحقيق المخطوطات في مختلف العلوم لما فيها من فائدة كبيرة .
 2. تفعيل دور المؤسسات العلمية والدينية في العالم الإسلامي ، وفتح قنوات التنسيق فيما بينها لتسهيل عمل الباحثين والمحققين والمهتمين بالمخطوطات التراثية والعلمية .
 3. استحداث أقسام في الجامعات الحكومية والخاصة مختصة بتحقيق المخطوطات بمناهج علمية محكمة ورصينة .
 4. العمل على تحقيق مؤلفات المولى البوسنوي لما لها من قيمة علمية كبيرة .
- وفي الختام لا يسعني إلا أن أقول : ما كان من صواب فمن الله ، وما كان من خطأ أو سهو فمن نفسي ومن الشيطان.
- وصلّى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.
- وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين.

قائمة الجداول

أولاً : جدول الأعلام

الصفحة	الأعلام
1	محمد بن موسى البوسنوي
1	محمد بن النقيب
1	مصطفى باشا السلاحدار
2	الجامي
2	أحمد بن النقيب
3	ابن الحاجب
3	البيضاوي
3	الرازي
3	الجرجاني
3	السكاكي
12	السلطان مراد خان
13	الشرواني
19	غني زاده
19	الشيرازي
21	البقاعي
22	ابن مسعود
22	مالك
22	أبي حنيفة
22	ابن عباس
22	ابن عمر
22	سعيد بن جبير

22	الزهري
22	عطاء
22	عبد الله بن المبارك
22	الشافعي
25	عمر بن عبد العزيز
25	الجوهري
28	أنس
31	أبي السعود
33	قتادة
35	الزمخشري
43	حجة الاسلام
51	ابن الكمال
58	زيد بن عمرو بن نوفل
59	التفتازاني
60	جواس بن أمية الخزاعي
60	عثمان بن عفان
61	خراش بن أمية
61	ابن عبد البر
61	الميسور بن مخرمة
61	مروان بن الحكم
61	أحمد
61	السيوطي
63	الفراء
64	أبي حيان

69	الرضي
76	جعفر
77	موسى بن عتبة
77	ابن الهمام
77	ابن جزري
80	أبو بكر
80	مسيلمة الكذاب
81	عمر
82	عبادة بن كعب
87	أخي زاده
88	أبو الميامن
90	رابعة العدوية
90	بايزيد البسطامي
90	موسى U
92	صدر الشريعة
93	عمرو بن حزم
94	الجارود بن بشر بن المعلى
94	معاذ بن جبل
94	منذر بن ساوى العبدي
94	العلاء الحضرمي
94	ابن إسحاق
95	الراغب
95	الأعمش
95	طلحة

95	نافع
103	عكرمة بن أبي جهل
103	خالد بن الوليد
103	عباد بن بشر
104	ولي الدين العراقي
117	سهيل بن عمرو القرشي
117	حويطب بن عبد العزى
117	مكرز بن حفص بن الأحنف
117	علي
118	مجاهد
118	عبد الله بن أبي
118	عبد الله بن نفيل
118	رفاعة بن الحارث
119	جابر
121	ثعلب
131	زين العابدين
131	علي بن عبد الله بن العباس

ثانياً : جدول المدن

الصفحة	المدن
1	حلب
1	أسكدار
1	قسطنطينية
6	تركيا
21	الحديبية
21	ضجنان
21	مكة
21	المدينة
22	البصرة
22	الشام
22	الكوفة
28	خيبر
76	الحبشة
77	تبوك
93	هجر
93	بحرين
94	اليمن
94	عنز
106	منى

ثالثاً : جدول الفرق والمذاهب :

الصفحة	الفرق والمذاهب
35	أهل الاعتزال
101	الأشاعرة



فهرس المصادر والمراجع :

أولاً : الكتب :

- ❖ القرآن الكريم .
- 1- ابن الجزري ، محمد بن محمد (ت:833هـ) . غاية النهاية في طبقات القراء . مكتبة ابن تيمية ، 1351هـ .
- 2- ابن هشام ، عبد الله بن يوسف جمال الدين (ت: 761هـ) . مغني اللبيب عن كتب الأعاريب . دمشق : دار الفكر ، الطبعة السادسة 1985م ، تحقيق : د. مازن المبارك – محمد علي حمد الله .
- 3- الأصبهاني ، أبو نعيم أحمد بن عبد الله (ت:430هـ) . حلية الأولياء وطبقات الأصفياء . مصر : السعادة ، 1394هـ - 1974م .
- 4- الأصبهاني ، أبو نعيم أحمد بن عبد الله (ت:430هـ) . معرفة الصحابة . الرياض ، دار الوطن للنشر ، الطبعة الأولى 1419هـ - 1998م ، تحقيق : عادل بن يوسف العزازي .
- 5- الأصفهاني ، الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت:502هـ) . المفردات في غريب القرآن . دمشق – بيروت : دار القلم، الدار الشامية ، الطبعة الأولى 1412 هـ ، تحقيق : صفوان عدنان الداودي .
- 6- الأندلسي ، أبو حيان محمد بن يوسف أثير الدين (ت:745هـ) . البحر المحيط في التفسير . بيروت : دار الفكر ، 1420هـ ، تحقيق : صدقي محمد جميل .
- 7- الأندلسي ، أبو حيان محمد بن يوسف بن حيان أثير الدين (ت: 745 هـ) . ارتشاف الضرب من لسان العرب . القاهرة : مكتبة الخانجي ، الطبعة الأولى 1418 هـ - 1998 م ، تحقيق : رجب عثمان محمد .
- 8- الأنصاري ، محمد بن مكرم ابن منظور (ت:711هـ) . لسان العرب . بيروت : دار صادر ، الطبعة الثالثة 1414هـ .

- 9- الباباني ، اسماعيل بن محمد أمين (ت:1399هـ) . هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين . استانبول : وكالة المعارف الجلييلة ، 1951م .
- 10- البابرتي ، محمد بن محمد (ت:786هـ) . العناية شرح الهداية . دار الفكر .
- 11- البرمكي ، أحمد بن محمد ابن خلكان (ت:681هـ) . وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان . بيروت : دار صادر ، تحقيق : إحسان عباس .
- 12- البغدادي ، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت:463هـ) . تاريخ بغداد . بيروت : دار الغرب الإسلامي ، الطبعة الأولى 1422هـ - 2002م ، تحقيق : الدكتور بشار عواد معروف .
- 13- البيضاوي ، عبد الله بن عمر (ت:685هـ) . أنوار التنزيل وأسرار التأويل . بيروت : دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الأولى 1418هـ ، تحقيق : محمد عبد الرحمن المرعشلي .
- 14- البيهقي ، أحمد بن الحسين أبو بكر (ت:458هـ) . دلائل النبوة . دار الكتب العلمية - دار الريان للتراث ، الطبعة الأولى 1408هـ - 1988م ، تحقيق : د. عبد المعطي قلججي .
- 15- البيهقي ، أحمد بن الحسين الخراساني، أبو بكر (ت:458هـ) . السنن الكبرى . بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الثالثة 1424هـ - 2003م ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا .
- 16- التفتازاني ، مسعود بن عمر (ت:793هـ) . شرح التلويح على التوضيح . مكتبة صبيح بمصر .
- 17- الجماعيلي ، عبد الله بن أحمد بن قدامة ، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت:620هـ) . المغني لابن قدامة . مكتبة القاهرة ، 1388هـ - 1968م .
- 18- الحموي ، ياقوت بن عبد الله (ت:626هـ) . معجم الأدباء . بيروت : دار الغرب الإسلامي ، الطبعة الأولى 1414هـ - 1993م ، تحقيق : إحسان عباس .
- 19- الحميري ، عبد الملك بن هشام (ت:213هـ) . السيرة النبوية لابن هشام . مصر : شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، الطبعة الثانية

- 1375هـ - 1955م ، تحقيق : مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري - عبد الحفيظ الشلبي .
- 20- الدمشقي ، إسماعيل بن عمر بن كثير (ت: 774هـ) . البداية والنهاية . دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الأولى 1408هـ - 1988م ، تحقيق : علي شيري .
- 21- الزبيدي ، محمد بن محمد الملقب بمرتضى الزبيدي (ت: 1205هـ) . تاج العروس من جواهر القاموس . دار الهداية ، تحقيق : مجموعة من المحققين .
- 22- السخاوي ، محمد بن عبد الرحمن (ت: 902هـ) . الضوء اللامع لأهل القرن التاسع . بيروت : دار مكتبة الحياة .
- 23- السلمي ، محمد بن الحسين أبو عبد الرحمن (ت: 412هـ) . طبقات الصوفية . بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1419هـ - 1998م ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا .
- 24- السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين (ت: 911هـ) . طبقات الحفاظ . بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1403هـ .
- 25- الشيرازي ، إبراهيم بن علي (ت: 476هـ) . المذهب في فقه الإمام الشافعي . دار الكتب العلمية .
- 26- العسقلاني ، أحمد بن علي بن حجر (ت: 852هـ) . تهذيب التهذيب . الهند : مطبعة دائرة المعارف النظامية ، الطبعة الأولى 1326هـ .
- 27- الفارابي ، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت: 393هـ) . الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية . بيروت : دار العلم للملايين ، الطبعة الرابعة 1407هـ - 1987م ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار .
- 28- القزويني ، ابن ماجه محمد بن يزيد (ت: 273هـ) . سنن ابن ماجه . دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي .
- 29- الكاساني ، أبو بكر بن مسعود (ت: 587هـ) . بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع . دار الكتب العلمية ، الطبعة الثانية 1406هـ - 1986م .

- 30- اللكنوي ، محمد عبد الحي . *الفوائد البهية في تراجم الحنفية* . مصر : مطبعة دار السعادة ، الطبعة الأولى 1324هـ .
- 31- المحبوبي ، عبيد الله بن مسعود ، صدر الشريعة (ت:747هـ) . شرح *التوضيح على التنقيح* . القاهرة : المطبعة الخيرية ، 1322هـ - 1904م .
- 32- المحبي ، محمد أمين بن فضل الله (ت:1111هـ) . *خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر* . بيروت : دار صادر .
- 33- المخزومي ، مجاهد بن جبر (ت:104هـ) . *تفسير مجاهد* . مصر : دار الفكر الإسلامي الحديثة ، الطبعة الأولى 1410 هـ - 1989 م ، تحقيق : د. محمد عبد السلام أبو النيل .
- 34- الموصلي ، عبد الله بن محمود بن مودود (ت:683هـ) . *الاختيار لتعليل المختار* . القاهرة : مطبعة الحلبي ، 1356هـ - 1937م ، تحقيق : محمود أبو دقيقة .
- 35- الندوة العالمية للشباب الإسلامي بإشراف : د. مانع بن حماد الجهني . *الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة* . دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الرابعة 1420 هـ .
- 36- النسائي ، أحمد بن شعيب الخراساني (ت:303هـ) . *السنن الكبرى* . بيروت: مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى 1421 هـ - 2001 م ، تحقيق : حسن عبد المنعم شلبي .
- 37- النيسابوري ، الحاكم محمد بن عبد الله المعروف بابن البيع (ت:405هـ) . *المستدرک على الصحيحين* . بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1411هـ - 1990م ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا .
- 38- الهاشمي ، محمد بن محمد ابن فهد (ت:871هـ) . *لحظ الألفاظ بذييل طبقات الحفاظ* . دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1419هـ - 1998م .
- 39- الواقدي ، محمد بن عمر (ت:207هـ) . *المغازي* . بيروت : دار الأعلمي ، الطبعة الثالثة 1409هـ - 1989م ، تحقيق : مارسدن جونس .

- 40- البخاري ، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله (ت:256هـ) . صحيح البخاري . دار طوق النجاة ، الطبعة الأولى 1422هـ ، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر .
- 41- البستي ، محمد بن حبان أبو حاتم الدارمي (ت:354هـ) . صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان . بيروت : مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية 1414هـ - 1993م ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط .
- 42- البغدادي ، محمد بن عبد الغني ابن نقطة (ت:629هـ) . التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد . دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1408هـ - 1988م ، تحقيق : كمال يوسف الحوت .
- 43- الثعلبي ، أحمد بن محمد ، أبو إسحاق (ت:427هـ) . الكشف والبيان عن تفسير القرآن . بيروت : دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الأولى 1422هـ - 2002م ، تحقيق : الإمام أبي محمد بن عاشور .
- 44- الجرجاني ، علي بن محمد . حاشية السيد الشريف الجرجاني بهامش الكشف . دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى 1397هـ - 1977م .
- 45- الجزري ، علي بن أبي الكرم عز الدين ابن الأثير (ت:630هـ) . أسد الغابة في معرفة الصحابة . دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1415هـ - 1994م ، تحقيق : علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود .
- 46- الجوزي ، عبد الرحمن بن علي (ت:597هـ) . المنتظم في تاريخ الأمم والملوك . بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1412هـ - 1992م ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا - مصطفى عبد القادر عطا .
- 47- الجويني ، عبد الملك بن عبد الله ، الملقب بإمام الحرمين (ت:478هـ) . نهاية المطلب في دراية المذهب . دار المنهاج ، الطبعة الأولى 1428هـ - 2007م ، تحقيق : أ. د/ عبد العظيم محمود الديب .
- 48- الحنفي ، شهاب الدين أحمد بن محمد (ت:1069هـ) . حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي . بيروت : دار صادر .

- 49- الخانجي ، محمد بن محمد البوسنوي (ت:1364هـ) . *الجواهر الأسنى في علماء وشعراء بوسنه* . هجر للطباعة والنشر والتوزيع والاعلان ، الطبعة الأولى 1413هـ - 1992م ، تحقيق : د. عبد الفتاح محمد الحلو .
- 50- الذهبي ، محمد بن أحمد (ت:748هـ) . *سير أعلام النبلاء* . مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثالثة 1405هـ - 1985م ، تحقيق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط .
- 51- الرازي ، محمد بن أبي بكر (ت:666هـ) . *مختار الصحاح* . بيروت - صيدا : المكتبة العصرية - الدار النموذجية ، الطبعة الخامسة 1420هـ - 1999م ، تحقيق : يوسف الشيخ محمد .
- 52- الرازي ، محمد بن عمر الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت:606هـ) . *مفاتيح الغيب* . بيروت : دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الثالثة 1420هـ .
- 53- الرومي ، أحمد بن سليمان بن كمال باشا (ت:940هـ) . *تفسير ابن كمال باشا* . اسطنبول : مكتبة الارشاد للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الاولى 1439هـ - 2018م ، تحقيق : ماهر أديب حبوش .
- 54- الزركلي ، خير الدين بن محمود (ت:1396هـ) . *الأعلام* . دار العلم للملايين ، الطبعة الخامسة عشر 2002م .
- 55- الزمخشري ، أبو القاسم محمود بن عمرو جار الله (ت:538هـ) . *الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل* . بيروت : دار الكتاب العربي ، الطبعة الثالثة 1407هـ .
- 56- الزيلعي ، عبد الله بن يوسف (ت:762هـ) . *تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري* . الرياض : دار ابن خزيمة ، الطبعة الأولى 1414هـ ، تحقيق : عبد الله بن عبد الرحمن السعد .

- 57- السبكي ، عبد الوهاب بن تقي الدين (ت: 771هـ) . طبقات الشافعية الكبرى . هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية 1413هـ ، تحقيق : د. محمود محمد الطناحي - د. عبد الفتاح محمد الحلو .
- 58- السجستاني ، أبو داود سليمان بن الأشعث (ت: 275هـ) . المراسيل . بيروت : مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى 1408هـ ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط .
- 59- السخاوي ، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (ت: 902هـ) . المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة . بيروت : دار الكتاب العربي ، الطبعة الأولى 1405هـ - 1985م ، تحقيق : محمد عثمان الخشت .
- 60- السفاريني ، محمد بن أحمد (ت: 1188هـ) . البحور الزاخرة في علوم الآخرة . الرياض : دار العاصمة للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى 1430هـ - 2009م ، تحقيق : عبد العزيز أحمد بن محمد بن حمود المشيقح .
- 61- السكاكي ، يوسف بن أبي بكر (ت: 626هـ) . مفتاح العلوم . بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الثانية 1407هـ - 1987م ، تحقيق : نعيم زرزور .
- 62- السيواسي ، محمد بن عبد الواحد ابن الهمام (ت: 861هـ) . فتح القدير . دار الفكر.
- 63- السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين (ت: 911هـ) . بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة . لبنان - صيدا : المكتبة العصرية ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم.
- 64- السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر ، جلال الدين (ت: 911هـ) . حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي . المملكة العربية السعودية : جامعة أم القرى - كلية الدعوة وأصول الدين ، 1424هـ - 2005م .
- 65- الشافعي ، محمد بن إدريس (ت: 204هـ) . الأم . بيروت : دار المعرفة ، 1410هـ - 1990م .

- 66- الشيباني ، أحمد بن محمد بن حنبل (ت:241هـ) . مسند الإمام أحمد بن حنبل . مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى 1421 هـ - 2001 م ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون .
- 67- صالح كولن . سلاطين الدولة العثمانية . اسطنبول : دار النيل ، الطبعة الأولى 1435هـ - 2014م ، ترجمة : منى جمال الدين .
- 68- الصلابي ، علي محمد محمد . الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط . دمشق-بيروت : دار ابن كثير ، الطبعة الرابعة 1432هـ - 2011م .
- 69- الصنعاني ، عبد الرزاق بن همام (ت:211هـ) . المصنف . الهند : المجلس العلمي ، الطبعة الثانية 1403هـ ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي .
- 70- الصنعاني ، عبد الرزاق بن همام (ت:211هـ) . تفسير عبد الرزاق . بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1419هـ ، تحقيق : د. محمود محمد عبده .
- 71- الضبي ، أحمد بن يحيى أبو جعفر (ت:599هـ) . بغية الملتبس في تاريخ رجال الأندلس . القاهرة : دار الكاتب العربي ، 1967م .
- 72- الطباخ ، محمد راغب الحلبي (ت:1370هـ) . اعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء . حلب : دار القلم العربي ، الطبعة الأولى 1341هـ - 1923م ، تحقيق : محمد كمال .
- 73- الطبري ، محمد بن جرير ، أبو جعفر (ت:310هـ) . جامع البيان في تأويل القرآن . مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى 1420 هـ - 2000 م ، تحقيق : أحمد محمد شاكر .
- 74- الطيبي ، شرف الدين الحسين بن عبد الله (ت: 743 هـ) . فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشف) . جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم ، الطبعة الأولى 1434هـ - 2013م ، تحقيق : د. جميل بني عطا .
- 75- الظاهري ، يوسف بن تغري جمال الدين (ت:874هـ) . النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة . مصر : وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب .

- 76- العبسي ، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد (ت:235هـ) . الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار . الرياض : مكتبة الرشد ، الطبعة الأولى 1409هـ ، تحقيق : كمال يوسف الحوت .
- 77- العجلوني ، إسماعيل بن محمد ، أبو الفداء (ت:1162هـ) . كشف الخفاء ومزيل الالباس . المكتبة العصرية ، الطبعة الأولى 1420هـ - 2000م ، تحقيق : عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداي .
- 78- العسقلاني ، أحمد بن حجر (ت:852هـ) . الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف . بيروت : دار عالم المعرفة .
- 79- العسقلاني ، أحمد بن علي بن حجر (ت:852هـ) . الإصابة في تمييز الصحابة . بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1415 هـ ، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض .
- 80- العسقلاني ، أحمد بن علي بن حجر (ت:852هـ) . الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة . صيدر آباد – الهند : مجلس دائرة المعارف العثمانية ، الطبعة الثانية 1392هـ - 1972م ، تحقيق : محمد عبد المعيد ضان .
- 81- العسقلاني ، أحمد بن علي بن حجر (ت:852هـ) . لسان الميزان . بيروت : مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، الطبعة الثانية 1390هـ - 1971م ، تحقيق : دائرة المعارف النظامية – الهند .
- 82- العكري ، عبد الحي بن أحمد ابن العماد (ت:1089هـ) . شذرات الذهب في أخبار من ذهب . دمشق – بيروت : دار ابن كثير ، الطبعة الأولى 1406هـ - 1986م ، تحقيق : محمود الأرناؤوط .
- 83- العمادي ، أبو السعود محمد بن محمد (ت:982هـ) . إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم . بيروت : دار إحياء التراث العربي .
- 84- العمراني ، يحيى بن أبي الخير (ت:558هـ) . البيان في مذهب الإمام الشافعي . جدة : دار المنهاج ، الطبعة الأولى 1421 هـ - 2000 م ، تحقيق : قاسم محمد النوري .

- 85- العيني ، محمود بن أحمد الغيتابى ، بدر الدين (ت:855هـ) . *البنابة شرح الهداية* . بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1420 هـ - 2000 م .
- 86- الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد (ت:505هـ) . *الاقتصاد في الاعتقاد* . بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1424 هـ - 2004 م .
- 87- الغزي ، نجم الدين محمد بن محمد (ت:1061هـ) . *الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة* . بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1418 هـ - 1997م ، تحقيق : خليل المنصور .
- 88- الفيروزآبادي ، محمد بن يعقوب (ت:817هـ) . *القاموس المحيط* . بيروت : مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الثامنة 1426 هـ - 2005م ، تحقيق : مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف : محمد نعيم العرقسوسي .
- 89- القرطبي ، محمد بن أحمد شمس الدين (ت:671هـ) . *الجامع لأحكام القرآن* . القاهرة : دار الكتب المصرية ، الطبعة الثانية 1384 هـ - 1964م ، تحقيق : أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش .
- 90- القرطبي ، يوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت:463هـ) . *الاستيعاب في معرفة الأصحاب* . بيروت : دار الجيل ، الطبعة الأولى 1412 هـ - 1992 م ، تحقيق : علي محمد البجاوي .
- 91- القسطنطيني ، مصطفى بن عبد الله العثماني (ت:1067هـ) . *سلم الوصول إلى طبقات الفحول* . إستانبول : مكتبة إرسىكا ، 2010م ، تحقيق : محمود عبد القادر الأرناؤوط .
- 92- القشيري ، عبد الكريم بن هوازن (ت:465هـ) . *الرسالة القشيرية* . القاهرة : دار المعارف ، تحقيق : الإمام الدكتور عبد الحلیم محمود - الدكتور محمود بن الشريف .
- 93- الكجراتي ، جمال الدين ، محمد طاهر بن علي الصديقي (ت:986هـ) . *مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار* . مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، الطبعة الثالثة 1387 هـ - 1967م .

- 94- كحالة ، عمر رضا . معجم المؤلفين . بيروت : مكتبة المثنى – دار إحياء التراث العربي .
- 95- الماتريدي ، محمد بن محمد ، أبو منصور (ت:333هـ) . تأويلات أهل السنة . بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1426هـ - 2005م ، تحقيق : د. مجدي باسلوم .
- 96- الماوردي ، علي بن محمد (ت:450هـ) . الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني . بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1419 هـ - 1999 م ، تحقيق : علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود .
- 97- المحامي ، محمد فريد بك ابن أحمد فريد باشا (ت:1338هـ) . تاريخ الدولة العلية العثمانية . بيروت : دار النفائس ، الطبعة الأولى 1401هـ - 1981م ، تحقيق : إحسان حقي .
- 98- النسائي ، أحمد بن شعيب الخراساني ، (ت:303هـ) . السنن الصغرى للنسائي . حلب : مكتب المطبوعات الإسلامية ، الطبعة الثانية 1406هـ - 1986م ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة .
- 99- النووي ، محيي الدين يحيى بن شرف (ت:676هـ) . المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكي والمطيعي) . دار الفكر .
- 100- النيسابوري ، مسلم بن الحجاج (ت:261هـ) . المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . بيروت : دار إحياء التراث العربي ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي .
- 101- الهمداني ، ابن الحائك الحسن بن أحمد (ت:334هـ) . صفة جزيرة العرب . مطبعة بريل - ليدن ، 1884م .
- 102- الهيثمي ، أحمد بن محمد بن حجر (ت:974هـ) . الفتاوى الحديثية . دار الفكر .
- 103- اليوسي ، الحسن بن مسعود ، نور الدين (ت:1102هـ) . زهر الأكم في الأمثال والحكم . الدار البيضاء – المغرب : الشركة الجديدة - دار الثقافة ، الطبعة الأولى 1401 هـ - 1981 م ، تحقيق : د محمد حجي - د محمد الأخضر .



ثانياً : المواقع الالكترونية :

- 1- موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة بعنوان : عبد الله بن عمر البضاوي
[/https://ar.wikipedia.org/wiki](https://ar.wikipedia.org/wiki/https://ar.wikipedia.org/wiki) بتاريخ 2021/5/16 .
- 2- موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة بعنوان : اسكدار
.a [/https://ar.wikipedia.org/wiki](https://ar.wikipedia.org/wiki/https://ar.wikipedia.org/wiki) بتاريخ 2021/6/9 .
- 3- موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة بعنوان : مصطفى باشا السلحدار
[/https://ar.wikipedia.org/wiki](https://ar.wikipedia.org/wiki/https://ar.wikipedia.org/wiki) بتاريخ 2021/6/9 .



السيرة الذاتية :

ولد الباحث في الرابع من كانون الثاني/يناير عام 1993م الموافق للتاسع من رجب عام 1413هـ في مدينة الموصل مركز محافظة نينوى العراقية ، حصل على شهادة البكالوريوس من قسم التربية الإسلامية بكلية التربية الأساسية في جامعة الموصل في العام الدراسي 2017-2018 ، بمعدل جيد عالي .

لديه اجازة في مصنفات ومرويات الشيخ عبد القادر الكيلاني -قدس سره- من السيد مخلف بن يحيى العلي الحذيفي.

حصل على شهادات مشاركة كثيرة في عدد من المؤتمرات والندوات والدورات التدريبية داخل العراق ، أبرزها :

مؤتمر بناء سياسات امنية واجتماعية في المحافظات العراقية المحررة. ودورة المقاصد الشرعية وتوظيفها في بناء الانسان والمجتمع والدولة ومحاربة الارهاب والتطرف والتفكير السلبي. ودورة تطوير طلبة العلوم الشرعية . ودورة كتابة وتسويق المشاريع. ودورة اعداد القادة الشباب. ودورة ادارة المشاريع الصغيرة. وغيرها

لديه عدد من البحوث والمؤلفات الوجيزة ، أبرزها :

رمضانيات (كتيب). القول الروي في الاحتفال بالمولد النبوي (كتاب غير منشور). أحكام العشر الأول من ذي الحجة (مطوية). الطريق إلى كربلاء (بحث منشور). مظاهر الرحمة المحمدية (كتاب غير منشور). وغيرها

KİŞİSEL BİLGİLER

ORCID	
Adı Soyadı	محمد احمد فتاح
Doğum Yeri	
Doğum Tarihi	

LİSANS EĞİTİM BİLGİLERİ

Üniversite	جامعة الموصل
Fakülte	كلية التربية الاساسية
Bölüm	التربية الاسلامية

YÜKSEK LİSANS EĞİTİMİ

Üniversite	جانكري كارا تكين
Enstitü	معهد العلوم الاجتماعية
Anabilim Dalı	التفسير

İLETİŞİM

Adres	
E-mail	